



منصات
للأبحاث و الدراسات الاجتماعية



تقرير

النساء الفضاء العام و الحريات الفردية

دراسة ميدانية

2025





النساء، الحريات الفردية والفضاء العام

دراسة ميدانية



المدير المشرف

د.عزيز مشواط

الباحثون الرئيسيون:

د. محسن محمد الرحوتى، د. عبد الرحمن الزكريتى، د. بوشعيب مجذول،

د. سعد الدين إكمان، ذ. جعفر المهدي

الباحثون المساعدون:

فاطمة إيكا، أیوب الكيسى، زكريا بھرى، المھدى حافظ

شارك في البحث (جيل فاطمة المرنيسي)

رانيا الأمغارى، كوثر طربوش، لطيفة كونبارك، حمزة مرود، عالي أوتشرافت، سميرة تازرورت، إكرام مونة، ميلودة حراثي، أحمد بكاس، عبد الصادق فاتيحي، أشرف أمهاوش، إسماعيل شعو، سارة عازم، ، محمد أوبلا، سلامي إيمان، زكية حمضى، كوثر المتوكل، حليمة أو المعطي، سميرة الدمناتى، يسرى

المسفى

أنجز هذا البحث في إطار برنامج جيل



منصات

للأبحاث و الدراسات الاجتماعية

كل الحقوق محفوظة لمنصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية ©

3 زنقة بن أبي الصلت، بيليفيدير، الدار البيضاء. المغرب

الهاتف: 00212520128495

www.menassat.org

contact@menassat.org

منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية هي مؤسسة بحثية ومنظمة غير ربحية مقرها الدار البيضاء، المغرب. تهدف المؤسسة إلى القيام بالبحوث المعمقة الهادفة إلى تطوير أفكار ريادية وتطبيق المقاربات المختلفة بخصوص الإشكاليات الاجتماعية سواء على الصعيد المحلي، الوطني أو الإقليمي. تضم منصات العديد من الباحثين المرموقين الذين يحددون أجenda البحث للمؤسسة وخطها البحثي. وتشتغل كفضاء مفتوح للبحث العلمي حيث يعمل الباحثون المشكلون للمنظمة على وضع جداول الأبحاث واستراتيجياته وأشكال التعاون مع باقي الشركاء. وت تكون منصات من باحثين ينتمون إلى مختلف مجالات العلوم الإنسانية حيث تضم باحثين رئيسيين ومساعدين ومتعاونين.



برنامج جيل هو برنامج تكويني يهدف إلى تأهيل مجموعة من الباحثين الشباب في مجال العلوم الإنسانية والاجتماعية، من خلال تعزيز قدراتهم في تقنيات البحث الميداني وتحليل المعطيات الإمبريقية، بما يُسهم إيجاباً في مقاربةقضايا التنمية، والديمقراطية، وترسيخ قيم الحرية. أطلق هذا البرنامج من طرف مؤسسة منصات، تجسيداً لرؤيتها ورسالتها كمؤسسة بحثية مستقلة وغير ربحية، تُعنى بإنتاج البحث الأساسية والتدخلية، وتسعى إلى تطوير أفكار ريادية وتطبيق مقاربات متعددة لفهم ومعالجة الإشكاليات الاجتماعية المعاصرة.



شكر وتقدير

يأتي هذا البحث في إطار الموجة الثالثة من الدراسات التي تجريها مؤسسة "منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية"، حول الحريات الفردية في المغرب، انسجاماً مع رؤيتها التي تهدف إلى توفير بيانات ميدانية تُسهم في إثراء النقاش المجتمعي من خلال مقاربات تحليلية موضوعية تستند إلى أسس علمية، بعيداً عن المزایادات والاستقطابات ذات الطابع الإيديولوجي.

ندرج هذه الدراسة ضمن مخرجات برنامج "جيـل" في نسخته التي تحمل اسم عالمـة الاجتماع الراحلة فاطمة المرنيسي. الشيء الذي يعكس التزام مؤسسة منصات بدمج التكوين الأكاديمي مع الإنتاج العلمي، والتركيز في الآن ذاته على دعم الباحثين الشباب.

كما تهدف هذه الدراسة إلى تعزيـز الفهم العلمي للتمثـلات الاجتماعية المتعلقة بالـحريـات الفردـية، والفضـاء العامـ، وحضور النساء فيه. وقد تم إعداد الـدراسـة في إطار مجـهود جـماعـيـ، من قـبـل فـرـيق مؤـسـسة "منـصـات" للأـبـحـاث والـدـرـاسـات الـاجـتمـاعـيةـ، بـمـشارـكة أـعـضـاء بـرـنـامـج "جيـل فـاطـمة المرـنـيـسيـ"ـ، وـتـحـت إـشـراف لـجـنة علمـية مـكونـة منـ الدـكـتوـر عـزـيز مشـواـطـ، الدـكـتوـر مـحـسـن مـحـمـد الرـحـوتـيـ، الدـكـتوـر عـبـد الرـحـمـان الزـكـريـتيـ، وـالـدـكـتوـر بـوـشـعـيب مـجـدـولـ. وـقـد سـاـهـم باـحـثـوـنـةـ المؤـسـسـةـ فيـ تـطـوـيرـ المـفـاهـيمـ الـبـحـثـيـةـ وـصـيـاغـةـ الإـطـارـ النـظـريـ للـدـرـاسـةـ. كـماـ كـانـ لـمـشـارـكةـ أـعـضـاءـ بـرـنـامـجـ "جيـلـ" دورـ جـوـهـريـ فيـ إـثـرـاءـ الـبـحـثـ، سـوـاءـ مـنـ خـلـالـ مـرـاجـعـةـ الـأـدـبـيـاتـ الـعـلـمـيـةـ أوـ جـمـعـ الـمـعـطـيـاتـ الـمـيـدـانـيـةـ.

تم تطوير النسخة الأولى من الاستبيان الباحثي تحت إشراف الدكتور مشواط، قبل أن يتم تنفيذها وإثراوها بفضل مساهمات اللجنة العلمية، إضافةً إلى ملاحظات المشاركين في برنامج جـيلـ، ما سـاـهـمـ فيـ تـعـزـيزـ دـقـةـ الأـدـةـ الـبـحـثـيـةـ. كما عـقـدـتـ ثـلـاثـ جـلـسـاتـ تـقـيـيـرـ جـمـاعـيـةـ، بـمـشـارـكةـ الـفـرـيقـ الـعـلـمـيـ لـمـؤـسـسـةـ وـأـعـضـاءـ بـرـنـامـجـ "جيـلـ"ـ، لـمـرـاجـعـةـ الـاستـيـانـ قـبـلـ إـخـضـاعـهـ لـاخـتـيـارـ مـيـدـانـيـ أـوـلـيـ وـتـقـديـمـهـ لـلـتـقـيـيـمـ مـنـ قـبـلـ خـبـرـاءـ مـسـتـقـلـينـ، ماـ أـدـىـ إـلـىـ تـحـسـيـنـهـ بـشـكـلـ كـبـيرـ.

وبـهـذـهـ الـمـنـاسـبـةـ نـتـوـجـهـ بـخـالـصـ الشـكـرـ إـلـىـ كـلـ مـنـ سـاـهـمـ فـيـ إـنـجـازـ هـذـاـ الـمـشـرـوعـ، سـوـاءـ مـنـ دـاـخـلـ الـمـؤـسـسـةـ أوـ خـارـجـهـاـ. وـنـخـصـ بـالـذـكـرـ الـفـرـيقـ الـعـلـمـيـ لـمـؤـسـسـةـ "منـصـاتـ"ـ وـالـأـسـاتـذـةـ الـمـشـرـفـينـ، الـذـينـ لـعـبـتـ توـجـيهـاتـهـمـ دـورـاـ حـاسـمـاـ فـيـ نـجـاحـ الـبـرـنـامـجـ. كـماـ نـعـرـبـ عـنـ اـمـتـانـاـ الـعـمـيقـ لـلـصـنـدـوقـ الـوـطـنـيـ لـدـعـمـ الـدـيمـقـرـاطـيـةـ عـلـىـ دـعـمـهـ الـمـادـيـ وـالـمـعـنـويـ، مـعـ إـشـارـةـ إـلـىـ الـجـهـودـ الـقـيـمـةـ الـتـيـ بـذـلتـهـاـ الـدـكـتوـرـةـ فـاطـمةـ حـجـيـ، مـسـؤـلـةـ الـمـشـارـيعـ بـالـمـؤـسـسـةـ، فـيـ مـتـابـعـةـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ الـمـشـرـوعـ.

كـماـ نـثـمـنـ إـسـهـامـاتـ الـمـدـرـبـينـ وـالـخـبـرـاءـ الـذـينـ قـدـمـواـ دـعـمـاـ فـكـرـياـ قـيـمـاـ خـلـالـ مـخـتـلـفـ مـراـحـلـ الـبـحـثـ، وـمـنـ بـيـنـهـمـ الـدـكـتوـرـ مـصـطـفىـ الـمـناـصـفـيـ (ـأـسـتـاذـ الـعـلـمـ الـسـيـاسـيـ بـجـامـعـةـ مـولـايـ إـسـمـاعـيلـ)، الـدـكـتوـرـ رـشـيدـ أـورـازـ (ـالـبـاحـثـ الـاـقـتـصـاديـ)، وـمـحمدـ عـبـدـ الـوـهـابـ رـفـيقـيـ (ـالـمـخـصـ فـيـ الـفـكـرـ الـإـسـلـامـيـ)ـ وـالـدـكـتوـرـ سـعـدـ إـيـكـمانـ. إـضـافـةـ إـلـىـ ذـلـكـ، نـقـدرـ دـعـمـ شـرـكـائـنـاـ، لـاـ سـيـماـ مـرـكـزـ "ـهـارـتـ"ـ، مـمـثـلاـ فـيـ رـئـيـسـهـ الشـارـفـ الـمـعـتـصـمـ، بـإـضـافـةـ إـلـىـ رـئـيـسـ مـرـكـزـ أـطـلسـ لـلـدـرـاسـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـدـكـتوـرـ عـبـدـ الـهـادـيـ الـحـلـوـيـ.

كـماـ نـتـوـجـهـ بـالـشـكـرـ إـلـىـ الـأـكـادـيمـيـيـنـ، الـبـرـلـامـانـيـيـنـ، وـرـوـادـ الـمـجـتمـعـ الـمـدـنـيـ وـالـصـحـفـيـيـنـ الـذـينـ تـفـاعـلـوـاـ مـعـ الـمـشـرـوعـ بـجـديـةـ وـسـاـهـمـواـ فـيـ تـطـوـيرـهـ. وـنـخـصـ بـالـذـكـرـ الـبـرـلـامـانـيـاتـ لـبـنـىـ الصـغـيرـيـ، عـتـيقـةـ جـبـرـوـ، وـرـقـيـةـ أـشـمـالـ، بـإـضـافـةـ إـلـىـ النـاشـطـاتـ



خديجة الرباح ورشيدة الطاهري وفاطمة الشاوي. كما نشكر السوسيولوجية سمية نعمان جسوس وشكيب جسوس على مداخلاتهم وإثرائهم للنقاش حول التقرير عند عرض بعض نتائجه الأولية.

نشيد كذلك بالدور الأساسي الذي قامته به عضوة منصات فاطمة إيكا في تنسيق توزيع الاستبيانات، ونثمن جهود رانيا الأغارى في تفريغ البيانات الميدانية، ما ساعد على تسريع وتيرة العمل وتحسين دقته.

وأخيراً، تمت مراجعة النسخة النهائية من التقرير من قبل أعضاء فريق "منصات"، بقيادة الباحث الرئيسي مهدي جعفر، إلى جانب الباحثين أيوب الكيسى، زكرياء بوهرى، والمهدى حافظ، الذين ساهموا في رفع جودة التقرير وإعداده في صيغته النهائية.

في الختام، نتوجّه بخالص الامتنان إلى جميع المشاركين في هذا المشروع، مؤكدين اعتزازنا بروح التعاون والعمل الجماعي التي كانت الركيزة الأساسية وراء إنجاز هذه الدراسة.

د.عزيز مشواط ، مدير مؤسسة منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية



أهم النتائج

المحور الأول: المرأة وحرياتها الفردية في الفضاء العام

- تشير نتائج الدراسة إلى أن أكثر من 75% من مجموع العينة، يرون بأن النساء لهن الحق في الولوج إلى جميع الأماكن العمومية (المقهى، السينما، المسرح، الحدائق العمومية، الفنادق...)، في حين يعارض حوالي 21% من العينة هذه الفكرة.
- تظهر البيانات أن 5% فقط من المشاركين يرون الأماكن العامة آمنة جدًا للنساء، في حين يعتبر 42% منهم أنها آمنة إلى حد ما، و25% يرونها آمنة. ومع ذلك، يرى أكثر من 20% من العينة أن تلك الأماكن غير آمنة أو غير آمنة تمامًا، مع امتياز طفيف لمناطق الحضرية والقروية على حساب المناطق شبه الحضرية في الشعور بالأمان.
- يعتبر أكثر من نصف العينة (57%) أن المرأة مررتاحة نسبيًا في الأماكن العامة، وترى الأغلبية الساحقة (نسبة تقارب 90%) أن درجة حريتها تتزايد بهذه الأماكن، مما يشير إلى أن معظم الأفراد يؤيدون حق المرأة في الولوج إلى الأماكن العامة، ولكن مع بعض التباينات بين المناطق الحضرية والقروية.
- فئة الشباب هي الأكثر تقبلاً لحق النساء في ولوج الأماكن العامة دون استثناء، وكلما ارتفع السن زادت نسبة الرفض. بحيث يوافق أكثر من 80% من الفئة العمرية 25-34 وأكثر من 77% من الفئة العمرية 18-24 و44-35 على حق النساء في الولوج إلى الفضاء العام. بينما في الفئة العمرية 65 سنة فما فوق، كانت النسبة حوالي 55.9%.
- كلما ارتفع المستوى التعليمي، زاد الاعتقاد بحق النساء في الولوج إلى الأماكن العامة وزادت نسبة قبول عمل المرأة خارج المنزل، حيث وصلت إلى 70% بالنسبة لغير المتدرسين، مقابل 87% لفئة التعليم العالي. أي أن نسبة القبول تظل مرتفعة بشكل عام (أكثر من 50 بالمائة) باختلاف المستويات التعليمية وحتى لدى الفئة التي لم تقل حظها من التعليم. وهذا تحول قيمي له أهمية ودلالة.
- تظهر البيانات أن النساء يعبرن عن نسبة أعلى من الموافقة على حق النساء في الولوج إلى الفضاء العام بنسبة 83.7%， مقارنة بنسبة 66.4% للرجال. يبدو أن الفروق في المواقف بين الجنسين واضحة، مما يشير إلى وجود تفاوت في الإدراك والتصورات حول هذا الحق بين الجنسين. أي ثمة تأثير نسبي لمتغير الجنس على الموقف المتخذ اتجاه المسألة.
- يظهر من البيانات أن الحالة العائلية تؤثر على مدى تقبل المجتمع لعمل المرأة خارج البيت، حيث يتباين التقبل وفقاً للحالة العائلية، فالذين يعيشون حالة طلاق أو عزوبية يظهرون أعلى معدلات قبول تصل إلى أكثر من 60%， بينما يبدو الرفض أكثر نسبياً بين المتزوجين حيث يصل إلى ما نسبته 52%.



- يظهر العازبون والمطلقون نسبة عالية جدًا من الموافقة على حق المرأة في الولوج إلى الفضاء العام، حيث تقارب من 80%. بينما يبدو أن الأرامل والمتزوجين يعبرون عن مستويات تقبل أقل، حيث تتراوح نسب الموافقة بين 45 و70% على التوالي.
- بالنسبة لولوج المرأة للمقاهي يعبر 60% من العزاب عن قبولهم لولوج المرأة للمقاهي، في حين تصل نسبة القبول لدى المطلقون كما الحال بالنسبة للمتزوجين إلى حوالي 45%， حيث يظهر أن الحالة العائلية تلعب دوراً في تحديد مدى التقبل، مع أعلى معدلات قبول لدى العزاب.
- أما بالنسبة لحرية السفر للمرأة ولولوها للفنادق، فإن العزاب يظهرون أعلى معدلات قبول، تصل إلى حوالي 62% بينما تختلف معدلات القبول بين الفئات العائلية الأخرى 51% لدى المطلقون، و34% لدى الأرامل، و50% لدى المتزوجين. على الرغم من التباين في مدى التقبل، إلا أن الجميع يتطرق على أن الأماكن العامة آمنة إلى حد ما بالنسبة للنساء، وأن درجة الحرية تزداد مقارنة بالماضي.

المحور الثاني: حرية الجسد في الفضاء العام

- أكثر من 67% من أفراد العينة يتفقون أو يتفقون بشدة مع حرية المرأة في التصرف في جسدها داخل البيت. هذا الموقف يبدو مفهوماً على اعتبار أن المرأة أكثر دفاعاً عن حقوقها في الفضاء الخاص باعتبارها أكثر استثماراً لهذا الفضاء وأكثر الأفراد قضاء للوقت بداخله.
- أكثر من 55% من المشاركون في البحث يعبرون عن عدم قبولهم حرية المرأة في التصرف في جسدها في الفضاء العام، في مقابل 42% يتفقون مع هذه الحرية. التباين واضح بين سكان المجال القروي والمجال الحضري، حيث تبلغ نسبة الموافقة 33.13% من الساكنة الحضرية، مقابل 19.82% من الساكنة القروية. وعند إضافة نسبة 26.17% التي تمثلها الساكنة شبه الحضرية الموافقة، يصبح الفارق أكثر وضوحاً.
- الفئة العمرية الشابة هي الأكثر تعبيراً عن مواقف إيجابية تجاه حرية تصرف المرأة في جسدها في الفضاء الخاص والعام. أكثر من 9.19% من الفئة العمرية 24-18 سنة و10.76% من الفئة العمرية 34-25 سنة يتفقون بشدة مع حرية المرأة في التصرف في جسدها داخل الفضاء الخاص، بينما لا تتجاوز نسبة المتفقين بشدة في الفئة العمرية 65 سنة فما فوق 0.52%.
- النساء أكثر تعرضاً للتحرش بالفضاءات العامة من الرجال، حيث أكثر من 82% من النساء عبرن عن كون المرأة أكثر للتحرش بالفضاء العام، وفي نفس الاتجاه يعتبر الذكور أن المرأة هي الأكثر تعرضاً للتحرش بنسبة 81%. في حين عبر أكثر من 52% من المشاركون والمشاركات في البحث عن عدم تعرضهم للتحرش في الفضاء العام (كم نسبة الذكور وكم نسبة الإناث).
- يبقى التحرش ظاهرة حضرية وشبه حضرية تخص المدن الكبرى بشكل خاص. حيث سجلت نسب أعلى للتحرش في المجال الحضري قاربت 20%. ووصلت إلى حوالي 13.48% في



المجال شبه الحضري، بينما لم تتجاوز 10% في المجال الفروي. الفئة الأكثر تعرضاً لهذه الظاهرة هي الفئة العمرية بين 18 إلى 34 سنة والتي تبلغ فيها نسبة الإناث 52%， ونسبة الذكور 48%.

المحور الثالث: حرية المرأة في الفضاء العام بين الشريعة والقانون

- أكثر من 66.8% من عينة الدراسة عبروا عن مواقف مدافعة عن ارتداء الحجاب في الفضاء العام. هناك اتجاه عام نحو تقبل بل تحيز نحو تواجد الحجاب في الفضاء العام باعتباره استجابة لتعاليم دينية وأخلاقية، إضافة إلى اعتباره سترة ووقاراً. يزداد هذا الاعتقاد كلما كان المستوى التعليمي أعلى.
- أكثر من 71.68% من أفراد العينة اعتبروا ممارسة المرأة لحرياتها الفردية بمثابة حق الاختيار بدون ضغوط، أو كاستقلالية فردية، أو عدم تدخل في الحياة الشخصية. في حين لم تتجاوز نسبة الذين اعتبروا الحرية الفردية للمرأة كفوضى وتسيب وانفلات 13.27%. بينما بقي حوالي 15% من أفراد العينة بدون موقف محدد.
- 45.1% من أفراد العينة وقفوا موقفاً سطحياً توفيقياً، حيث يرون أن وضعية المرأة ستكون أحسن عند تطبيق مبادئ كل من الشريعة ومنظومة حقوق الإنسان في آن واحد. غير أن هذا الموقف الوسطي التوفيقية، وإن كان يعكس إمكانية افتتاح المجتمع على المنظومة الحقوقية الحديثة، فإنه يظل مطبوعاً بقدر كبير من الالتباس والازدواجية.
- فيما أكدت نسبة 33.2% من أفراد العينة بأن وضعية المرأة عموماً ستكون أفضل بتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية وحدها، في حين قال 14.98% فقط بوضوح أن وضعية المرأة ستكون أفضل بتطبيق مبادئ حقوق الإنسان حسراً. ولم يتحدد موقف 6.77% من الأفراد في هذا الشأن.
- 86.79% من العينة متذكون بدرجة شديدة أو معتدلة على ضرورة مراعاة الخصوصيات المحلية للمجتمع المغربي (العادات، التقاليد، الأعراف، الشريعة...) عند التعامل مع حرية المرأة وفقاً لمبادئ حقوق الإنسان الكونية. في المقابل، لم تتجاوز نسبة الرافضين لهذا الطرح، سواء بشكل كلي أو نسبي. 6.24%.
- حسب نتائج الدراسة فـ 57% من عينة الدراسة تعتقد أن مبادئ الشريعة داعمة ومعززة لحرية المرأة في الفضاء العام، بينما الذين لا يعتبرونها كذلك أي أنها تحد منها لم تتجاوز نسبتهم 28.38%. في حين بقي 14.65% بدون موقف محدد.
- فقط من ذوي المستوى الابتدائي يرون أن مبادئ الشريعة لا تحد من حرية المرأة في الفضاء العام، في حين ترتفع هذه النسبة إلى 21.25% لدى ذوي المستوى الجامعي. أما الذين يرون أن الشريعة تحد من هذه الحرية، فقد بلغت نسبتهم 11.55% بين الجامعيين، بينما انخفضت هذه النسبة إلى أقل من 6% عند باقي المستويات التعليمية في العينة.



- حسب نتائج الدراسة، فإن فئة الشباب، وارتفاع المستوى التعليمي، والاستقرار المهني والمادي، والإقامة في المجالات الحضرية أو شبه الحضرية، كلها عوامل تعزز تبني موافق إيجابية تجاه مرجعية حقوق الإنسان كضامن ومعزز لحريات المرأة في الفضاء العام.

المحور الرابع: حرية المرأة في الفضاء العام و واقع الثقافة القانونية

- 37% من أفراد العينة اعتبروا أن معرفتهم بالفصل 24 من الدستور المغربي (المتعلق بحرية التنقل لمجموع المواطنين) تتراوح بين ضعيفة إلى ضعيفة جداً، بينما قيمها 36.07% بأنها متوسطة. في المقابل، لم تتجاوز نسبة الذين اعتبروا معرفتهم جيدة به 5.12%， فيما لم يقدم 19.71% تقريباً محدداً لمعرفتهم القانونية بهذا الخصوص. هذا الاعتراف الذاتي بضعف الثقافة القانونية يظهر بنسب متقاربة بين الجنسين، حيث تراوحت التقييمات بين ضعيف جداً وضعيف إلى متوسط عند 36.13% من الذكور و 36.93% من الإناث.
- 39% من المشاركون قيموا معرفتهم بمقتضيات مدونة الأسرة الحالية بأنها ضعيفة أو ضعيفة جداً، بينما رأى 42.51% أن معرفتهم بها متوسطة. في المقابل، لم تتجاوز نسبة الذين قيموا معرفتهم بها بالجيدة 5%， مما يشير إلى ضعف عام في الإلمام بهذا القانون الذي يمس الحياة الخاصة والعائلية.
- 86.2% من العينة ليس لديهم أي فكرة عن الفصل 1-1-503 من القانون 103.13 (المتعلق بجرائم التحرش الجنسي الواقعي و الافتراضي) ، مقابل 13.8% فقط عبروا عن معرفة مسبقة به. كما أن نسبة الإناث اللواتي يعرفن هذا النص لم تتعذر 5.06%， رغم أنهن الفئة المستهدفة به بالدرجة الأولى، مقابل 8.74% من الذكور الذين أظهروا معرفة به.
- 73% من المشاركون وافقوا بدون تردد على مضمون الفصل 1-1-503 من القانون 103.13 بعد تعريفهم بمقتضياته، بينما عارضه بوضوح 2.63% فقط. أما النسب المتبقية فتوزعت بين الحيدار أو عدم القدرة على تحديد موقف أو القبول المشروط تبعاً للحالات، مما يعكس حاجة المجتمع إلى التوعية بمثل هذه النصوص القانونية لحماية النساء وحفظ حقوقهن في الفضاء العام.

المحور الخامس: حماية حرية المرأة في الفضاء العام : دور القوانين و التعبئة الجماعية

- 53.29 % من العينة يعتبرون أن القوانين الجارية التي تحظى حريات النساء وكرامتهن وتتضمن ولو جهن للأماكن العامة بحرية وأمان غير كافية، مقابل 22.27% يرونها كافية، في حين لم يعبر 25% عن موقف محدد بهذا الخصوص.
- 15.70 % من الذكور و 17.67 % من الإناث يعتقدون أن القوانين الموجودة لحفظ حريات المرأة الفردية في الفضاء العام لا تطبق. بينما يرى 19.19% من الذكور و 17.94% من الإناث أنها تطبق حسب الحالات. أما الذين أكدوا أنها تطبق بالفعل، فلم تتجاوز نسبتهم 7.82% عند الذكور و 5.06% عند الإناث.



- 50.33% من المبحوثين يتفقون مع ضرورة إدخال تعديلات على مدونة الأسرة الحالية لتعزيز حرية النساء، مقابل 12.48% لا يرون ضرورة لذلك، في حين عبر حوالي 33% عن موقف "لا أعرف"، والبقية رفضوا الإجابة.
- 40.29% من الفئة الموافقة على إدخال تعديلات على المدونة الحالية يطالبون بالمساواة المطلقة بين الرجال والنساء، و 36.54% يرون ضرورة تمكين النساء من حقوق أكثر. بينما لم تتجاوز نسبة الذين طالبوا بمزيد من الحقوق للرجال 22.28%. مما يدل على أن المرأة وحقوقها وحرياتها تبقى في صلب التعديلات القانونية المأمولة، سواء في الفضاء العام أو الخاص.
- 90.93% من أفراد العينة غير منخرطين في أي جمعية حقوقية أو إطار جماعي يهتم بقضايا المرأة في المغرب، مقابل 6.96% فقط صرحوا بانتسابهم إلى أحد هذه الأطر. وتشكل نسبة النساء 3% من الذين صرحوا بهذا الانتماء مقابل نفس النسبة بالنسبة للرجال.
- 86.99% من المبحوثين لم يسبق لهم المشاركة في أي فعل جماعي لدعم حرية المرأة في الفضاء العام، مثل المسيرات أو التظاهرات أو توقيع العرائض، في حين صرّح 10.12% فقط بأنهم قاموا بذلك. وتشكل النساء نسبة 5.39% من هؤلاء المشاركين مقابل 4.73 لدى الرجال.



مقدمة عامة

أهمية الدراسة وأبعادها

بعد موجتين بحثيتين سابقتين تناولتا تمثيلات وممارسات المغاربة تجاه الحريات الفردية، الأولى من خلال دراسة كمية عام 2022، والثانية كيفية عام 2023؛ اتّخذ الفريق العلمي لمنصات خياراً بتجهيزه دراسة عام 2024 نحو استكشاف تقاطع أساسي بين الحريات الفردية وحضور النساء في الفضاء العام. وذلك بالتركيز على التمثيلات الاجتماعية لهذا الحضور، ومدى تمعنهن بحرياتهن الفردية داخله.

هذا الاختيار أملته عدة اعتبارات:

أولاًها وأهمها كون النساء تشكلن نصف سكان المغرب بنسبة 50.13% و 49.16% بالعالم القروي و 50.71% في المجال الحضري حسب إحصاء 2024، لذلك وباعتبارهن نصف المجتمع يحق لهن نظرياً استعمال نصف حيز الفضاءات العمومية. وعليه، ونحن على مشارف انتهاء الربع الأول من القرن 21 لا بد من استكشاف مدى التطور الحاصل بهذا الخصوص. خاصة وأن علاقة النساء بهذا الفضاء العام بدأت تبدو مكتفة ومعقدة. ويرجع ذلك إلى انخراطهن المتزايد في سوق العمل، إضافة إلى تعدد المسؤوليات التي يتحملنها، مما يعزز حضورهن المستمر في كل الأمكنة العامة.

وثاني هذه الاعتبارات، وهذا لا يقل أهمية عن الأول، هو ذلك التقاطع الحاصل بين مستوى الحريات الفردية في مجتمع ما ومستوى تمنع النساء بتلك الحريات. فضعف تمعنهن بها مؤشر صارخ على ضعف إيمان ذلك المجتمع بالحربيات الفردية عموماً. والعكس صحيح.

أما ثالثها، فهو اعتبار الفضاء العام محلاً اجتماعياً، تتمظهر فيه ومن خلاله عدد من التمثيلات والممارسات الاجتماعية المتعلقة بحريات الفرد. فكلما استطاع عيشها بامتلاء في ذلك الفضاء العام دون التمرس والاختباء في الفضاءات الخاصة وخاصة بالنسبة للنساء، كلما أشر ذلك على درجة ترسختها في المجتمع.

تعكس هذه الدراسة إذن وعيّاً يكون النساء هن في قلب إشكالية الحريات الفردية، حيث أظهرت الدراسات السابقة التي أجرتها "منصات" أن الرجال يتمتعون بهامش حرية أوسع مقارنة بالنساء. (يرجع إلى الدراسات السابقة لمؤسسة منصات حول الحريات الفردية) لذا، فإن البحث في حضور النساء في الفضاء العام وممارساتهاهن ضمنه يتتيح فهماً أعمق للتحولات التي يشهدها المجتمع المغربي، والتي تتجلى في مؤشرات مثل تقلص حجم الأسرة، وارتفاع مستويات التعليم، وانخفاض معدلات الخصوبة، واتساع مشاركة النساء في الحياة العامة.

في هذا السياق يأتي تركيز البحث على استكشاف تمثيلات عينة من المغاربة، لمسألة حضور النساء في الفضاء العام، ليس بوصفه مجرد حيز مادي، بل باعتباره فضاءً علاقياً متغيراً وخاضعاً للبناء الاجتماعي. فالفضاء العام، وفق هذه المقاربة، هو مجال مشترك يتيح للأفراد ممارسة أنشطة متعددة، فردية أو جماعية، ثقافية أو ترفيهية أو استهلاكية، مع ضمان مبدأ الانفتاح وإمكانية الولوج أو عدم الولوج إليه دون تمييز. كما يُنظر إليه كحيز تواصلٍ يمكن الأفراد من الاعتراف والتفاعل الجدي مع الآخرين، مما يجعله مؤشراً هاماً على مستوى تحقيق المساواة والعدالة والمواطنة.



وهكذا، يقترح هذا البحث مقاربة تتقاطع فيها ثلات مكونات رئيسية وهي النساء، الفضاء العام، والحريات الفردية. يبدو تقاطع هذه الثلاثية في بحث واحد مغامرة لا تخلو من صعوبة. تتمثل الصعوبة الأولى في تعريف هذه المفاهيم بما تحتمله من تعدد للقراءات والتؤوليات حسب المدارس النظرية المختلفة. وترتبط الصعوبة الثانية بإمكانية إيجاد التوليفة الملائمة لمقارنة أبعاد هذه المفاهيم وضبط مؤشرات قياسها. أما الصعوبة الثالثة فتعود إلى حدود التعميم، فالنساء لسن فئة موحدة، والفضاء العام ليس متجانساً، والحريات الفردية ليست مفهوماً شاملـاً.

في محاولتنا للقبض على خيط رابط بين هذه الثلاثية المركبة، اعتمدنا على إطار سوسيولوجي "للحريات الفردية" باعتبارها ممارسة الفرد لاستقلاليته في تفكيره وقراراته واختياراته وأفعاله عن كل سلطة خارجية عن ذاته الفردية سواء كانت جماعة أو مقدس ديني أو نسق ثقافي من العادات والتقاليـد أو آية سلطة اجتماعية أخرى. وباعتبارها أيضاً منطقاً أساسياً للحكم على الفضاء العام ومدى افتتاحه أو انغلاقـه، سواء اعتبرنا هذا الفضاء العام في بعده الرمزي والخطابي كمجال للحرية.

لذلك يمكن القول بأن أي تعريف للفضاء العام يؤدي بالضرورة، إلى البحث في مفهوم الحريات الفردية وعلاقتها بتحديد معالم هذا الفضاء. تعكس الحريات الفردية حق الإنسان في اتخاذ قراراته الشخصية والتعبير عن ذاته، بما في ذلك التصرف في جسده وتحديد علاقاته الشخصية. كما تشمل أيضاً الحد من أي وصاية أو تدخل قد يفرضه المجتمع على الأفراد، سواء أكان هذا التدخل مشرعاً عبر المؤسسات الدينية، أو القرآنين، أو التقاليـد الاجتماعية المتوارثة.

وحتى تتجاوز الدراسة الكثير من النقاشات النظرية المحيطة بمفهوم الفضاء العام، انطلقت من اعتباره تعبيراً عن مجموعة من الأمكانـة الفريـائية الخاضـعة لعملـية بنـاء ثقـافي داخل سياق تاريخ اجتماعـي. وهي بذلك تتجاوز اعتباره فقط وعاءً أو حيزاً جغرافياً تتحرك داخلـه فيه وفـوقه الأـجسـاد ، إلى اعتباره بنـاء عـالـئـقيـاً وـمـجاـلاً رـمـزاـياـ. فـما تـقصـده الـدـرـاسـة هو عدم اعتـبار الأـمـكـنة مثل (الـشـارـعـ، الـمـسـجـدـ، الـمـقـهـىـ، الـمـلـعـبـ، أـمـاـكـنـ الـتـرـفـيهـ وـالـلـهـوـ...) مجرد مـعـطـى فـيـزـيـائـي يـضـمـ الأـشـيـاءـ وـالـأـجـسـادـ، بل هي بنـاء عـالـئـقيـ ومـجاـلـ رـمـزاـيـ لـمـخـلـفـ الـعـلـاقـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ، وـبـالـتـالـيـ فـهيـ خـاصـعـةـ لـعـلـمـيـةـ بنـاءـ ثـقـافيـ لهاـ تـارـيخـهاـ الـاجـتمـاعـيـ.

وعلى هذا الأساس، يحيل مفهوم الفضاء العام في هذا البحث إلى ذلك الحيز المكاني المشترـك والمبني اجتماعـياً وثقـافيـاً، والذي يمكن لكل فـردـ أنـ يـحـتلـهـ أوـ يـلـجـهـ بـكـلـ حرـيةـ وـمـسـؤـولـيـةـ منـ أجلـ مـارـسـةـ مختلفـ الأـشـطـةـ الـثـقـافـيـةـ وـالـاحـقـالـيـةـ وـالـرـياـضـيـةـ وـالـاسـتـهـلاـكـيـةـ وـالـتـرـفـيهـيـةـ سـوـاءـ بـشـكـلـ فـرـديـ أوـ جـمـاعـيـ. وهذا، نـرـتكـزـ فيـ تـعرـيفـناـ لـفـضـاءـ الـعـامـ عـلـىـ إـحـدـىـ الـخـاصـيـاتـ الرـئـيـسـيـةـ المـمـيـزةـ لـهـ وـهـيـ خـاصـيـةـ الـانـفـاتـاحـ وـالـقـرـةـ عـلـىـ وـلـوجـ هـذـاـ فـضـاءـ لـلـجـمـيعـ نـسـاءـ وـرـجـالـاـ بـدـوـنـ تـميـزـ مـهـماـ كانـ أـسـاسـهـ. وـبـالـإـضـافـةـ إـلـىـ ذـلـكـ، يـعـتـبـرـ أـنـ هـذـاـ فـضـاءـ هـوـ مـجـالـ تـواـصـلـيـ مـنـ أـجـلـ الـاعـتـرـافـ وـالـتـقـاعـلـ الجـلـيـ بـيـنـ الـذـوـاتـ حـيـثـ تـدرـكـ الذـاتـ هـوـيـتـهـاـ مـنـ خـلـالـ عـلـاقـتـهاـ بـالـآـخـرـينـ (Hegel , 1993).

وفي هذا السياق، نـعـتـبـرـ أـنـ تـعرـيفـناـ هـذـاـ لـفـضـاءـ الـعـامـ أـسـاسـيـ بـالـنـسـبةـ لـكـلـ مـجـتمـعـ يـحاـولـ أـنـ يـتـبـنىـ وـيـؤـسـسـ لـنـفـسـهـ كـمـجـتمـعـ حـدـيثـ وـدـيمـقـراـطيـ وـكـمـجـتمـعـ مـفـتوـحـ وـمـفـتوـحـ وـلـيـسـ كـمـجـتمـعـ سـلـطـويـ (Popper, 1966) حيث يـشكـلـ هـذـاـ فـضـاءـ مـتـسـعـاـ لـلـتـقـاعـلـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـيـشـجـعـ عـلـىـ التـعـدـيـةـ وـالـاخـلاـطـ وـحـرـيةـ الـولـوجـ أـوـ دـعـمـ الـولـوجـ إـلـيـهـ بـشـكـلـ مـتـسـاوـ وـبـدـوـنـ أـيـ تـميـزـ أـوـ حـيـفـ. إـنـ فـهمـ الـفـضـاءـ الـعـامـ كـفـضـاءـ غـيـرـ



تميزي ضروري لكل مجتمع يسعى إلى ترسیخ قيم الديمقراطية والانفتاح، بعيداً عن السلطوية. وهنا تصبح حرية ولوج الفضاء العام بهذا المعنى شرطاً سياسياً واجتماعياً ورهاناً أساسياً لتحقيق المساواة والعدالة والمواطنة، لأن الولوج إلى هذا الفضاء العام شرط أساسي من شروط الاستفادة من الحقوق باعتبارها حريات يستفيد منها الأفراد باعتبارهم يتمتعون بالمواطنة. وبهذا المعنى يصبح الحق في المجال العام ولوجه بحرية معياراً أساسياً للتعبير عن درجة من الاتكمال الضروري للحق المدني والعمومي" (حنفي، 2008).

ففي هذا الفضاء العام ، يتفاعل الفاعلون الاجتماعيون ، ويتقاسمون تمثالتهم وموافقهم وممارساتهم المرتبطة بالحياة السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية. كما أن تنقل الأفراد داخله، سواء كانوا رجالاً أو نساءً، يشكل عاملًا أساسياً في تسهيل الولوج إلى الخدمات العمومية والجماعية. وبذلك، يمكن لتحليل هذا التنقل أن يقدم صورة دقيقة عن كيفية تمثل الأفراد لهؤامش الحريات المتاحة لهم كأجساد وذوات.

إن البحث في التمثالت الاجتماعية للفضاء العام ومدى خطورته أو أمنه أو سلاسة ولوجه للرجال والنساء، هو بحث في تلك الصور الذهنية التي يحملها الناس والتي تشكلت ضمن سياق اجتماعي وثقافي واقتصادي وانطلاقاً من تجربة المعيش اليومي (Jodelet, 1999). وهذه التمثالت بالإضافة إلى عوامل أخرى بالطبع، هي التي تجعل الإقبال على بعض الفضاءات العمومية مقبولاً ومتاحاً ويمكن استهلاكها بنوع من المساواة والعدالة بين الجنسين، فيما يبقى منطق الانتقائية والحدر والإحساس بعدم الأمان ملازماً لأماكن عمومية أخرى. مما يدل على أن خروج المرأة إلى الفضاء العام يتم ضمن منظومة من المعايير، سواء كانت مصرحاً بها أو ضمنية، ووفقاً لنسب قيمي وأخلاقي محدد. فطالما ارتبط الفضاء الخاص بالمرأة، وظل حضورها في الفضاء العام محدوداً، رغم مرور أكثر من ستة عقود على استقلال المغرب والتغيرات العميقية التي شهدتها أنساقه وبنياته المختلفة. ومع ذلك، لا تزال بعض الخطابات المتداولة، مثل "السابية وما عليها حكام"، تستخدم لوصف النساء اللاتي يخترقن فضاءات تُعتبر تقليدياً ذكورية، مثل المقهى والمسارح ودور السينما والملعب الرياضي وغيرها (L. Hadfane, 2003, p. 267).

لذلك فهذه الدراسة عندما تجعل من النساء محوراً رئيسياً لتحليل كيفية تمثل عينة من المغاربة للحريات الفردية، نواجه بعدها إضافياً للفضاء العام، يتمثل في كونه نتاجاً لتفاعل عوامل اجتماعية وتاريخية وسياسية وتشريعية وقانونية (Habermas, J., 1989) وبذلك، فإن كل ما يبتكره الإنسان ويمارسه يتجلّى ضمن تجربة المجال، إذ لا يمكن تصور أي وجود اجتماعي أو ثقافي خارج هذا الإطار.

إذا كانت الملاحظة العادية ترصد مدى كثافة استخدام النساء للفضاء العمومي بالمغرب، فإن الكثير من الدراسات اهتمت بكيف يعيش هذا الفضاء ونوع الممارسات الحضرية للنساء من قبيل دراسات (Berry-Chikhaoui & Deboulet, 2002) (Lussault, 2003) (Berry-Chikhaoui, 2009). وترصد هذه الأدبيات أيضاً حجم ظواهر ناشئة من قبيل التحرش والعنف والإحساس أو عدم الإحساس بالأمان، مع التركيز على مفاهيم متعددة من قبيل مفهوم التحضر أو التمدن لمناقشة ومقاربة الكيفية التي تسنهلّك بها النساء الفضاء العام.

و عند مراجعة الأدبيات نصادف أيضاً مفهوماً آخر استثمر كثيراً المقاربة متغيرات استهلاك النساء للفضاء العام خلال السنوات القليلة الماضية. يتعلق الأمر بمفهوم العقلية المدينية (Mekrini, 2023) والتي تحيل إلى مجموعة مركبة من التمثالت المرافقة لاستهلاك وممارسة الفضاءات العمومية والحضارية. وفي نفس السياق المفاهيمي نصادف أثناء مراجعة ذات الأدبيات مفهوماً آخر لا يقل حضوراً



عند مقاربة تمثلات حضور النساء في الفضاءات العمومية و هو مفهوم فضاءات النوع les territorialités du genre (Dussuet, 2004)

تشير فضاءات النوع إلى الأماكن التي تجعلنا نحس أننا في فضاءات آمنة soi (Augé, chez 1992). يمنحنا هذا المفهوم إطلاة على عبارات ترددت كثيرا خلال البحث الذي أجريناه مع النساء وهن يتحدثن عن أن "البيت مملكتي، وفضائي الخاص حيث أشعر بالأمان" فيما تعتبر "الزنقة" والشارع فضاءات "الاحتياط"، و"تؤخى أعلى درجات الحذر". هذه الثانية، الفضاءات الآمنة الخاصة وغير الآمنة العامة تمنحنا شرعية مسألة المعنى الذي يعطيه كل من الرجال والنساء لحضورهم وحضورهن في الفضاءات العمومية.

وفي السياق نفسه، يمكن أيضا أن نسجل توافر العديد من الدراسات التي تحاول مقاربة استهلاك النساء المغربيات للفضاء العام وذلك انطلاقا من زوايا نظر مختلفة. وهكذا قاربت هذه الدراسات (Monqid, 2006), (Gillot, 2002), (Anglade, 2016) ممارسات النساء واستهلاكهن للفضاء العمومي اعتمادا على عدد من المفاهيم من قبيل *la mixité sociale* الاختلاط الاجتماعي ودور التحضر في التأثير على هذا الاستهلاك والحضور. ولعل القاسم المشترك بين هذه الدراسات التركيز على الأهمية التي يحظى بها الانتماء الاجتماعي للنساء، ونوع الرساميل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي يتوفرون عليها.

وإذا كانت هذه الدراسات تتفق عموما على تعدد العوامل المؤثرة في هذا الاستهلاك للفضاء العمومي، إلا أن الطابع العام لهذه المقاربات يتفق على اعتبار أن الفضاء العمومي الحضري له «دور تحريري Rôle Libérateur» للنساء ومدى ولوجهن واستعمالهن للفضاء العمومي. ففي المدن المتوسطية والمدن الكبرى تحظى النساء بدرجة مجهلية أكبر وبحرية أكبر (Karibi, 2015) بفعل التنوع الاجتماعي للساكنة وتعدد أصولها خاصة بمرأكز المدن وأماكنها العمومية الرئيسية، حيث يتم إدراك الأماكن العامة باعتبارها مرحبة بولوج النساء مقارنة بالفضاءات القروية.

عندما نضيف إلى هذا الإطار التحليلي بعد المتعلق بالجسد النسائي، نصبح أمام تساؤلات أعمق حول حضور المرأة في الفضاء العام حين يتقطع الجسد الأنثوي مع منظومة القيم المجتمعية التي تفرض عليه رقابة صارمة، سواء فيما يخص الملبس أو السلوك أو طبيعة التواجد في بعض الفضاءات. وهذا، لطالما كان الجسد الأنثوي ميداناً للصراع بين الحداثة والتقاليد، حيث تفرض عليه معايير "اللائق" و"المقبول"، مما يجعل حضور المرأة في الفضاء العام مشروطاً بتلك المحددات.

لذلك سيرتبط حضور النساء (الجسيدي) في الفضاء العام أيضاً بظاهرة التحرش والمعاكسة، التي ليست مجرد سلوكيات فردية معزولة أو منحرفة، بل آلية من آليات الضبط الاجتماعي، وترسيخ لتقسيم الفضاءات على أساس النوع الاجتماعي. فالتحرش والعنف الرمزي والمادي يجعلان تجربة النساء بالفضاء العام محفوفة بالحذر والخوف، مما يحد من حريةهن في التنقل ويقلص إمكانيات مشاركتهن الكاملة في الحياة الاجتماعية. لذا، فإن مسألة العلاقة بين النساء والفضاء العام تتطلب البحث في تمثلات المستجيبين للجسد، باعتباره ليس مجرد معطى بيولوجي، بل بناء اجتماعي وثقافي يخضع لتفاعلات وتقسيمات مستمرة، والكشف عن هذه التمثلات وخاصة إزاء الجسد الأنثوي قد يساعدنا في تحديد موقع المرأة داخل هذا الفضاء.



ننطلق أيضاً في افتراضاتنا أن الفضاء العام لا يُستهلك بالطريقة نفسها من قبل الرجال والنساء، حيث تختلف تجارب النساء والرجال هذا المجال. وعليه، يصبح من الضروري تحليل هذه الديناميات لفهم العوائق التي تحول دون تحقيق المساواة الفعلية فيه. ففي نهاية المطاف، يبقى النقاش حول حضور النساء في الفضاء العام نقاشاً حول حقهن في التصرف بحرية، وحول قدرة المجتمع على الاعتراف بهذا الحق كجزء لا يتجزأ من الحريات الفردية وقيم الديمقراطية الحديثة. فتحقيق المشروع الحداثي للمجتمع يستلزم خلق فضاء عام للنقاش الحر بين الأفراد، ما يساهم في تكوين رأي عام يخدم المصلحة الجماعية، ويعزز قيم الحرية، ويوسّس لديمقراطية قائمة على مشاركة عادلة ومتساوية في الفضاء العام دون أي تمييز أو إقصاء. (Habermas J., 2023)

لذلك تتطلب ممارسة الحريات الفردية في الفضاء العام في سياق حداثي، تدابير تشريعية وترسانة قانونية تضمن التعايش والتلاقي غير التميزي لهذا الفضاء. وتزداد أهمية هذه التدابير عندما يتعلق الأمر بالمرأة. ومن هنا تبرز أسئلة محورية: ما درجة اهتمام المشرع بالمغرب بالحرية الفردية للمرأة في الفضاء العام؟ وعلى أي أساس تشريعي ينبغي تدبير هذه الحرية الفردية من منظور المجتمع، هل وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، أم استناداً إلى مبادئ حقوق الإنسان الكونية، أم استناداً لمزيج من الاثنين؟ وما مدى معرفة مغاربة العينة بالقوانين الجارية التي تضمن وتحمي حريات المرأة في المجالين العام والخاص؟ وكيف يقيّمون هذه القوانين من حيث النصوص والتطبيق؟ وأخيراً ما مدى استعدادهم للانخراط في فعل جماعي أو تعبئة جماعية للدفاع عن الحريات الفردية بالفضاء العام، أو الدعوة إلى تعديل القوانين غير الملائمة أو المطالبة بوضع قوانين أكثر إنصافاً لدعم حماية وحرية المرأة في الفضاء العام؟

من التساؤل عن مضمون التمثلات التي يحملها المغاربة عن حريات المرأة الفردية في الفضاءات العامة المختلفة مروراً باستكناه موافقهم من الترسانة القانونية الموجودة حالياً لتأطيرها وتنظيمها وصولاً إلى مدى استعدادهم للدفاع عنها كمكتسب جماعي وحق مجتمعي. هذه هي المحاور الأساسية للدراسة التي عمل شطرها الميداني على جمع البيانات الالزمة لتقديم إجابة ولو جزئية على تلك الأسئلة. وذلك بتحليل نتائجه عبر ربطها بعدد من المتغيرات السوسيولوجية، مثل الجنس، السن، المستوى الدراسي، الحالة العائلية، مجال الإقامة، والمستوى السوسيو-اقتصادي والمهني، سعياً إلى استخلاص بعض التوجهات والملامح العامة، التي قد تساعد في تقديم فهم أعمق لمسألة حرية المرأة في الفضاء العام بمجتمع يعيش حالة من التفاوض المستمر بين مقاومة التقليد وسير حثيث نحو قيم الحداثة.

لقد استطاعت هذه الدراسة في حدود الممكن و المتاح من إمكانيات بشرية و مادية ، من استخراج و تصنيف و تحليل بعض من التمثلات الاجتماعية من خلال ما منحته لها عينة مكونة من 1524 مشاركاً و مشاركة من موافق و آراء تعكس فهمهم و تصوراتهم بشأن حضور النساء في الفضاء العام.



منهجية الدراسة وإجراءاتها

أداة البحث

اعتمدت الدراسة على المنهج الكمي من خلال استماراة بحث، تضمنت 73 سؤالاً تغطي محاور مختلفة تتعلق بالحريات الفردية للمرأة في الفضاء العام، والاعتبارات الاجتماعية والثقافية والقانونية المرتبطة بذلك. بحيث هم الاستبيان دراسة واقع الحريات الفردية، لا سيما فيما يتعلق بتمثيلات حضور النساء في الفضاء العام بالمغرب.

تمت صياغة أسئلة الاستماراة اعتماد على إطار افتراضي، يعتبر أن حضور النساء في الفضاء العام بالرغم من ارتفاع كثافته إلا أنه لا يزال ظاهرة طارئة تواجهها تحديات ثقافية وبنوية متعددة. لذلك سعى البحث إلى تسليط الضوء على تمثيلات حضور النساء في الفضاء العام والتحديات التي تواجههن، ومدى تقبل مشاركتهن في مختلف الأنشطة الاجتماعية والمهنية والترفيهية.

وهكذا، يتناول الاستبيان مجموعة من المحاور، حيث يتضمن المحور الأول متغيرات الوضع مثل الجنس، والعمر، والمستوى التعليمي، والوضع الاجتماعي والمهني، بالإضافة إلى مستوى الدخل ونوع السكن. وتهدف هذه الأسئلة إلى تكوين صورة شاملة عن المشاركين وربط أجوبتهم بخلفياتهم الاجتماعية والاقتصادية.

أما المحور الثاني، فيركز على حرية المرأة في الفضاء العام ومدى تقبل أفراد عينة البحث لوجودها في أماكن مثل المقاهي، والمسارح، ودور السينما، والحدائق، والفنادق. كما يتناول موقف المشاركين من عمل المرأة خارج المنزل، وإمكانية انخراطها في جميع المجالات المهنية، بما في ذلك ولوجها لفضاءات سياحية والمقاهي والنادي الليلي. بالإضافة إلى ذلك، يناقش الاستبيان موضوع ممارسة النساء لأنشطة الدينية في فضاءات عامة من قبيل الصلاة في المساجد، وغيرها.

يولي البحث أيضاً اهتماماً لمسألة ارتداء الحجاب، حيث يستفسر عن دوافع ارتدائه في الشارع العام، وما إذا كان يعبر عن حرية شخصية أم عن ضغط اجتماعي أو عائلي. كما يتناول مسألة التحرش في الأماكن العامة، من حيث أشكاله، وأسبابه، ومدى تكراره، والإجراءات التي يمكن اتخاذها لمكافحته. تتطرق مجموعة من الأسئلة إلى مدى أمان الأماكن العامة بالنسبة للنساء، والعوامل التي قد تؤدي إلى الحد من حريتها في التنقل والاستمتاع بالفضاء المشترك.

في الجزء الأخير، يتناول الاستبيان العلاقة بين القوانين والحريات الفردية باعتبار القاعدة القانونية حامية وضامنة لها في الفضاء العام. لاستكشاف مدى معرفة المشاركين في البحث بالقوانين المتعلقة بحقوق النساء في المغرب، سواء على مستوى الدستور، أو مدونة الأسرة، أو القوانين التي تترجم العنف والتحرش. كما يتطرق إلى تمثيلاتهم حول مدى توافق القوانين مع القيم الدينية والثقافية للمجتمع المغربي، ومدى الحاجة إلى تعديلها أو الحفاظ عليها. وكذلك مدى الاستعداد للتغيير الجماعية وخاصة من طرف النساء، للضغط على المشرع لتحسينها وتجويدها.



زمنية البحث وخصائص العينة

تم إنجاز البحث الميداني خلال الفترة الممتدة ما بين 1 مאי و 30 يوليوز 2024 مع عينة تمثيلية مكونة من 1528 مشاركاً ومشاركة، موزعين على الجهات المختلفة للمغرب، وإن بشكل مقاولات يعكس التقليل الديموغرافي لكل جهة. وقد حاول فريق البحث أن تكون بنية العينة تماثل إلى حد كبير البنية السكانية المحددة من قبل المندوبية السامية للتخطيط لعام 2014.

وتوزعت العينة بين 50.43% من النساء و49.57% من الرجال، بينما توزعت الفئات العمرية على النحو التالي: 32.22% لفئة العمرية بين 25 و34 سنة، و24.8% لمن تتراوح أعمارهم بين 18 و24 سنة، في حين شكل الأشخاص فوق 55 سنة نسبة 12.73% من المبحوثين.







أما من حيث توزيع العينة جغرافياً، فقد مثل المستطلعون من جهة الدار البيضاء 21% من إجمالي المشاركين، تليها جهة مراكش آسفي بـ 15%， ثم جهة الرباط - سلا - القنيطرة بـ 14%， بينما لم تتجاوز نسبة المستطلعين في الأقاليم الجنوبية 2% نظراً لانخفاض الكثافة السكانية. كما أن 68% من المستطلعين يقيمون في المناطق الحضرية مقابل 28% في القرى.

وفيما يخص الوضع الاجتماعي والاقتصادي، فإن 50.26% من العينة عزاب، بينما بلغت نسبة المتزوجين 38.45%， فيما شكل المطلقون 7.35%. ومن حيث الدخل، فإن 32.49% من المستطلعين يقل دخلهم عن 3000 درهم، في حين أن 18.04% يتراوح دخلهم بين 3000 و5000 درهم، أما الذين يتجاوز دخلهم 15,000 درهم فكانت نسبتهم ضئيلة 1.59%.

أما على مستوى التشغيل، فإن أكثر من نصف المشاركين (54.37%) ينشطون في سوق العمل، حيث يشكل موظفو القطاع العام 12.86%， بينما يمثل العاملون في القطاع الخاص والمستقلون 26.72%， في حين بلغت نسبة العاطلين عن العمل 10.81%.



توزيع العينة حسب الجنس، الفئات العمرية، الحالة العائلية، مجال الإقامة والنشاط المهني





النساء والولوج إلى الفضاء العام

تمهيد


يهدف هذا الفصل إلى تحليل مواقف ومتطلبات عينة البحث من حقوق المرأة في الفضاء العام، مع التركيز على ديناميات القبول والرفض، والتفاوتات الناشئة بين الفئات المختلفة، سواء في الحاضر أو في المناطق الاقرورية.

ويقود هذا البحث تصور مفاده أن حضور النساء في الفضاء العام، يعكس تفاعلات معقدة بين البنية الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية، والقانونية حيث أن هذا الحضور يتاثر بمحاذات مثل المجال الجغرافي، والمستوى التعليمي، والحالة الاجتماعية، والعوامل الاقتصادية. وهكذا، يعکف هذا الفصل على دراسة متطلبات ولوج النساء إلى الأماكن العامة، بما في ذلك حرية التنقل، والعمل، والاستمتاع بالمرافق الترفيهية، وإمكانية السفر والإقامة في الفنادق. وبذلك، يسعى هذا الفصل إلى إبراز مدى تأثير العوامل المجالية والاجتماعية على تمثل الأفراد لحقوق المرأة، مستعيناً بأطر نظرية تفسر الاختلافات في المواقف وفقاً لبعض التحولات القيمية التي يشهدها المجتمع المغربي.

الولوج إلى الأماكن العمومية: المدينة كمجال أكثر قبولاً للنساء

تعكس مواقف الأفراد من ولوج النساء إلى الفضاءات العامة تفاوتات مجالية واضحة، تتجلى في اختلاف نسب القبول والرفض حسب البيئة الاجتماعية والثقافية التي ينتمي إليها المبحوثون. إذ يُظهر أكثر من ثلاثة أرباع العينة، أي أكثر من 74%， تأييدهم لحق النساء في ارتياض الأماكن العامة مثل المقاهي، السينما، المسارح، الحدائق العمومية، والفنادق، في حين يعارض ذلك حوالي 21% من المستجوبين.

بيان 1: هل تعتقد(ين) أن النساء الحق في الولوج لجميع الأماكن العامة؟




المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024




يتضح من البيانات أن المجال الحضري يمثل بيئة أكثر تقبلاً لحضور النساء في الفضاء العام، حيث تصل نسبة المؤيدن في المدن الكبرى إلى 82.1%， مقابل 74.1% في المناطق شبه الحضرية، و66% فقط في الأوساط القروية. كما تعكس هذه التفاوتات تأثير "التمدنية (La citadinité)" كما وصفها لويس ويرث، حيث يتيح المحيط الحضري للفرد هامشًا أوسع من الاستقلالية في تشكيل موافقه بعيداً عن المعايير الاجتماعية التقليدية. في هذا السياق، يمثل سكان المدن الكبرى 32.56% من المؤيدن لولوج النساء للأماكن العامة، مقابل 24.67% في الوسط شبه الحضري، و17.84% في المجال القروي، بينما ترتفع نسب الرافضين في الأوساط القروية وشبه الحضرية، حيث يشكل سكان هذه المناطق النسبة الأكبر من المبحوثين الذين رفضوا الإجابة أو عبروا عن موافق محافظة.

مبيان 2 : الموقف من حق النساء في ولوج الأماكن العامة حسب وسط الاقامة



المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

مبيان 3 : توزيع وسط الاقامة حسب الموقف من حق النساء في ولوج الأماكن العمومية




المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024



من جهة أخرى، تعكس المعطيات الجهوية تفاوتاً في مواقف الأفراد حسب المناطق، حيث تسجل جهة درعة-تافيلالت أعلى نسبة تحفظ (53.1%)، بينما تعد جهة بني ملال-خنيفرة الأكثر افتتاحاً تجاه ولوج النساء إلى الفضاء العام بنسبة 86.3%. يمكن تفسير هذا التفاوت من خلال بنية النسيج الاجتماعي لكل منطقة، حيث تمثل البيانات ذات الطابع القروي والتجانس القيمي إلى إنتاج مواقف أكثر محافظة، في مقابل افتتاح المدن الكبرى نتيجة التفاعل مع قيم حديثة تتسم بالفردانية والتحرر من الضوابط الاجتماعية الصارمة. بذلك، يبدو أن العلاقة بين المجال الجغرافي وتمثلات الأفراد لحقوق النساء في الفضاء العام تعكس ديناميات سوسيولوجية متشابكة، تتأثر بالبنية المجالية، ومستوى التحضر، وطبيعة الفضاءات الاجتماعية التي يتفاعل فيها الأفراد يومياً.


مبيان 4 : توزيع العينة حسب الجهات وحسب الموقف من حق النساء في ولوج الأماكن العامة



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

الدين يحدث الفارق: العمل والسفر والصلة خارج المنزل والإقامة في الفنادق

مبيان 5: توزيع العينة حسب الموقف من حق المرأة في العمل خارج البيت




المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024



يتدخل تأثير الدين، كممارسة اجتماعية ورمزية، مع المحددات المجالية والثقافية في تشكيل مواقف الأفراد من ولوج النساء إلى الفضاء العام. وتنظر البيانات أن قبول عمل المرأة خارج المنزل يبلغ 78.87%， بينما يرفضه 18.9%， مع تسجيل أعلى نسبة قبول في المجال الحضري (46%)، مقابل 29% في المجال شبه الحضري، و25.1% في المجال القروي. يعكس هذا التباين ما يسميه بير بورديو Pierre Bourdieu بـ"الهابيتوس الديني"، حيث تتجسد أنماط التدين في ممارسات وتصورات تُعاد إنتاجها وفقاً للبنية الاجتماعية التي ينتمي إليها الأفراد. في المجال الحضري، حيث تتميز الحياة الاجتماعية بمرونة أكبر وانخفاض "الضبط الديني الجماعي"، يكون القبول بمشاركة المرأة في سوق العمل أعلى، على عكس المناطق القروية حيث تتجذر ممارسات الدين التقليدي التي تعيد إنتاج أدوار اجتماعية أكثر محافظة.

بيان
6
توزيع
العينة
حسب
الموقف
من
صلاة
المرأة
خارج
البيت
المصدر
:
معطيا
ت




أما فيما يخص أداء المرأة للصلوة في المسجد، فيعتبر اختبارا آخر لتفاعل تمثل معين للدين مع المجال والتمثيلات الاجتماعية المرتبطة به. إذ يوافق 76% من المستجيبين على صلاة المرأة في المساجد، بينما يفضل 20% أداءها في البيت، وهو موقف يعكس تأثير ذلك التقسيم الفضائي الصارم للأدوار الجندرية، بحيث يظل المجال الديني العام مفتوحاً ويسمح للنساء بل يتم مباركة ممارسته تدفع بهن إلى ممارسة تدينهن في نطاق أكثر عمومية ما دام الأمر يتعلق بممارسة الصلاة في المسجد. يمكن فهم هذا التوجه من خلال ما يسميه إرفينغ غوفمان Erving Goffman بـ"إدارة الانطباعات"، حيث تنضبط النساء للأدوار الاجتماعية المتوقعة مع التوقعات الجماعية تبعاً لمصروفات من المعايير الاجتماعية التي تضبط ظهورهن في الفضاء العام.

ويظهر التفاوت المجالي هنا أيضاً بوضوح، حيث يؤيد 41% من سكان المدن الكبرى صلاة النساء في المساجد، مقابل 33% في المجال شبه الحضري، و25% فقط في القرى، حيث يظل الدين المتمرّك حول "الضبط الاجتماعي الجماعي" أكثر حضوراً. يعكس هذا الفارق ما وصفته دانييل هيرفي ليجي HERVIEU-LÉGER، 2003 بـ"الدين



العلائقي"، حيث تخضع الممارسات الدينية للفرد لضغط الجماعة المحلية، التي تفرض قراءة أكثر محافظة للدين. في السياقات القروية، حيث تظل البنية الاجتماعية أكثر تجانساً وأقل انتفاهاً على تعددية التأويلاً، يتكرس تصور نمطي يقضي بأن تدين المرأة يظل أكمل عندما يمارس داخل المنزل، مما يعيد إنتاج الفصل التقليدي بين المجالين العام والخاص، ويحدّ من إمكانية إعادة التفاوض حول حضور النساء في المجال العام ولو كان من أجل الصلاة في المسجد.

مبيان 7 : موقف العينة من صلاة المرأة خارج البيت حسب مجال السكن



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

عند النظر إلى ولوج النساء إلى المقاهي، نجد أن 60% من المبحوثين يعبرون عن قبولهم، مع ارتفاع النسبة في المجال الحضري (71%) مقارنة بالمجال شبه الحضري (54%) والقروي (52.7%). غير أن هذا القبول يتراجع بشكل واضح عند الحديث عن ولوج النوادي الليلية، حيث يرفض 72.5% من المستجوبين ذلك، وهو ما يتماشى مع تأثير "الدين الجماعي" الذي يفرض قيوداً على أنماط الاستهلاك والترفيه، خصوصاً في الفضاءات التي ترتبط بأنماط تدين "تقليدي تقني" (منديب، 2006) أي التدين الذي يضع معايير أخلاقية صارمة لتنظيم الحضور الاجتماعي للمرأة.

أما حرية سفر المرأة وتنقلها، فقد أظهرت الدراسة انقساماً في المواقف، حيث يدعم نصف العينة هذا الحق، بينما يعرض عليه 36%， مع تسجيل مستويات قبول أعلى في المدن الكبرى. ويتكرر هذا التوزيع في مسألة الإقامة في الفنادق، حيث يواكب نصف المستجوبين على الأمر، بينما يرفضه النصف الآخر، مع تمركز الرافضين في المناطق القروية. يعكس هذا التباين ما يصفه دانييل هيرفي ليجي(HERVIEU-LÉGER, 2003) بـ «الدين الانتقائي»، حيث يختار الأفراد التمسك ببعض الممارسات الدينية التقليدية مع تبني مواقف أكثر انتفاهاً في قضايا أخرى.

بذلك، يتبيّن أن العامل الديني ليس عاملًّا مستقلًّا عن باقي العوامل السوسيولوجية، بل يتفاعل مع المجال، والطبقة الاجتماعية، والنطاق الاقتصادي، ليخلق أنماطاً مختلفة من "الدين العلائقي" الذي يعيد إنتاج مواقف محافظه في القرى، مقابل "الدين الفردي" الذي يسمح بمساحة أوسع من الحرية في المدن الكبرى، حيث تنخفض سلطة الجماعة ويزداد الفاعل الفردي كمرجعية أساسية في اتخاذ القرارات القيمية.




درجة أمان النساء في الفضاء العام: تمثلات متباعدة

بيان 8: توزيع العينة حسب الموقف من درجة الأمان في الفضاء العام

المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

أظهرت

معطيات الدراسة تمثلات متباعدة حول درجة أمان الفضاءات العامة بالنسبة للنساء، حيث يرى 5% فقط من



المستجوبين أنها "آمنة جدًا"، في حين يراها 25% "آمنة". في المقابل، يرى أكثر من خمس العينة على كون الفضاءات العامة "غير آمنة أو غير آمنة تمامًا". هذا التقارب المتناقض في نسب درجة أمان الفضاءات العمومية يعني بأن الولوج إليها يظل محل ارتياح وشك، وهو ما يعززه اعتبار 42% أنها "آمنة إلى حد ما". كما يلاحظ من خلال المعطيات اختلافاً طفيفاً على المستوى المجهلي حيث يبدو أن النساء بالمناطق الحضرية والقروية يشعرن بدرجة أمان أعلى مقارنة بالمناطق الشبه الحضرية، والتي قد تفتقر إلى بنى تحتية أو ديناميات اجتماعية تعزز الشعور بالأمان.

يعكس هذا الارتفاع الملحوظ لنسبة أمان الفضاءات العمومية، على وجود إكراهات ومخاطر محتملة على النساء داخل هذه الفضاءات تحول دون أمانها، وهي مخاطر مرتبطة بالخوف من (السرقة، المضيقات، الاعتداءات الجنسية والتحرش)، وإكراهات مرتبطة ببيئة الفضاءات العامة (موقع الفضاء، تهيئة الفضاء والإلارة، طبيعة الفئة المستخدمة للفضاء، نوعية المرافق والخدمات المتاحة)، وإكراهات مرتبطة بمحركات الاختلاط والكثافة بداخلها، وأخرى مرتبطة بزمن ولوج الفضاء (ليل أو نهار). إذ تتفاعل هذه الإكراهات والمخاطر لتبرز مسألة ضرورة وجود استعدادات قلبية واستراتيجيات معينة بالنسبة للنساء قبل وأنثناء ولوجهن للفضاء العامة ك (اللباس المناسب، الإسراع في المشي، التجاهل، تجنب الخروج في الليل بدون مرافق في الليل) من أجل ولوج واستخدام الفضاءات العامة بأمان.

هذا ما أشارت له الباحثة "مارلين ليبير" في دراستها عن (الشعور بعدم الأمان من منظور جنساني - إعادة التفكير في ضعف المرأة في الأماكن العامة) إلى أن الخروج الفردي لمعظم النساء في المساء يتطلب سلسلة من الاحتياطات وأشكال معينة من السلوك وتنفيذ استراتيجيات لتجنب ما يعتبرنه خطراً. وتختلف هذه الممارسات عن تلك التي يتبناها غالبية الرجال، وتضيف: "هذا الشعور بالخوف له تأثير كبير على حركة النساء واستقلاليتهن، مما كان عمرهن أو فنتهن الاجتماعية"، والمشكلة هنا هي شرعية وجود المرأة في الفضاء العام، فوفقاً للباحثة فال المشكلة ليست بأن المرأة "مستبعدة" من الفضاء العام، لكنها لا تستطيع التنقل فيه، إنها مسألة تنقل أكثر من كونها مسألة إقصاء. (Lieber, 2011)

بناء على ذلك، تصبح إدارة الخطر خارج المنزل وتعلم كيفية التعامل معه أمران أساسيان في بناء هوية المرأة، لأنه من ناحية وكما أبرز في دراسة الباحث في الجغرافيا النسوية "ماسي دورين" حول "الفضاء والمكان والجنس"، تنتج العلاقات الجندرية التمايز المجهلي من خلال تحديد فضاءات ذكرية أو أنثوية أو مختلطة، وربط المؤنث بالمساحات المنزلية أو بالقرب منها، والمذكر بالفضاءات العامة. ومن ناحية أخرى، وفي الحركة نفسها،




إن البعد المجالي هو المكون للهويتين الذكورية والأنثوية وللتمايز الجندرى.(Doreen, 2018) وهو الامر الذىأدلى به فيما يتعلق بمنع النساء من ولوج بعض الأماكن العامة، فقد أفاد 77% من المشاركين أنهم شهدوا حالاتمنع، وهو مؤشر على استمرار وجود ممارسات نقبية تحد من حرية النساء في التنقل داخل المجال العام. وتشير البيانات إلى أن هذا المنع يحدث غالباً في فضاءات مثل المقاهي، المسابح، الفنادق، الحانات والملاهي الليلية، حيث يتم تبريره غالباً بغياب مراقب خاصية بالنساء، أو نوعية اللباس، أو اعتبارات أمنية تعكس أحياناً تصوراتنمطية حول حضور المرأة في بعض الفضاءات.

حقوق النساء في الفضاء العام: الشباب وتفاوض مستمر مع المعايير الاجتماعية

تظهر البيانات أن الفئة العمرية 18-24 عاماً تمثل 24.7% من العينة، في حين تمثل الفئة العمرية 25-34 عاماً أكبر نسبة بواقع 32.2%. وتمثل الفئة العمرية 44-35 عاماً 19.5% من العينة، في حين تمثل الفئات العمرية الأكبر سنًا نسباً أقل، حيث تبلغ نسبة الفئة العمرية 65 سنة وما فوق 3.9% فقط.

مبيان 9: توزيع العينة حسب السن



المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

هذا التوزيع يفرض ضرورة مراعاة تأثير التركيبة العمرية للعينة عند تحليل المواقف، إذ يمكن أن تؤدي النسب غير المتساوية إلى تمثيل غير متكافئ للفئات العمرية المختلفة. ومع ذلك، فإن التحليل التفصيلي يكشف عن علاقة واضحة بين العمر وال موقف من حق النساء في ولوج الفضاء العام، حيث كلما كان الفرد أصغر سنًا، زادت احتمالية دعمه لحضور النساء في المجال العام. فعلى سبيل المثال، تصل نسبة الموافقة ضمن الفئة العمرية 25-34 عاماً إلى 80.2%，في حين تتخفض هذه النسبة إلى 55.9% لدى الفئة العمرية 65 سنة وما فوق، مما يعكس تباينات في التمثلات الاجتماعية بين الأجيال.



مبيان 10: توزيع المواقف من ولوج النساء للفضاء العمومي حسب الفئات العمرية



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

يتماشى هذا النمط مع ما يطرحه أوليفي غالون (GALLAND, 2022) حول الشباب كمرحلة انتقالية تتميز بتناقض مستمر مع القيم والمعايير الاجتماعية. فالشباب ليسوا فقط فئة عمرية، بل يمثلون حالة اجتماعية تتسم بسيولة الهوية وإعادة تشكيل القيم (Mechouat, 2021)، وهو ما يفسر افتاحهم على الأفكار الجديدة، بما في ذلك دعمهم الأوسع لحقوق النساء في الفضاء العام. بالمقابل، مع التقدم في السن، تقلص مساحة التقاويم هذه، ويصبح الأفراد أكثر ميلاً لحفظ على المعايير الاجتماعية الراسخة، مما يؤدي إلى تزايد نسب الرافضين لبعض مظاهر الحضور النسائي في الفضاء العام.

ينعكس هذا الاتجاه أيضًا على مواقف الأفراد من عمل المرأة، حيث يظل القبول مرتفعًا (بين 70 و80%) في جميع الفئات العمرية، لكنه ينخفض بشكل طفيف بعد سن الـ65، إذ تصبح نسبة التأييد 66% مقارنة بـ 68% لدى الفئات الأصغر. كما تتسع فجوة المواقف عند الحديث عن عمل المرأة في جميع المجالات، حيث يزداد عدد الرافضين كلما تقدم العمر. وتظهر الفئة العمرية 45 سنة فما فوق تحفظاً أكبر ليس فقط تجاه العمل، بل أيضاً تجاه صلاة المرأة خارج المنزل، وولوجهها للمقاهي والملاعب الرياضية، وتنقلها بحرية، وولوجهها للنادي الليلي والمرافق الترفيهية، إضافة إلى تصورات أكثر تشاوئاً حول درجة أمان الفضاءات العامة للنساء.

ورغم أن هذه الاتجاهات العمرية تبدو مستقرة، إلا أن البحث يظهر أن التحولات الاجتماعية والاقتصادية تلعب دوراً في إعادة تشكيل بعض هذه التمثيلات، حيث تسجل نسب القبول بعمل المرأة حضوراً معتبراً حتى بين الفئات الأكبر سنًا، مما يشير إلى دينامية مستمرة في إعادة التقاويم مع الأعراف الاجتماعية، حتى ضمن الفئات التي عادة ما تعتبر أكثر محافظة. هكذا، يبدو أن موقف الشباب من حقوق النساء ليس فقط انعكاساً لحالتهم العمرية، بل هو أيضاً جزء من تفاعلهم مع تحولات المجتمع، حيث يكونون أكثر استعداداً لاختبار الحدود التقليدية، في مقابل نزعة الفئات الأكبر سنًا إلى ترسیخ الممارسات الاجتماعية القائمة.


حق النساء في الولوج للفضاء العام: فروقات دالة حسب المستوى الدراسي

تشير المعطيات الميدانية إلى أن المستوى التعليمي يلعب دوراً محورياً في تشكيل مواقف الأفراد من حق النساء في الولوج إلى الفضاء العام، حيث تترافق نسبة القبول مع ارتفاع المستوى التعليمي. فالأشخاص الحاصلون على تعليم عالي يظهرون مواقف أكثر افتتاحاً تجاه مشاركة النساء في المجال العام، مقارنة بغير المتدرسين الذين



يعبرون عن مواقف أكثر تحفظاً. يتجلّى هذا التأثير في قبول عمل المرأة، وحقها في الصلاة بالمساجد، وولوّجها إلى أماكن عامة مختلفة مثل المقاهي والملاعب الرياضية، إذ ترتفع نسب التأييد بشكل واضح لدى الفئات ذات المستوى التعليمي العالي.

تظهر البيانات أن العينة تتالف أساساً من الأفراد المتعلمين، حيث يبلغ معدل التعليم العالي 37.40 %، والتعليم الثانوي 20.5 %، والتعليم الإعدادي 15.3 %. يتضح من هذه البيانات أن نسبة الموافقة على حق النساء في الولوج إلى الفضاء العام تزداد مع زيادة المستوى التعليمي. هذا ما تؤكده الدراسة، حيث تصل نسبة المؤيدن لولوج النساء إلى الفضاء العام إلى 79.7 % بين الحاصلين على تعليم جامعي، بينما تنخفض إلى 56.4 % بين غير المتمدرسين، مما يبرز التأثير العميق للتعليم في تغيير التمثيلات الاجتماعية.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

يجد هذا التفاوت تفسيراً ضمن الإطار النظري الذي يربط بين التعليم وتوسيع أفق الفرد الإدراكي، حيث يشير بير بورديو إلى أن النظام التعليمي لا يقتصر فقط على نقل المعرفة، بل يساهم في إعادة تشكيل "الهابيتوس" (habitus)، أي البنية الذهنية التي تؤطر تصورات الأفراد وسلوكياتهم. كلما ارتفع المستوى التعليمي، كلما




ازداد تعرض الأفراد لخطابات وقيم حديثة تعزز مبادئ المساواة وحقوق الإنسان، مما يؤدي إلى تنامي القبول بحقوق النساء.

على مستوى تفاصيل التفاوت الناتج عن اختلاف المستويات التعليمية، تُظهر المعطيات أن 87% من ذوي التعليم العالي يوكلون عمل المرأة خارج المنزل، مقارنة بـ 70% فقط من غير المتدرسين. كذلك، تحظى صلاة المرأة في المساجد بقبول واسع بين جميع الفئات، لكنه يزداد كلما ارتفع المستوى التعليمي، حيث يتراوح بين 70% و80%. بالمقابل، يتراجع القبول بولوج النساء إلى الفضاءات ذات الطابع الترفيهي مثل النوادي الليلية، حيث تبلغ نسبة الرفض 96% لدى غير المتدرسين مقابل 58% فقط بين الحاصلين على تعليم عالي، وهو ما يعكس تأثير التعليم في إعادة صياغة الحدود بين ما يُعتبر "مقبولاً" و"مرفوضاً" اجتماعياً.

بذلك، يتضح أن المستوى التعليمي لا يؤثر فقط على المواقف الفردية من حقوق النساء، بل يشكل جزءاً من إعادة إنتاج البنية الاجتماعية، حيث يمثل التعليم أداة لإعادة التفاوض مع المعايير التقليدية، ويؤدي إلى إعادة تشكيل تصورات الأفراد حول أدوار النساء وحدود مشاركتهن في الفضاء العام.

تتكرر هذه الفجوة أيضاً عند الحديث عن حرية التنقل والسفر، حيث ترتفع نسبة القبول لهذا الحق مع ارتفاع المستوى التعليمي (59% في فئة التعليم الابتدائي مقابل 64% بين الحاصلين على تعليم جامعي). أما فيما يخص الإقامة في الفنادق، فيلاحظ أن القبول يتركز بين الحاصلين على تعليم ثانوي أو جامعي (58%-65%)، بينما يرتفع الرفض بين الفئات الأقل تعليماً. وتكشف هذه النتائج عن علاقة وثيقة بين التعليم ومدى قبول الأفراد للتغيير الأدوار الجندرية، حيث يسهم التعليم في إضعاف القيود الاجتماعية التقليدية وتعزيز تبني تصورات أكثر مرونة تجاه مشاركة المرأة في الحياة العامة.

مبيان 12 : توزيع موقف العينة من ولوج المرأة للفنادق حسب المستوى الدراسي



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

من جهة أخرى، تعكس الدراسة تأثير التعليم على تصورات الأمان في الفضاء العام، حيث تزداد نسبة من يرون أن الأماكن العامة آمنة إلى حد ما للنساء كلما ارتفع مستواهم التعليمي، ما يشير إلى أن المعرفة قد تسهم في تقليل المخاوف المرتبطة بحضور النساء في المجال العام. لكن، رغم ارتفاع نسب القبول بشكل عام، فإن




77% من العينة يقرنون بوجود عوائق تمنع النساء من دخول بعض الفضاءات العامة، سواء بسبب معايير اللباس، أو عدم وجود مرافق مخصصة لهن، أو اعتبارات أمنية.

تجمع الأغلبية (77%) على وجود أسباب تحد من ولوج المرأة لبعض الأماكن العامة بنسب متفاوتة قليلاً، وتقرّياً ربع إلى ثلث العينة من الأشخاص شهدوا موقفاً يمنع فيه امرأة من دخول مكان عام، بغض النظر عن مستوى تعليمهم، خاصة في النوادي الليلية والمسابح والفنادق، ويعزى ذلك إما إلى عدم مرافقتها من طرف أو لأن المكان غير مخصص للنساء أو بسبب اللباس. بالرغم من أن نسبة كبيرة تعتبر المرأة مرتاحنة نسبياً في الأماكن العامة (بين 40 و60%)، إلا أن الأغلبية الساحقة تقر بزيادة درجة الحرية بشكل كبير في المغرب.

تمثّلات حقوق النساء في الفضاء العام: بين التجربة المهنية والقيم الاجتماعية

مبيان 13 : توزيع العينة حسب النشاط المهني وحسب الموقف من ولوج المرأة للفضاء العام



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

تكشف المعطيات أن الموقف من ولوج النساء إلى الفضاء العام لا يبدو مرتبطاً بشكل مباشر بالنشاط المهني، إذ لم يظهر تأثير واضح للمهنة على هذه المواقف عند تحليل العينة ككل. ومع ذلك، فإن التوزيع داخل كل فئة مهنية يكشف عن تفاوتات ذات دلالة بين الفئات المختلفة، حيث تتباين مواقف الأفراد بناءً على طبيعة القطاع الذي يعملون فيه وخبراتهم الاجتماعية.


يتتصدر الطلاب قائمة المؤيدن لحق النساء في الولوج إلى الفضاء العام بنسبة 88.4%， وهو ما يمكن تفسيره من خلال موقعهم في مرحلة انتقالية تتسم بتفاعلهم مع قيم حديثة، كما أشار إلى ذلك أوليفي غالون في تحليله لديناميات الشباب. بالمقابل، ظهر ربات البيوت نسبة تأييد أقل نسبياً (69.5%)، في حين يسجل أصحاب المهن الحرة والمتقاعدون مستويات تأييد متوسطة (73.1% و64.7% على التوالي)، ما يعكس الفجوة بين الفئات الأكثر اندماجاً في بيئات مهنية حديثة وتلك المرتبطة بأنماط عمل أكثر تقليدية.

عند النظر إلى قبول عمل المرأة خارج المنزل، يتبيّن أن هناك إجماعاً واسعاً بين جميع الفئات المهنية، حيث توافق 88% من ربات البيوت على هذا الحق، مما يشير إلى تقبل عام لفكرة مشاركة المرأة في سوق العمل. غير أن هذا القبول يصبح أكثر انتقائية عندما يتعلق الأمر بطبيعة المجالات التي يمكن للمرأة أن تعمل فيها، حيث



تتخفض نسبة الموافقة إلى 54% فقط، مع تسجيل تحفظ أكبر لدى أصحاب المهن الحرة والمتقاعدين والعاطلين عن العمل، الذين يظهرون نزعة أكثر محافظة تجاه عمل النساء في مجالات معينة.

على مستوى الحضور الديني في الفضاء العام، تشير البيانات إلى أن صلاة المرأة في المسجد تحظى بقبول مرتفع بين جميع الفئات المهنية (75%)، إلا أن قبول ولوج النساء إلى المقاهي ينخفض إلى 60%， بينما تظل النوادي الليلية والمرافق الترفيهية موضع رفض واسع، خاصةً بين ربات البيوت والمتقاعدين والعاطلين عن العمل، حيث تصل نسبة الرافضين إلى 70%. واللافت أن المقاولين الذاتيين يبدون أكثر افتتاحاً في هذا الصدد، إذ إن 53% منهم لا يعارضون ولوج المرأة إلى النوادي الليلية، وهو ما قد يعكس ارتباطهم بأنماط استهلاك حديثة أكثر تحرراً.



مبيان 14 : توزيع العينة حسب النشاط المهني وحسب الموقف من ولوج المرأة للفضاء العام

المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024


أما فيما يخص حرية التنقل، فإنَّ أغلب الفئات المهنية تتافق على حق النساء في السفر والتنقل بمفردهن بنسبة تقارب 60%， بينما يبرز تحفظ أكبر تجاه ولوج النساء إلى الفنادق والمبيت بها بمفردهن، حيث تتراوح نسب الرفض بين 50% لدى ربات البيوت و62% لدى أصحاب المشاريع والمقاولات الخاصة و54% بين العاطلين عن العمل. ورغم ذلك، فإنَّ معظم المستجيبين لم يسبق لهم أن شهدوا منع امرأة من ولوج بعض الأماكن العامة، مما قد يشير إلى تباين بين التصورات المجتمعية والواقع الفعلي.

في المجمل، تؤكد المعطيات أنَّ الموقف من حقوق النساء في الفضاء العام يتأثر جزئياً بالمسار المهني والخلفيات الاجتماعية للأفراد. وبينما يظهر الطلاب والمقاولون الذاتيون ميولاً أكثر تحرراً، فإنَّ أصحاب المهن التقليدية والمتقاعدين يميلون إلى مواقف أكثر تحفظاً، وهو ما يبرز أهمية الخبرة المهنية كعامل يؤثر في إعادة إنتاج أو إعادة تشكيل القيم الاجتماعية المتعلقة بأدوار النساء وحدود حضورهن في المجال العام.



ارتفاع الدخل وولوج المرأة للفضاء العام: علاقة طردية في مستوى القبول

مبيان 15 : توزيع العينة حسب الدخل وحسب الموقف من وولوج المرأة للفضاء العام



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

كلما ارتفع الدخل، زاد تقبل المجتمع لعمل المرأة، حيث تصل نسبة القبول إلى 96% في لدى الفئة الأعلى دخلاً، وتبقى مرتفعة جدًا (86%) في الفئات المتوسطة التي يتراوح دخلها بين 5001 و7500 درهم. ينسجم هذا الاتجاه مع نظرية الحداثة والتنمية الاقتصادية، التي تربط بين التحسن الاقتصادي وتبني قيم أكثر انفتاحاً، وكذلك مع نظرية التقسيم الجندرى للعمل، التي تشير إلى أن الأدوار الاجتماعية تصبح أكثر مرونة مع زيادة الموارد المالية والتعليم.

في المقابل، يزداد الرفض لولوج المرأة إلى الملاهي الليلية والترفيهية مع انخفاض الدخل، حيث يصل إلى 81% بين الفئات الأقل دخلاً. يعكس ذلك تأثير رأس المال الثقافي كما يطرحه بورديو، إذ تمثل الشرائح الاقتصادية الأقل حظاً إلى التمسك بالقيم التقليدية التي تضع قيوداً على حرية المرأة في الفضاءات العامة.

أما فيما يتعلق بولوج المرأة إلى الملاعب وحرية تنقلها، فلا يظهر تأثير واضح للدخل، مما يشير إلى أن هذه المسائل تحكم بعوامل أخرى غير اقتصادية، وهو ما تؤكده نظرية التحديد مقابل التقليد، التي ترى أن بعض القيم تتغير تدريجياً وفقاً لمحددات اجتماعية وثقافية أكثر من ارتباطها بالدخل.


وبالنسبة لمبيت المرأة بمفردها في الفنادق، فإن نسب الرفض تبقى متفاوتة بغض النظر عن مستوى الدخل، مما يكشف عن وجود محددات أخرى، مثل القيم الاجتماعية والتقاليد، التي تستمر في التأثير على هذه المواقف، حتى في الأوساط ذات الدخل المرتفع، بما ينسجم مع رؤية بورديو حول دور العادات الاجتماعية في تشكيل المواقف بغض النظر عن الوضع الاقتصادي.

مطالب نسائية بالحق في المجال العام وتردد للذكور

يهدف هذا التحليل إلى استكشاف تأثير الجنس على وجهات النظر المختلفة بشأن حق المرأة في الولوج إلى الأماكن العامة، من خلال تحليل البيانات والاستنتاجات المستمدة من دراسة تمثيل عينة متعددة من الرجال والنساء. ويعكس تواجد النساء بنسبة تقريبية 50% من العينة التوازن في التمثيل بين الجنسين، مما يزيد من قوة النتائج والاستنتاجات التي يتم اشتغالها من الدراسة.



مبيان 16 : توزيع العينة حسب الجنس وحسب الموقف من ولوج المرأة للفضاء العام




المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

تشير المعطيات إلى أن النساء يظهرن دعماً أكبر لحق المرأة في الولوج إلى الفضاء العام بنسبة 83.7%， مقارنة بـ 66.4% بين الرجال، مما يعكس وجود تفاوت في الإدراك بين الجنسين. ويتجلى هذا الفرق بوضوح عند الحديث عن قبول عمل المرأة، حيث تتوافق عليه 92% من النساء، مقابل 66% فقط من الرجال. وفيما يتعلق بولوج المرأة للمسجد، لا يظهر تأثير واضح للجنس، إذ تتساوى نسبة القبول عند 76% لدى كل من الرجال والنساء. إلا أن الفجوة تعود للظهور عند النظر إلى ولوج المرأة إلى المقاهي، حيث ترتفع نسبة القبول لدى النساء إلى 70%， بينما لا تتجاوز 50% لدى الرجال.

في المقابل، يبرز تردد أكبر لدى الرجال فيما يتعلق بولوج المرأة إلى بعض الفضاءات الأخرى، مثل النوادي الليلية، حيث تصل نسبة الرفض إلى 74%， مقارنة بـ 67% لدى النساء. كما أن النساء أكثر تقدلاً لحضور المرأة للمباريات في الملاعب بنسبة 60%， مقابل 46% فقط لدى الرجال. ويزداد هذا التفاوت عند الحديث عن حرية سفر المرأة بمفردتها، حيث تؤيدها 73% من النساء، مقابل 49% فقط من الرجال.



مبيان 17 : توزيع العينة حسب الجنس وحسب الموقف من ولوج المرأة للفضاء العام



أما فيما يخص مبيت المرأة بمفردها في الفنادق، فإن 54% من الرجال يرفضون ذلك، مقارنة بـ 32% فقط من النساء. ومع ذلك، فإن نسبة كبيرة من المستجيبين، بغض النظر عن جنسهم، عبروا عن شعورهم بأن الأماكن العامة في المغرب تعتبر آمنة إلى حد ما أو آمنة تماماً (حوالي 70%). وعلى الرغم من أن أكثر من ثلثي العينة لم يشهدوا منع امرأة من دخول أماكن عامة، فإن الأغلبية يتذمرون على وجود معوقات تحد من حرية المرأة في بعض الفضاءات، أبرزها غياب المرافق المناسبة، اللباس غير الملائم، وتخسيص بعض الأماكن للرجال فقط.


بشكل عام، تعكس البيانات تزايداً في تقبل المجتمع ولوج المرأة إلى الفضاءات العامة، حيث يتفق الرجال والنساء على أن حرية المرأة اليوم أوسع مقارنة بالماضي. وبينما تتصدر النساء قائمة المؤيدين لولوج المرأة إلى المقاهي والسفر بحرية، يتمسك الرجال بموقف أكثر تحفظاً تجاه ولوج المرأة إلى النوادي الليلية والمبيت في الفنادق بمفردها. ورغم استمرار بعض القيود الثقافية والاجتماعية، فإن الاتجاه العام يشير إلى توسيع متزايد لهوامش الحرية وتعزيز حضور المرأة في الفضاءات العامة.

المرأة والفضاء العام: العزاب والمطلقون أكثر تحررا

تكشف معطيات الدراسة عن ارتباط واضح بين الحالة الاجتماعية للأفراد وموافقتهم تجاه حق المرأة في الولوج إلى الفضاءات العامة. حيث يظهر أن العازبين والمطلقون يظهرون مستويات عالية من الموافقة على هذا الحق، تصل إلى 80%， بينما تبدو الفئات الأخرى مثل المتزوجين والأرامل أكثر تحفظاً، إذ تتراوح نسبة القبول لديهم بين 45% و70%. أما الأمهات العازبات والمساكنات، فيمثلون نسبة ضئيلة جداً في العينة، لا تتجاوز 1% لكل فئة، مما يجعل من الصعب تحليل موافقهم بدقة.



بيان 18: توزيع العينة حسب الحالة العائلية وحسب الموقف من ولوج المرأة للفضاء العام



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024


تظهر هذه المعطيات أن الحالة الاجتماعية قد يكون لها تأثير كبير على موقف الأفراد من قضايا المساواة والحقوق. قد يعكس التفاوت في الموافقة بين الفئات المختلفة الصعوبات أو التحديات التي تواجهها بعض الفئات فيما يتعلق بفهم وتطبيق مفهوم المساواة في المجتمع. ليس هناك تفاوت كبير بخصوص تقبل عمل المرأة خارج البيت حسب الحالة العائلية. أما بخصوص العمل بجميع المجالات، فنجد أن المتزوجين أكثر تحفظاً بنسبة رفض تصل إلى 52 % (مقابل معدل قبول وصل إلى 52 % في العينة). أكبر نسبة قبول سُجلت لدى المطلقات (أكبر من 60%).

بالمقابل، لا يوجد انتراض على صلاة المرأة بالمساجد ولا اختلاف كبير حسب الحالة العائلية. لكن نسبة قبول عمل المرأة بالمقاهي تختلف بالنسبة للأرامل (43 %) ولدى المتزوجين (56 %) مقابل نسب مرتفعة نسبياً للعزبيين (64 %) والمطلقات (72 %)، مع تسجيل تفاوتات بخصوص قبول ولوج المرأة للملاعب الرياضية من أجل التشجيع. إذا تقبل ذلك غالبية العازبيين (61 %) والمتزوجين (44 %) والمطلقات (55 %)، فإن الأرامل والأمهات العازبيات يرفضن بنسبة 57 % و100 %. أما حرية السفر بالنسبة للمرأة، فقط نجد نسبة قبول تصل إلى 50 % لدى الأرامل، وبقي الفئات غالبيتها مع حرية التنقل بنساب أكبر (معدل 60 %). وبخصوص ولوج المرأة للفنادق والبيت بها، تبين أن العزاب يبدون موافقة أكبر في هذا الخصوص (60 %)، عكس ذلك تختلف نسبة القبول بهذا الأمر في صفوف المتزوجين. كما أن جميع الفئات الاجتماعية متقدمة على أن الأماكن العامة آمنة إلى حد ما بالنسبة للنساء، وأن درجة الحرية تزداد أكثر مقارنة بالماضي.

يعكس هذا التفاوت بين الفئات الاجتماعية المختلفة تأثيراً مهماً للحالة الاجتماعية على الإدراك العام لمفاهيم المساواة. وفقاً لنظرية التحدي، التي تقترح أن المجتمعات التي تتسم بالتحولات الاجتماعية والاقتصادية تمثل إلى تبني قيم أكثر افتتاحاً، يظهر أن العازبيين والمطلقات، الذين قد يعيشون تجارب فردية أكثر تنوعاً، يتقبلون بشكل أكبر فكرة مشاركة المرأة في الفضاءات العامة. بالمقابل، يظل المتزوجون والأرامل أكثر تمسكاً بالقيم التقليدية التي تحد من تفاعل المرأة في بعض الأماكن العامة، مما يتماشى مع ما يقترحه أنصار نظرية التقسيم الجندرى للعمل، الذين يشرون إلى أن الأدوار الاجتماعية للنساء تكون أكثر تقييداً في السياقات التي تدعم فيها الأسرة التقليدية.



مبيان 19: توزيع موقف العينة من عمل المرأة خارج المنزل حسب الحالة العائلية



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

بالنسبة لعمل المرأة خارج المنزل، يظهر أن الفئات الاجتماعية المختلفة تتقبل هذه الفكرة بدرجات متفاوتة. بين المتزوجين، هناك تحفظ أكبر، حيث تصل نسبة الرفض إلى 52%， بينما ترتفع نسبة القبول بشكل ملحوظ بين المطلقات (أكثر من 60%) والعازبات (60%). هذا التفاوت يعكس التحديات التي يواجهها الأفراد في فهم وتطبيق مفهوم المساواة وفقاً لنظرية رأس المال الاجتماعي لبورديو، التي تؤكد أن التفاعلات الاجتماعية تشكل مواقف الأفراد بناءً على تجربتهم الحياتية والشبكات الاجتماعية المحيطة بهم.

عند النظر إلى تقبل المرأة للولوج إلى الملاعب أو المقاهي أو الملاهي، تظهر نتائج الدراسة تبايناً في المواقف حسب الحالة الاجتماعية. العازبون والمطلقون يظهرون قبولاً أكبر لهذه المسائل، حيث تصل نسبة القبول لدى العازبين إلى 64% والمطلقات إلى 72%， بينما تظهر مقاومة أكبر في صفوف المتزوجين (56%) والأرامل (43%). هذا التفاوت يمكن تفسيره بالنظر إلى فرضية "نظريّة التقرّفة الجندرية"، التي تفترض أن القيم المجتمعية المرتبطة بالذكورة والأنوثة قد تحد من تحرر النساء في الفضاءات العامة.

من جهة أخرى، يتعلق تقبل حرية السفر والمبيت في الفنادق في المقام الأول بالعازبين الذين يظهرون تقبلاً أعلى لهذه القضايا بنسبة 60%， مقارنة بالمتزوجين الذين تظهر نسبة قبولهم 52%. بالنسبة لحرية التنقل، يظهر قبول بنسبة 50% لدى الأرامل، بينما تتجاوز النسبة 60% لدى باقي الفئات الاجتماعية. ومع ذلك، تشير نتائج الدراسة إلى أن جميع الفئات الاجتماعية تتلقى على أن الأماكن العامة تعتبر آمنة إلى حد ما بالنسبة للنساء، وأن درجة الحرية في الفضاء العام قد توسيع بشكل ملحوظ مقارنة بالماضي، وهو ما ينسجم مع نظرية "التحولات الثقافية"، التي تركز على التحولات الاجتماعية التي تؤدي إلى تحسن وضع النساء في المجتمع. وباختصار، يظهر من البيانات أن الحالة العائلية تؤثر على مدى تقبل المجتمع لعمل المرأة خارج البيت، حيث يتباين التقبل وفقاً للحالة العائلية، مع أعلى معدلات القبول لدى المطلقات والعازبات. بالنسبة لولوج المرأة للمقاهي والملاعب الرياضية، يظهر أن الحالة العائلية تلعب دوراً في تحديد مدى التقبل، حيث يتباين التقبل وفقاً للحالة العائلية، مع أعلى معدلات قبول لدى العازبات والمطلقات. أما بالنسبة لحرية السفر للمرأة وولوجها للفنادق، فإن العازب يظهرون معدلات قبول أعلى، بينما تختلف معدلات القبول بين الفئات العائلية الأخرى. على الرغم من



التباین في مدى التقبل، إلا أن الجميع يتفق على أن الأماكن العامة آمنة إلى حد ما بالنسبة للنساء، وأن درجة الحرية تزداد مقارنة بالماضي.

في الختام، تشير البيانات إلى أن الحالة الاجتماعية تلعب دوراً مهماً في تشكيل مواقف الأفراد تجاه حرية المرأة في الولوج إلى الفضاءات العامة. في بينما يظهر العازبون والمطلقون تقبلاً أكبر لحرية المرأة، تظل بعض الفئات الأخرى، مثل المتزوجين والأرامل، أكثر تحفظاً.

متغير المجال ودلالة تأثيره على مواقف المبحوثين

تفيد معطيات البحث وجود تنوع وتفاوت في تمثلات ومواقف المشاركين في البحث بشأن حقوق النساء، وولوجهن إلى الفضاءات العامة، وذلك تأثراً بمتغيرات: النوع، الحالة الاجتماعية، المستوى الدراسي، مجال الإقامة، ومستوى الدخل. فل نبحث في دلالة تأثير متغير المجال بشكل خاص:

لقد تبين أن أبلغ تأثير لأحد المتغيرات المعتمدة في الدراسة على مواقف المبحوثين اتجاه حقوق النساء، وولوجهن إلى الفضاءات العامة، يعود إلى متغير «المجال» أو «وسط الإقامة»، ذلك أن مواقف التقبل ترتفع كلما ذهينا في اتجاه المدن الكبرى، وبالمقابل ذات المواقف تتجه صوب المحافظة والتردد كلما ذهينا في اتجاه المدن الصغرى والمناطق القروية. إذ يفهم هذا التأثير نظراً لاختلاف ثقافات هذه الفضاءات، فضلاً عن تفاوت شدة تأثيرها في شخصيات الأفراد وتمثالتهم، ودرجة ضبطها لممارساتهم. ذلك أن المحيط الاجتماعي للأفراد ينتجه الفروق والاختلافات بين اتجاهاتهم وموافقهم وممارساتهم، كما سبق أن وضح روبرت بارك (Topalov, 2003). وبالنظر إلى أن أغلب المواقف المتقبلة لموجبات حقوق النساء، بما تتضمنه من حرية تنقلهن، وولوجهن إلى الفضاءات العمومية، قد سجلت في صفوف من يقيمون في المدن الكبرى، فهذا يمكن أن يفهم باستحضار «الثقافة الحضرية» المميزة للمدن الكبرى، والتي تغرس في الأفراد «مivoلات فردانية» (Simmel, 1989)، تتزع بهم إلى التحرر من الخصوص الحصري لمعاييرية المحيط الاجتماعي الذي نشروا فيه. إذ تنتج المدينة حسب جورج سيميل علاقات اجتماعية على أساس الغيرية، مما يظهر الغير كذات على قدر من الغرابة حيث تسود المسافة عن قرب، فعلى الرغم من أن ساكنة المدينة يعيشون داخل مجال ضيق محدود فإن مسافة العلاقات الاجتماعية شاسعة مما يسمح بارتفاع مستوى العمومية والتجريد في العلاقات الاجتماعية. في هذا السياق تظهر المرأة في المجال الحضري بقوة وجرأة أكثر نظراً لترابع درجة الرقابة الاجتماعية وهيمنة المسافة عن قرب التي تمنح للمرأة شعوراً بالثقة وتراجعاً في درجات التهديد التي يمتلها الغير باعتباره حضوراً للرقابة الاجتماعية. (Simmel, 1979) في هذه الحالة، وارتبطاً بنماخ وثقافة الحواضر الكبرى، يتقاكل حصر فاعلية وحركيّة وحقوق المرأة داخل منظور معياري اجتماعي عام (normativité sociale)، لصالح صعود تمثلات وموافق واتجاهات تتزع إلى تحرير المرأة من هذا الخصوص، مبررة هذا التحرير بالالتزام بمعاييرات تجد مشروعيتها ارتکازاً على ذوات الأفراد أنفسهم، ومتخففة أكثر فأكثر من الارتكاز على معيارية الجماعة، التي تبرر نفسها بالعادات والتقاليد وبعض التأويلات الدينية، وهي العناصر الثقافية التي تضعف سلطتها الضبطية لسلوك الأفراد، خصوصاً في المدن الكبرى، التي ترهن داخليها استراتيجيات الأفراد أكثر فأكثر إلى المصالح والأهداف الشخصية، كما يؤكّد لويس ويرث، وليس إلى التوافق الميكانيكي مع مرجعية معيارية جماعية. (Wirth, 1984) على ضوء هذا التأثير، يمكن أن نفهم ميل المبحوثين الحضريين إلى التعبير عن اتجاهات متجاوزة للمعيارية الاجتماعية التي



تحصر فاعلية المرأة وحقوقها داخل بعض الأدوار التقليدية، وهو ما يعبر عن تميزهم واستقلالهم عن هذه المعيارية الاجتماعية المتضمنة لجملة من القيم والقواعد والتصورات والأدوار التي ما فتئت تضعف قدرتها التأطيرية والضبطية لتمثالت وموافقات وسلوكيات الأفراد الذين يعيشون في المدن الكبرى.

هذا ما يمكن وصفه بتأثير التحضرية أو التمدنية (Rachik A., 2020) ذلك أن العيش في مدينة كبرى يعكس -كما يصف روبرت بارك- حالة ذهنية خاصة (État d'esprit)، تختلف عن الحالة الذهنية التي تتشكل لدى من يعيشون في المناطق الفروية. (Park, 1984) وتترجم هذه الحالة الذهنية إلى مجموعة من التمثلات والميولات والممارسات، المتأطرة بتثنية مختلفة، أساسها يقوم على قيم حديثة، مثل: الفردانية والاستقلالية والتمرد والإبداع والديموقراطية. ينطلق ذلك من «الجسد»، الذي يسعى الحضري إلى تشكيله وإظهاره توافقا مع تقضياته الذاتية، وليس الجماعية، وفي كثير من الأحيان بأساليب تمردية على معيارية الجماعة المحددة لأشكال تمظهرات الجسد المقبولة اجتماعيا. (Dialmy, 2018) مرورا بـ«نزوعه إلى الاستهلاك» في مختلف الاتجاهات، وميوله إلى عيش تجارب جديدة، متعلقة بالصداقات والتجارب المهنية والدراسية، وكذا الأسفار والهوايات. وصولا إلى «استراتيجيات وأهدافه» ذات الطابع البراغماتي، أي الخاضعة لرهانات الذات أساسا. لعل هذا السياق التمدني، بما يحمله من مثيرات ومتغيرات لانهائية للأفراد، هو من يدفع بالحضريين إلى تفضيل ميولات تسعى باستمرار إلى توسيع هامش الحريات والحقوق، أكثر من نظرائهم الفرويين، وهذا ما يتجسد في معطيات الدراسة، حيث نسب التعبير عن قول ولوح المرأة ل مختلف الفضاءات العمومية ترتفع في صفوف المبحوثين الحضريين.

في نفس السياق، فإن حركة النساء (La mobilité féminine) في فضاءات المدن الكبرى، جراء هذه التمدنية، أكثُر وأقوى من حركة النساء داخل فضاءات المجال الفروي، وذلك نظرا للعمل، الدراسة، التطبيب، الانخراط في الأنشطة المدنية والرياضية، أو بحثا عن فضاءات الترفيه. إذ نلاحظ أن كلما تنشَّطت هذه الحركة كلما وازاحتها ارتفاع الطلب على توسيع حقوق وحريات النساء، وذلك لعدم إمكانية تقييد هذه الحركة النشطة بأي معيارية مُحاصرة لأنشطة وأدوار النساء داخل مختلف فضاءات المجتمع. لهذا تتسم موافق الحضريين مع هذا المطلب، نظرا لنشاط حركة النساء أكثر في هذا الفضاء، مقارنة مع سكان القرى أو المدن الصغرى، الذين يعبرون عن موافق أكثر محافظة اتجاه هذه الحقوق والحريات، تبعاً لوضع المرأة داخل هذا المجال ومنسوب حركتها داخله.

نلفت النظر في هذا السياق أيضا، إلى أن الفضاءات الاجتماعية للمناطق الفروية تتميز بالحد الأدنى من التجانس القيمي، حيث يتفاعل الفرد داخل فضاءات ومؤسسات تشارك قيم مقاربة إلى حد ما، سواء داخل الجماعة، أو العائلة، أو المسجد، أو المدرسة، أو الحقل الزراعي. على العكس من ذلك تماما، تتميز فضاءات المدن الكبرى بعدم تجانس قيمي واضح، حيث يتصادف الفرد مع بعض القيم داخل الأسرة، ويجد في الشارع ما ينافيها، وفي المدرسة ما يختلف عنها، وفي الوسط المهني ما يتباين عنها، أما ما يجده في الإعلام والأنترنت من خليط قيمي، فيصيّب نسقه المعياري ببساطة تذوب داخلها السلطة التوجيهية للقيم التقليدية التي تلقاها داخل الفضاءات الاجتماعية الأخرى. إن هذا التفاوت في انسجام النسق القيمي للفضاءات الاجتماعية بين المجال الفروي والحضري، التي يعيش داخلها الأفراد، يخلق تفاوتا أيضا في موافق المبحوثين المنتهمين لكلا المجالين بشأن حقوق النساء ولوجبيتهن إلى الأماكن العمومية. ذلك أن المبحوثين الحضريين، ونظراً لمعيشهم اليومي داخل فضاءات حضرية متعددة ومتناهية ومتناهية القيم، فإنهم أكثر قرباً للتعبير عن موافق منسجمة مع أدوار دينامية للمرأة ولحقوقها، وذلك في ابتعاد موافقهم عن التعبير عن انتظام قيمي موحد ومتضمن لوظائف وأدوار ثابتة للنساء ولحقوقهن.



إن هذه الحالة النقيض يمثّلها -كما تبيّن معطيات الدراسة- المبحوثون المستقرّون في المناطق الاقروريّة، وذلك في انعكاس (للأنسجام أو على الأقل) التقارب القيمي الذي يتقاعدون ويتصادفون معه داخل الفضاءات الاجتماعيّة التي يعيشون داخل عوالمها، والمتضمنة لتمثّلات تحصر المرأة وحركتها وفاعليتها داخل أدوار شبه ثابتة، ومرتبطة أساساً بخصوصيّة المجال الاقروري، بما تتضمّنه من تقسيم للعمل، وللأدوار والوظائف على أساس النوع الاجتماعي.

ارتباطاً بهذا التحليل وبهذا السياق، يبرز اختلاف آخر بين المدن الكبّرى الحضريّة والمناطق الاقروريّة، من شأنه تفسير التفاوت الحاصل في مواقف المبحوثين المنتسبين إلى كلاً المجلّين. ويتمثل في اختلاف لاحظه ويتّمثّل في اختلاف لاحظه العديد من الباحثين (Beuscart و Peurbaye، 2003) منذ مدة طويلة، ويتمثل في تفكّك الرابط الاجتماعي اتصالاً بأسسه التقليديّة، وذلك جراء تفكّك التنشئة الاجتماعيّة التي كانت تعيد إنتاجه، خصوصاً في القرى، مبررة مشروعاتها [أي تلك التنشئة] بالتأسيس على مجموعة من القيم والعادات والتقاليد وبعض التأويّلات الدينية. لعل هذا ما يرتبط بتحول أدوار مؤسّتين تتشوّهين مركزيّتين، وهما الأسرة والمدرسة. فعن الأسرة، تشهد السلطة الضبطية لهذه المؤسّسة على الناشئة تراجعاً مطرداً، خصوصاً وفق نموذجها الباترياريّكي، الشيء الذي أضعف قدرتها على نقل القيم والمعايير الاجتماعيّة التقليديّة إلى الناشئة، (Bourqia، 2017) وهو ما ساهم في تنشئة الأجيال اللاحقة بشكل مختلف عن آباءهم وأجدادهم. وعليه، فيما أن التنشئة الاجتماعيّة هي أساساً عملية بناء مستمر للهوية، (Dubar، 1991) فإن الأجيال المتأخرة لم تعد تتقاسم مع الأجيال السابقة كل عناصر «هوية اجتماعية» يُتخيّلُ اشتراك كل المغاربة في الانتماء إليها. ففي الواقع، إن القيم والمعايير والتّمثّلات والتطّلّعات التي تأطّر هوية الأجيال الشابّة أصبحت متمايزّة بشكل قوي عن نظيرتها التي كانت مرتبطة بهوية الأجيال السابقة، على الأقل في الممارسات [أكثر من الذهنيّات]، حيث تعود أحد عوامل حصول وتسرّيع هذا «التمايز المعياري بين الأجيال» إلى التحوّلات التي عرفتها أدوار ووظائف ومكانة الأسرة داخل المجتمع المغربي في العقود الأخيرة. لعل أزمة هذه المؤسّسة، ناشئة عن انعكاسات أدوار المؤسّسة الأخرى، وهي المدرسة، التي ترّزح بدورها تحت نير أزمة عالميّة، كما تلاحظ مارتا نوسباوم، (Nussbaum، 2011) إذ لا تتمثل أزمة هذه المؤسّسة فقط في تراجع قدرتها على النهوض بمهمتها البيداغوجيّة، بل أيضاً في تراجع قدرتها على أداء وظيفتها الاجتماعيّة والمعياريّة، المتمثّلة في التنشئة على القيم والمعايير والقواعد والأخلاقيّات الاجتماعيّة (Bourqia، 2017). وقد ساهم هذا التردّي اللوظيفي التشيّئي للمدرسة في توسيع قيم الأجيال الشابّة -التي ينتمي أغلب المبحوثين لها- بعيداً عن «التّناظر القيمي» الذي كانت المدرسة تحاول توحيد وتنميته في الماضي. ففي أثر هذه التعدديّة القيميّة، التي أصبحت المدرسة أحد الفاعلين الرئيسيين في خلقها وتوزيعها، خصوصاً في المدن الكبّرى، جملة من القيم الحديثة والمعتولمة أصبحت تخترق النسق القيمي التقليدي للناشئة، وهو ما أصبح يوجههم صوب تبني تمثّلات ورميّات واتجاهات وممارسات غير تقليدية، تقع الحرية والديموقراطية والتفاوض والفرديّانية ونزعة توسيع هامش الحقوق في قلبها. لعل على ضوء تحولات هذا السياق، نستطيع أن نفهم ارتفاع نسبة تعبير المبحوثين الحضريّين عن مواقف تنساق في اتجاه ينسجم مع مطالب التحرّر النسائي الهدافة إلى تعزيز حقوقهن وتحصين مكتسباتهن الحقوقية والثقافية والقانونية، وتكتيف مرونة ولوبيتهم لمختلف الفضاءات الاجتماعيّة، إذ أن ذلك انعكاس لقيم الشباب الجديدة، التي أصبحوا يتلقونها من خارج الأسرة، وأحياناً بمساعدة ما يُتداول معيارياً داخل مناخ المؤسّسات التعليميّة.

فضلاً عن ذلك، إن تراجع السلطة الضبطية للأسرة والمدرسة على الأفراد، بما تحمله من قدرة على مراقبة ومعاقبة السلوكات الناشئة عن المعياريّة الاجتماعيّة، لا تخلي من دلالة سوسيولوجية على مواقف المبحوثين، الحضريّين منهم على وجه الخصوص. ذلك أن هذا الضعف الذي أصاب هذه المؤسّسات في وظيفتيهما الاجتماعيّة والضبطية قد خلق فراغاً، يترجم إلى انبساط للفوضى الاجتماعيّة والمراقباتيّة ليس على



سلوكيات الأفراد فحسب، بل حتى على مخيلتهم وتمثيلاتهم. الشيء الذي يفسح أمامهم مساحة للتفاوض حول القيم الأكثر انسجاماً مع تفضيلاتهم وميولاتهم الشخصية، إذ في هذا الإطار يتبنى بعض الأفراد -خصوصاً في المدن الكبرى- قيم تمثل أكثر إلى التحرر والتحرر وتوسيع لأقصى مدى ممكن الصلاحيات الحقوقية، وذلك استغلالاً لهذا الفراغ في السلطة الاكراهية الموجهة لأفعال الأفراد، الذي تعكسه عدم قدرة أي مؤسسة اجتماعية على فرض تأثير معياري صارم للتمثيلات والسلوكيات. ولعل هذا ما تعبّر عنه مواقف المبحوثين الحضريين المتداولة لمضمون المعيارية الاجتماعية الحاكمة لفاعلية المرأة داخل المجتمع، أي الذين يعيشون في فضاءات اجتماعية تترافق مع قدرة المؤسسات الاجتماعية على تأثيره وتوجيهه وضبط سلوكيات الأفراد، بشكل إكراهى وغير خاضع للتفاوض.

إضافة إلى هذه النقطة، المتصلة بسباق تراجع الوظائف التنشؤية لبعض المؤسسات الاجتماعية (الأسرة، المدرسة...)، يُعرف تأثير بعض المؤسسات الأخرى -لو جاز استعمال هذا الوصف- تصاعداً مطرداً وحاصلماً على قيم وتمثيلات وممارسات بعض الأفراد، خصوصاً في الفضاءات الحضرية، ولعل ذلك ما تجسده بالذات «جماعة الأقران». إذ تبرز مجموعة من الدراسات ارتهاـن تشكـل هـوية وقيـم الفـئـات الشـابـة إـلـى التـقـاعـلـ والتـأـثـرـ والتـأـثـيرـ الذـي تـخـضـعـ لـهـ هـذـهـ الفـئـاتـ دـاخـلـ جـمـاعـةـ أـقـرـانـهاـ، (Haddiya، 2014) سواء في الحي، المدرسة، النادي الرياضي، فضاءات الانترنت، فضاءات الترفيه، وغيرها. ونظراً لاختراق هذه الجماعة بقيم لا يمكن وصفها بأي حال بأنها تقليدية، فإنها تعمل على غرس قيم وتمثيلات وممارسات معاشرة عن منطق تحرري وتمردي، ضداً على الخطاطفات المعيارية الاكراهية والحاصرة لأدوار وفاعلية الأفراد داخل أنماط سلوكيات غير دينامية. ولعل الخصوصية السوسيو-نفسية لهذه الجماعات تعمل على نشر سريع لبعض العقليات والقيم بأسلوب يقترب من «منطق العدو»، كما يصف ديمون سنتول. (Centola، 2018) تأسيساً على هذا الاستحضر لأنماط التفاعل المعيش لجزء كبير من الفئات التي ينتمي لها أغلب المبحوثين (الشباب)، والتي تميز أساساً بالحضور التفاعلي شبه اليومي داخل جماعات الأقران، خصوصاً في المدن الكبرى حيث تتعدد الفضاءات الحاضنة لهذه الجماعات، مثل الأحياء، الشعوبية منها على وجه الخصوص، المدارس، المقاهي، الملاعب الرياضية، الصالات الرياضية، فضاءات الترفيه، وغيرها، وهي الفضاءات التي تغيب إلى حد كبير في المجالات القرورية، حيث تساهـمـ بـتـقلـ تـأـثـيرـهاـ علىـ الأـفـرادـ،ـ فـيـ تـوجـيهـ الـمـبـحـوـثـينـ الـمـقـيـمـيـنـ فـيـ الـمـدـنـ الـكـبـرـىـ إـلـىـ التـعـيـرـ عـنـ موـاـقـعـ يـتـشـارـكـونـهاـ مـعـ جـمـاعـاتـ أـقـرـانـهـمـ،ـ وهـيـ موـاـقـعـ تـمـيلـ أـكـثـرـ إـلـىـ تـبـنيـ قـيمـ وـتـمـثـيلـاتـ لـاـ تـحـصـرـ الـمـرـأـةـ فـيـ أـدـوـارـ ثـابـتـةـ،ـ مـنـ هـنـاـ تـعـبـيرـ الـمـبـحـوـثـينـ الـحـضـرـيـينـ عـنـ أـعـلـىـ نـسـبـ القـبـولـ بـدـيـنـامـيـةـ نـشـيـطـةـ لـوـلـوـجـيـةـ النـسـاءـ لـفـضـاءـاتـ الـعـمـومـيـةـ،ـ أـكـثـرـ مـنـ نـظـرـاهـمـ الـقـرـوـيـنـ،ـ الـذـيـنـ يـخـتـلـطـونـ ضـمـنـ جـمـاعـاتـ أـقـرـانـ محلـيـةـ،ـ لـكـنـ لـيـسـ بـنـفـسـ خـصـوصـيـةـ تـلـكـ التـيـ تـوـاجـدـ فـيـ الـمـدـنـ،ـ كـمـ وـلـيـسـ بـحـجمـ تـأـثـيرـ جـمـاعـاتـ أـقـرـانـ النـشـيـطـةـ فـيـ فـضـاءـاتـ الـمـدـنـ الـكـبـرـىـ،ـ (Haddiya، 2014)

لا تكتمل وجاهة هذا التحليل دون استحضار دور التكنولوجيا ووسائل التواصل الحديثة، خصوصاً الاجتماعية منها، في نشر وتقويب بعض القيم، التي من شأن فهم خريطة توزيعها بين المناطق الحضرية والقرورية، أن يساعدنا على فهم تفاوت مواقف المبحوثين -ضمن هذين المجالين- بشأن حقوق النساء وولوجيتهن إلى الفضاءات العمومية. فيما أنتنا نعيش في «عصر الشبكات»، (Castells، 2001) فإن الانترنت هو أكثر وسيلة افتتاح وإطلاع واتصال متاحة لجزء لا يأس به من الشباب المغاربة. في هذا الصدد تفيد "الوكلالة الوطنية لتقنيات المواصلات (ANRT)" في تقاريرها لسنة 2017، بأن سوق الانترنت يواصل نموه، مقارنة مع سنة 2016 (ص 16)، حيث ارتفعت نسبة المشتركون في خدمة الشبكة بـ30.1%， بلغت سنة 2017 عتبة 20 مليون مشترك. (التقرير السنوي، الوكلالة الوطنية لتقنيات المواصلات 2017) رغم أن نسبة المستهلكين لخدمات الانترنت في المناطق القرورية أضعف مما هو الحال في المدن الكبرى، إلا أن التقرير يؤكد أن العالم القروري يواصل هو الآخر نموه، وإن ببطء، منتقلـاـ مـنـ 642,2ـ%ـ فـيـ سـنـةـ 2015ـ إـلـىـ 44,4ـ%ـ سـنـةـ 2017ـ.



2016. ويضيف التقرير بأن المغاربة الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15-39 سنة هم الذين يحتلون الريادة من حيث امتلاك الهواتف الذكية، بنسبة تقارب 80% (ص 17). إن صعود استهلاك خدمات وسائل التكنولوجيا، لا يؤشر على توسيع في فرص التواصل بين البشر فقط، بل يتضمن كذلك تداول جملة من القيم (*Un circuit de valeurs*)، التي تحيل على مدى واسع من الأفكار والاتجاهات والسلوكيات والميولات غير التقليدية، التي تتدفق في كل ثانية على مستعملها هذه الوسائل، والتي -أي هذه القيم- تتلاقى، وتبرر، بعض اتجاهات التحرر والتفرد، المطالبة بال المزيد من توسيع هوماش الحقوق والحريات. بالنظر لانخراط الحضريين في هذه الشبكات التواصلية أكثر من القرويين، فضلاً عن امتلاك الحضريين قابليات التأثير بتضمينات القيم التحريرية المتداولة داخل هذه الشبكات أكثر من القرويين، نظراً لمعدلات التمدرس ولتأثير التمدنية *La citadinité* الذي استحضرناه في الفقرة السابقة، يصبح من المستساغ، حتى من هذه الزاوية، أن يعبر المبحوثين المقيمين في المدن الكبرى عن مواقف متقبلة لحقوق النساء ولوجيتهن إلى الفضاءات العامة، أكثر من المبحوثين المقيمين في المناطق القروية أو في المدن الصغرى.

بالإضافة إلى ما سبق، نشير إلى أن خاصية أخرى تميز المناطق القروية، وتساهم -في تقديرنا- في إعادة إنتاج الذهنيات المحافظة والمترددة بشأن منح المرأة المزيد من الحريات، أقصد مسألة «المخاطر»، التي تهدد المناطق القروية أكثر من المناطق الحضرية، كما وضح لنا زلزال الحوز (2023). فما دام جزء كبير من المناطق القروية يقوم على اقتصاد الندرة، نظراً لانحصره في وضعية تهديد دائم بالجفاف أو الفيضانات والتقلبات المناخية، فضلاً عن الزلزال وبقي الكوارث الطبيعية، فإن هذه الوضعية المهددة دائماً بالمخاطر الطبيعية تنقلب إلى «وضعية اقتصادية هشة»، يبلغ أثرها معظم من يعيشون في المناطق القروية (Rachik H., 2000 ، Mahdi, 2018 ، Mahdi, 2024 ، Gélineau, 2018) وبالنظر إلى هذا المعنى، وعلى المستوى الاجتماعي والثقافي، فإن الفرد في سياق المخاطر يتوجه إلى الاحتماء بالجماعة، وذلك ما يمر بالضرورة بالاعتراف بمشروعية سلطتها عليه، ما ي Kelvin إرادته ومخياله ضمن سياج معيارية الجماعة، الشيء الذي يحد من سلطة الفرد على ذاته. هكذا، ففي سياق المخاطر التي تسم بعمق المناطق القروية بالمغرب، فإن وضعية المخاطر تعزز لدى الأفراد الاتجاهات المحافظة والمنمطة لفاعلية وحركية حقوق النساء ضمن حدود معيارية تقليدية. لعل هذا ما يساعدنا على فهم، من أحد الزوايا، ارتفاع نسبة التعبير عن مواقف محافظة من حقوق النساء ولوجيتهن للفضاءات العامة، من طرف المبحوثين المنتسبين إلى المناطق القروية.

إن المتغيرات الأخرى تبرز أيضاً أن الميل إلى قبول مشروعية حقوق النساء، ولوجيتهن إلى مختلف الفضاءات العمومية، تتأثر بقوة بمتغير الدخل والمستوى الدراسي، وذلك في تعبير عن أن الوعي الحقوقى والتحررى، يرتبط بشكل عضوي بـ«تحرر واستقلالية اقتصادية» إلى جوار «استقلالية معرفية». فرغم إمكانية تمثيل التأويل بشأن انعكاسات هذين المتغيرين على مواقف المبحوثين، في اتجاه انحصر التأثير الليبرالي لهذين المتغيرين على تمثلات وموافق المبحوثين، إلا أن الثابت في تقديرنا يعبر عن أن تبني ميولات منسجمة مع حقوق الإنسان بشكل عام، وحقوق النساء بشكل خاص، بما يحمله من قبول ولوجيتهن لمختلف الفضاءات العمومية، ينقطع ويتأسس بشكل بارز وعضوي على امتلاك مستوى محترم من التعليم، ومن دخل يضمن الحد الأدنى من العيش الكريم، المبعد للفرد عن التماس استجابته لاحتاجاته الاقتصادية اليومية من غيره.

في الأخير، نضيف خلاصة عامة، وتمثل في أن المجتمع المغربي -على عكس ما قد يظن- يجدد وسائل وأجهزة ضبطه للأفراد (*son appareil de contrôle*) حيث أن وسائله التقليدية في ضبط الأفراد تتراجع في مختلف الفضاءات الاجتماعية، الشيء الذي يفسح عن مرورنا حالياً من مرحلة انتقالية تترجم في الواقع على شكل جملة من التحولات والتغيرات التي تخرق قيم وموافق وسلوكيات الأفراد، حيث يتبيّن يوم بعد يوم، من خلال معطيات الكثير من الدراسات وعلى رأسها دراسات مركز منصات، أن قطاع واسع من المغاربة ينزع إلى



التحرر من الخضوع إلى معيارية اجتماعية تقليدية، والانغماس بدلها في معيارية تجد مرتكزها الأساسي في الفرد ذاته. الشيء الذي لا يحيل، في تقديرنا، على التحول إلى مجتمع متزوج السلطة عن أفراده، بل إلى مجتمع في طور تجديد جهازه الضبطي والتحكمي، خصوصاً باستغلال ما تتيحه الثورة التكنولوجية من وسائل المراقبة والتتبع والاستعلام والاستخبار. ما يوضح عيشنا في فضاء اجتماعي يراكم المزيد من المتاقضات، التي أبرزها ارتباطاً بهذا السياق، وقوع موجة تحرر فردي بالموازاة مع انتباخ حركة تطوير غير مسبوقة لوسائل المراقبة (surveillance) والاستعلام وجمع المعلومات عن تحركات وحياة الأفراد، حتى الحميمية منها. بذلك يكون التحرر مسبواً دائماً بظله النقيض، أي القمع، وذلك في جدلية سوسيولوجية وتاريخية تبحث من خلالها المجتمعات الإنسانية -خصوصاً الغير ديموقراطية منها- عن نقط ارتكاز وتوازن بين التحرر والخضوع، وهو أحد الشروط الأساسية لقيام واستمرار أي مجتمع.



حرية الجسد بالفضاء العام

تمهيد

نحاول من خلال هذا الفصل الوقوف بالدراسة والتحليل على موافق العينة من الحريات الفردية وممارستها بالفضاء العام. وللإحاطة العامة بالموافق من هذه الحرية سيتم اختبارها من خلال السؤال حول الجسد الأنثوي وحرية التصرف فيه بالفضاء الخاص والعام، ومن خلال سؤال تمثل الحجاب وارتدائه ثم من خلال مسألة ظاهرة التحرش بالفضاء العام وأخيراً من خلال سؤال المثلية الجنسية وحرية التعبير عنها في هذا الفضاء.

الجسد الأنثوي بين الفضاء العام والخاص

حينما نتساءل عن ميلاد مفهوم الجسد فإننا في حقيقة الأمر نتساءل عن صميم تجربتنا الإنسانية اليومية. فالوجود الإنساني هو أولاً وقبل كل شيء وجود جسدي يتم ترجمته عبر حركات ووضعيات، حركات في البيت، في الشارع، في العمل بما يعني من صيغة للظهور الجسدي عبر إشارات وتعبيرات، أي لغة تعبر عن نوع من "الوجود في العالم". فالجسد هو في نفس الوقت موضوع وفاعل، حامل وأداة، بقایا وشوادر عن سلوكياتنا (Berthelot, 1992). فالجسد كما هو، يذکر في كل لحظة وحين بوجوده ويعبر عن ذلك بصيغ مختلفة وفي وضعيات مختلفة سواء في حالة المرض، في حالة المتعة، أو في حالة الحركة... فهو ذو طبيعة زئبقة ومتناقضة في بعض الأحيان ويحيل إلى افتتاح نحو عالم متعددة من الخطابات والمعاني، لذلك وبتعبير الفيلسوفة الفرنسية جاكينت شانتال "طبيعة الجسد هي ألا يكون له طبيعة قارة وثبتة" (Jaquet, 2001, 188). وبحكم هذه الطبيعة غير القارة والثابتة، فالمفهوم هو موضوع بناءات ثقافية يمكن التعامل معها على أنه وقائع سوسيوأنثروبولوجية مرنة تحمل كل الرمزيات الثقافية المميزة للمجموعات الائتماء. وهكذا فحركات وتقنيات الجسد بتعبير مارسيل موس، وعادات اللباس والألوان والتماثلات الأيقونة المصاحبة، هي التي تسمح بتحديد الخصائص التي تحيل إلى تفرد وتمايز مجتمع أو جماعة معينة عن غيرها، لأن هذه التمظهرات الجنسية ما هي في حقيقة الأمر سوى نتيجة لمسلسل من البناءات الاجتماعية التي تأخذ بعين الاعتبار التربية والتنشئة الاجتماعية واستدماج السلطة الاجتماعية والثقافية داخل الأجساد.

ولعل الجسد الأنثوي أكثر تعبيراً عن كل هذه الخصائص والتعقيبات الاجتماعية والثقافية المرتبطة بمجتمع معين، فعبر الجسد الأنثوي يعبر المجتمع عن ثقافته وعن وجوده وعن سلطته. لذلك فالجسد الأنثوي يحظى باهتمام ثقافي خاص ينتج تمثالت وموافق تعبير عن هواجس وعن تحديات كما تعبّر عن تطلعات مجتمعية. اهتمت مجموعة من الدراسات بسؤال التنشئة الاجتماعية الأنثوية المغاربية عبر الانكباب على وصف الفضاءات والممارسات والتعديلات التي تصاحبها في هذه الفضاءات (Majdouli, 2012). وفي الحمام والمقهى وصالون الحلاقة والسوق والزيارات العائلية مثلاً يعبر الجسد الأنثوي، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن الدور الذي تلعبه هذه الفضاءات، العامة والخاصة، ككافشات عن حدوده الداخلية (Ossam, 1994 ; David-Taieb, 1998 ; Driss, 2002).



أهمية دراسة التمثلات والمواقف من الجسد الأنثوي وحرية التصرف فيه بالفضاء العام، داخل الإشكالية العامة المرتبطة بالحريات الفردية.

إن أول صعوبة قد تواجهنا في مسعى تناول مفهوم الفضاء العمومي¹، تكمن في تعليم استخدام هذا المفهوم نفسه في كل مقام، إلى درجة أن الباحث جيرود آلان Girod Alain، وصفه بأنه يبدو بمثابة كيس يختلف شكله بما يحشى به،² وثاني صعوبة تكمن في نقل المفهوم من اللغات الأجنبية (الفرنسية وإنجليزية والألمانية) إلى اللغة العربية، وذلك من خلال صعوبة ايجاد مقابل للعباراتSphere وSpace-Espace، كما يطرح هذا الإشكال المعرفي نفسه أيضاً، في الكتابات الأجنبية ذاتها التي تناولت المفهوم وتوسعت فيه بما يكفي، إذ في الوقت الذي صار فيه الاعتقاد بأن عبارة Sphere تحيل إلى الواقع الإمبريقي لمفهوم الفضاء العمومي (مثلًـ البرلمان)، وعبارة Space-Espace تحيل إلى الواقع الرمزي الذي يتجسد فيه هذا الاستخدام المفاهيمي، سيقدم كارل شmitt Carl Schmitt فهماً معاكساً في ضبطه المعرفي للمفهومين، بحيث سيعتبر Sphere بمثابة بعد في الفعل والحياة البشرية، وSpace بمثابة منطقة أو مكان محدد.³ وعلى هذا الأساس يبدو أن هناك اختلاف بين المرادفات اللغوية-المعرفية التي تستعمل للدلالة على الفضاء العمومي، مثلًـ الاختلاف القائم بين البعد الفизيائي والمؤسسي والرمزي للفضاء العمومي، كما يطرح هذا الاستعمال كذلك صعوبات في الصيغة الصرفية للمفهوم؛ أي تناوله بصيغة الفرد والجمع (Espace publics وpublic Espaces)، ومن جانب آخر يطرح هذا الأمر صعوبات أخرى، تكمن في إشكالية الحديث عن المفهوم في سياقنا المجتمعي، ونقله إليها من واقع المجتمعات الغربية التي اكتسب فيها طابعاً مؤسسيّاً.

في مقابل هذا النقاش المعرفي، يحظى مفهوم الفضاء العمومي بمكانة هامة في الدراسات السوسيولوجية، خاصة في مجال السوسيولوجيا الحضرية والحركات النسائية وحركتها من أجل الحريات الفردية، أو فيما بات يسمى اليوم كذلك بسوسيولوجيا الفضاءات الحضرية العامة. إذ لا ينحصر فهمه بمظهره الطبوغرافي والجغرافي، بل في ما يحوزه من دلالة استعارية ومجازية، كمجال للعلاقات والتفاعلات الاجتماعية وكمسرح للحياة اليومية،⁴ ومن جانب آخر يتشكل الفضاء العمومي أساساً من كيفية

¹- وقبل ذلك فأول صعوبة يمكن أن نعلن عنها؛ هي إشكال التسمية الذي لم يحصل حولها اجماعاً مقبولاً، أي بين استعمال تعبير "الفضاء العمومي" واستعمال تعبير "المجال العمومي"، هذا العائق المعرفي والإبستمي لم يستطع التعامل معه في هذه الدراسة، بالنظر إلى الوقت والجهد الكبيرين اللذين يتطلبهما أمر الاشتغال عليه، بحيث في مستوى أول قد يتطلب الأمر العودة إلى الكتابات الأم-الأصلية التي كتبت حول الموضوع، لصعوبة ايجادها باللغة العربية، أو ولإشكالات التي تطرحها كذلك بعض الأعمال المترجمة في هذا الصدد، كما المعنى الذي قد يفقد المفهوم بمجرد نقله إلى لغة أخرى غير لغته الأم. وقد نعلن للقارئ أياً، أن مفهوم الفضاء العمومي كما اخترنا تسميته، ووفق بنائنا المعرفي والنظري له، يحيل كذلك إلى الشارع، وإلى الفضاء الفيزيقي المفتوح الذي اشتغلت عليه هذه الدراسة.

²- أظر: نصر الدين العياضي، المجال العمومي والميديا: محاولة في تفكير علاقة ملتبسة(<http://www.dirasat.com/node/28>)، والورقة العلمية في الأصل عبارة عن مداخلة قدمت في المؤتمر الدولي: "الفضاء العمومي وموقع الشبكات الاجتماعية: التشظي وإعادة قراءة المفهوم" بقسم الإعلام والاتصال في كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، بالإشارة إلى مخبر استخدامات وتلقى المنتجات الإعلامية بجامعة الجزائر، وهران، 11-10 أبريل 2017. وللمزيد في هذا الشأن يمكن العودة إلى ما كتبه إيريك داشو:

-Eric Dacheux, Revisiter le concept d'espace public à la lumière de deux objets frontières : l'économie solidaire et BD. Actes du XVIIe congrès de la société des sciences de l'information et de la communication : Au coeur et aux lisières des SIC Dijon, 23-25 Juin 2010.

³- نصر الدين العياضي، المجال العمومي والميديا...، مرجع سابق. للمزيد أظر:

- Tommaso Visone, Le problème de la sphère publique, dans la pensée de carl schmitt, philonsorbone(en ligne), 8/2014, mise en ligne le 19 janvier 2014, consulté le 14 mars 2025, URL : <https://doi.org/10.4000/philonsorbonne.626>

⁴- يمكن العودة في هذا الشأن إلى أعمال إرفينغ غوفمان E. Goffman في مجال السوسيولوجيا الحضرية، من خلال اعتباره للفضاء العام ك مجال للتفاعل عن طريق ما يدعوه بمسرح الحياة اليومية، بتركيزه على طقوس التفاعل واللقاء الاجتماعي. ومن أعماله:




استعمال الناس له، وإدراكيهم وتمثيلهم وإعادة إنتاجهم له في نفس الوقت. فالفضاء العمومي ليس مجرد مصطلح تقني نجده في علوم الهندسة المعمارية وتقييمات التعمير وإعداد المساحات الجغرافية، وليس كذلك مجرد تعين قانوني للأمكنة المنتامية للملكية العامة والمتميزة بالولوج الحر والمجاني، ولكنه -الفضاء العمومي- هو الميدان النموذجي للتفاعل الاجتماعي وإطاراً للتنمية Socialisation وتشبيداً للانتقاء الاجتماعي La socialité. فهو كذلك المجال الذي يحتضن الحياة الاجتماعية بتفاعلاتها المختلفة. لكن لا بد من الإشارة أن الفضاء العام في بعده الفيزيقي يعبر نظرياً عن مكان متاح، مكان مفتوح يتقاسمه ويستغله جميع الأفراد على اختلافهم العمرية والجنسية والاجتماعية، بخلاف الفضاء الخاص الذي يعتبر فضاء مغلقاً غير متاح للجميع بنفس الدرجة ولا إمكانية مفتوحة لاستثماره.

الضبط الاجتماعي للجسد الأنثوي بين الفضاء العام والخاص

رغم ما قد يبدو أن الفضاء الخاص هو فضاء في عموميته "نسائي" بامتياز، إلا أن هناك فئة ترى هذا الفضاء الخاص هو الآخر يجب أن يخضع للضبط خصوصاً فيما يخص حرية التصرف بالجسد. حاول من خلال هذا الجزء الوقوف عند مختلف مواقف المغاربة من حرية تصرف المرأة بجسدها بالفضاءين الخاص والعام ومحاولة قراءة في المتغيرات المساهمة في التباين على هذه مستوى هذه المواقف.

بيان 20: توزيع العينة حسب الموقف من حرية تصرف المرأة في جسدها في الفضاء الخاص.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

يمثل الجدول التالي نسب ردود الأفراد حول ملكية جسد المرأة وحرية التصرف فيه كما تريده في الفضاء الخاص (في البيت مثلاً)، حيث يظهر من خلال الأرقام أن حوالي 32% من المستجوبين يتفقون تماماً مع أن جسد المرأة ملك لها ولها حرية التصرف فيه. مما يدل هذا على أن هناك فئة مؤيدة بقوة للحقوق الفردية والحرirيات الشخصية للمرأة. هناك نسبة مماثلة تقربياً (31.56%) توافق على نفس المبدأ ولكن بحدة أقل من الفئة الأولى. مجموع الفتترين المؤيدين (الاتفاق التام + الاتفاق بشدة) 63.32% ، وهي نسبة غالبية

-Erving Goffman, *La mise en scène de la vie quotidienne*, v. 2, les relations en public, Ed, Minuit, Coll, Sens commun, Paris, 1973.



واضحة تدعم حرية المرأة في الفضاء الخاص. بالإضافة إلى أن هناك حوالي 15% يتفقون بشكل جزئي، مما يدل على تردد بعض الأفراد بين التأييد المطلق ووجود تحفظات معينة. بالمقابل هناك نسبة 11%

وحوالي 6% يرفضون بشكل قاطع الفكرة لا تتفق مع هذه الحرية، مما يعكس وجود معارضة معتبرة ووجود قناعة راسخة لدى هذه الفئة ضد حرية التصرف الشخصي للمرأة.

يظهر من خلال نتائج الدراسة أن سؤال المرأة وجسدها لا يطرح خلافاً كبيراً بين المستجوبين بحسب المتغيرات الاجتماعية (السن، الجنس...) حينما يتعلق الأمر بحرية التصرف فيه داخل الفضاء الخاص. فأكثر من ثلثي المستجوبين متفقين إلى متفقين بشدة مع حرية المرأة في التصرف في جسدها داخل البيت مثلاً. تبقى الاختلافات بسيطة بين الجنسين بخصوص الدفاع عن حرية التصرف بالجسد حيث النساء أكثر دفاعاً عن هذه الحرية. ولعل هذه الموقف يبدو مفهوماً على اعتبار أن المرأة أكثر دفاعاً عن حقوقها في الفضاء الخاص باعتبارها أكثر استثماراً لهذا الفضاء وأكثر الأفراد قضاء لوقت بداخله. في حين أن هناك قلة غير معتبرة إحصائياً لا تتفق مع مبدأ حرية تصرف المرأة في جسدها داخل الفضاء الخاص مع تباين بين الذكور والإناث حيث أن نسبة الذكور تتجاوز نسبة الإناث بحوالي 3%.

ولعل ما يفسر هذا التباين هو أن الذكور أكثر ترداً على هذا المستوى عندما يتعلق الأمر بإناثهم، ثم هناك الاختلاف الذي يكتنف مفهوم حرية التصرف بالجسد في التمثيل الذكري بالمقارنة مع التمثيل الأنثوي لهذه الحرية، لأن غياب الجواب عند البعض ورفض الإجابة عند البعض الآخر يمكن أن نسره كذلك بغياب مضمون واضح في الذهن حول حرية التصرف بالجسد. هل يعني ذلك الحرية على مستوى اللباس؟ أم يعني ذلك على مستوى التحكم في عفوية الجسد (الجلوس، الاستلقاء، الكلام، الضحك...)؟ لكن إذا أردنا أن نركز في النتائج أكثر يمكن أن نقسم المستجوبين إلى مجموعتين، الأولى (أتفق، أتفق إلى حد ما، أتفق بشدة) وهي المجموعة الأكثر إيماناً ودفاعاً عن حرية المرأة في التصرف في جسدها داخل الفضاء الخاص، المجموعة الثانية (لا أتفق بتاتاً، لا أتفق، لا أدرى، يرفض الإجابة) غير مقتنة بهذه الحرية أو غير متحمسة بالنظر لعدم وضوح المضمون الذي تتصوره حول هذه الحرية.

تختلف المواقف عندما ننتقل إلى حرية جسد المرأة بالفضاء العام حيث تمثل الكفة إلى الموقف السلبي من هذه الحرية. يظهر من خلال المبيان أن حوالي 32% من المستجيبين يرفضون الفكرة، مما يعكس تحفظاً كبيراً تجاه حرية المرأة في التصرف بجسدها في الفضاء العام. حوالي 23% يرفضون العبارة رفضاً قاطعاً. بالنظر لمجموع الفتئتين الرافضتين (لا أتفق + لا أتفق بتاتاً) 54.39% ، يظهر أن هناك أغلبية ترى أن حرية المرأة في الفضاء العام يجب أن تكون محددة أو مقيدة. هناك نسبة صغيرة نسبياً (حوالي 13%) توافق على حرية المرأة في التصرف بجسدها في الفضاء العام. فنسبة التأييد القوي منخفضة جداً عند 5.51%. فمجموع الفتئتين المؤيدتين (أتفق + أتفق بشدة) 18.5% ، وهي أقلية تعكس تأييدها ضعيفاً لهذا المبدأ في الفضاء العام. كما أن هناك حوالي 23% يتفقون جزئياً مع العبارة، مما يدل على وجود تردد أو مواقف وسطية. هذه الفئة قد تكون متأثرة بالسياق الاجتماعي والثقافي الذي يحد من الحريات. نسبة ضئيلة (حوالي 2.5%) لم تستطع تحديد موقفها. حوالي 1% رفضوا الإجابة، ما قد يعكس حساسية الموضوع.




مبيان 21: توزيع العينة حسب الموقف من حرية تصرف المرأة في جسدها في الفضاء العام.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

يعتبر التباين واضحًا ومعبراً بين سكان المجال القروي والمجال الحضري بخصوص حرية المرأة في التصرف في جسدها، حيث تبلغ نسبة الموافقة 33.13% من الساكنة الحضرية في مقابل 19.82% من الساكنة القروية. إذا أضفنا نسبة 26.17 التي تمثلها الساكنة شبه حضرية الموافقة يصبح الفارق معبراً بشكل أكثر جلاءً. ولعل ما يفسر هذا التباين هو ثقل الوعي الجمعي المحافظ الذي لا يزال يهيمن نسبياً على المجالات القروية بالمقارنة مع الفضاءات الحضرية وشبه حضرية.

المبيان 22: توزيع العينة حسب مجال الإقامة وحسب الموقف من حرية المرأة في التصرف في جسدها في الفضاء الخاص




المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

يظهر التباين واضحًا كذلك بين موافق الساكنة القروية والساكنة الحضرية وشبه حضرية من حرية تصرف المرأة في جسدها بالفضاء العام. فنسبة قليلة من الساكنة القروية لا تتجاوز 9.52% ممن تعبّر عن موافق إيجابية من حرية المرأة في التصرف بجسدها بالفضاء العام (أتفق بشدة، أتفق، أتفق إلى حد ما)، مقابل 20.27% من الساكنة الحضرية و 11.04% من الساكنة شبه حضرية. ويُعتبر التباين



مفهوما على اعتبار التصور الذي يحمله القروي عن الفضاء العام (مقهى، فندق، ملعب...) والذي لا يشكل في وعيه واقعاً قروياً بامتياز بخلاف الساكنة الحضرية وشبه حضرية.

المبيان 23: توزيع العينة حسب مجال الإقامة وحسب الموقف من حرية المرأة في التصرف في جسدها في الفضاء العام




المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

يتضح أن الفئة العمرية الشابة هي الأكثر تعبيراً عن موافق إيجابية تجاه حرية تصرف المرأة في جسدها بالفضاء الخاص والعام، وكلما تقدمنا في السن كلما كانت هناك موافق أكثر سلبية من هذه الحرية. فالفئة العمرية بين 18-24 (9.19%) و 25-34 (10.76%) تسجل أعلى نسبة من بين يتفقون بشدة مع حرية المرأة في التصرف في جسدها بالفضاء الخاص في حين أن نسبة المتفقين بشدة داخل الفئة العمرية 65 فما فوق لا تتجاوز 0.52%. وإن كان الوضع مختلفاً حينما يتعلق الأمر بالفضاء العام حيث النسب تقل بالنسبة للموافق الإيجابية (داخل الفئة العمرية 25-34، 6.82% لا تتفق بتنا مقابل 2.36% تتفق بشدة) تبقى فئة الشباب أكثر إيجابية تجاه حرية المرأة بالتصرف في جسدها مقارنة مع الفئات العمرية الأخرى. يلعب المستوى التعليمي دوراً مهماً في تباين المواقف تجاه حرية المرأة بالتصرف في جسدها بالفضاء الخاص حيث يتم تسجيل أعلى نسب الاتفاق الشديد في صفوف الساكنة ذات التكوين العالي وبشكل تنازلي نحو الثانوي فالإعدادي ثم الابتدائي وصولاً إلى الساكنة بدون مستوى تعليمي (14.92%， ثم 4.24%， ثم 3.25%， ثم 2.79%).



المبيان 24: توزيع العينة حسب المستوى التعليمي وحسب الموقف من حرية المرأة في التصرف في جسدها في الفضاء الخاص



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

تقل نسب المواقف الإيجابية تجاه هذه الحرية عندما يتعلق الأمر بالفضاء العام لكن يبقى المستوى التعليمي العالي مؤثراً في تغيير هذه المواقف نحو الإيجابية. حيث إذا قارنا المواقف في نفس المستوى التعليمي نجد مثلاً 3.71 % فقط من ذوي التعليم العالي متفقين بشدة في حين أن 7.16 % لا تتفق باتاتاً ولكن إذا ما قارنا في مستويات تعليمية مختلفة نجد أن البدون مستوى تعليمي يمثلون 0.27 % من يتفقون بشدة في حين يمثلون 3.71 % من لا يتفقون باتاتاً.

هناك توجه طفيف نحو المواقف الإيجابية تجاه حرية المرأة التصرف بجسدها بالفضاء الخاص كلما انتقلنا من المدن الصغرى والقرى نحو المدن والجهات الكبرى. فجهة الدار البيضاء الكبرى هي أكثر الجهات التي يعبر سكانها عن مواقف إيجابية، نفس الملاحظة حول المدن (9.95 % بالمدن الكبرى مقابل 6.76 % بالقرية تتفق بشدة) في حين أن المواقف تقارب حينما يتعلق الأمر بالفضاء العام حيث أن النسب لا تتجاوز 2 % من يتفقون بشدة سواء تعلق الأمر بجهة وسطى أو شمالية أو جنوبية، سواء تعلق الأمر بمدينة كبيرة، أو متوسطة أو قرية.

بالنسبة لتأثير النشاط المهني، يظهر أنه يماثل نسبياً تأثير المستوى التعليمي وتتأثر متغير السن حيث أن الطلبة/الشباب هم أكثر الفئات إظهاراً لمواقف إيجابية تجاه حرية المرأة. لم يسجل تغير في المواقف انطلاقاً من متغير الحالة العائلية إذ تقارب مواقف العزاب مثلاً مع مواقف المتزوجين فيما يخص الحرية بالفضاء الخاص (14.44 % من العزاب، 13.65 % من المتزوجين)، غير أن متغير الدخل يظهر أنه مؤثر ولو بشكل طفيف، حيث تعبّر نسبة تناهز 20.16 % من ذوي الدخل المحدود (أقل من 3000 درهم) عن عدم اتفاقها وعدم اتفاقها باتاتاً مع حرية المرأة بالفضاء العام. بالمقارنة مع من ذوي الدخل المرتفع (ما يفوق 20000 درهم) حيث النسب تتحو نحو الصفر.




التحرش ظاهرة حضرية شبابية، فاعلها ذكر وضحيتها أنثى

يعد التحرش الجنسي من الأسئلة التي تؤرق بعض المجتمعات، مما دفع بمجموعة من الدول خلال مسار طويل من التفكير في سن قوانين رادعة للمتحرشين. وتعد هذه الإشكالية من القضايا التي يتم التكتم عليها خشية الفضيحة العائلية أو العار الاجتماعي (منصور، 2022). وقد اختلفت التعريفات لهذا المفهوم الذي يعبر عن ظاهرة اجتماعية مركبة ما نتج عنه صعوبة في تحديد تعريف شامل وجامع لها. لكن يمكن أن نضع تعريفاً إجرائياً للتحرش الجنسي كشكل من أشكال العنف التي تتعرض له النساء، وهو يعبر عن اعتداء من خلال سلوكيات وتصرفات واضحة مباشرة وضمنية إيجابية تحمل مضموناً جنسياً وتشمل الألفاظ والحركات والإشارات والإيماءات والاحتكاك واللمس والالتصاق (حامد، 2016).

وعلى حد قول الروائي Fitzgerald فإن التحرش الجنسي مشكلة اجتماعية لها ماضٌ طويل وتاريخ قصير، فرغم أن قضايا التحرش الجنسي لم تتناول لأول مرة في المحاكم الأمريكية إلا عام 1970 إلا أنه ظهر في العصر الحديث، موجود منذ بداية مشاركة المرأة الرجل في ميدان العمل والفضاءات العامة (منصور، 2022).

وفي السياق المغربي، تكمن أهمية الموضوع في معرفة مفهوم التحرش الجنسي وتبيان المواقف من هذه الظاهرة التي تتسبب في انتهاك حرمة الإنسان في جسده، سلامته، وكرامته. وبالرغم من أن الاتجاه العام يسير نحو تقلص ظاهرة التحرش حيث عبر أكثر من 52 % عن عدم تعرضهم للتحرش بالفضاء العام، لكن الملاحظ أن التحرش ظاهرة حضرية وشبه حضرية بامتياز تخص المدن الكبرى على وجه التحديد، كما أنها ظاهرة شبابية أيضاً تخص الشباب الثانوي والجامعي، حيث أن أعلى نسبة للتحرش والتي قاربت 20 % سجلت بالمجال الحضري ووصلت إلى حوالي 13.55 % بالمجال شبه الحضري في حين لم تتجاوز 10 % بالمجال القريري.

المبيان 25: توزيع العينة التي أقرت بتعريضها للتحرش حسب مجال الإقامة




المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024



والفئة الأكثر تعرضاً للظاهرة هي الفئة ما بين 18 إلى 34 سنة، كما أن الطلبة هم أكثر تعرضاً وتعيشاً مع الظاهرة. ولعل الغالبية العظمى من المستجيبين (81.8%) يعتبرون أن المرأة أكثر تعرضاً للتحرش من الرجال بالفضاء العام وما يقارب فقط 21% من عainوا التحرش بالرجال. ولعل ما يؤكد حقيقة هذه المواقف هو وقوف عينة مهمة من المستجيبين على تجربة التحرش بالمرأة بالفضاء العام، حيث أكد 72.4% بأنهم سبق وعainوا عملية التحرش بشكل مباشر. لكن المثير للاهتمام هو النسبة المهمة من عainوا عملية التحرش (49%) لم ينقاوا إيجاباً لمنعها.

بيان 26: توزيع العينة حسب أسباب تعرض المرأة للتحرش.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

يتناول المبيان الأسباب التي يعتقد أنها تؤدي إلى تعرض المرأة للتحرش بناءً على آراء المشاركون، وتظهر فيه مجموعة من العوامل بنس比 متفاوتة.

تعتبر نسبة (40.92%) التي ترجع الظاهرة لأخليقيات وتربية المتحرش ذات دلالة إحصائية هامة، حيث تشير إلى مسؤولية المتحرش نفسه وعدم التزامه بقيم الأخلاق والتربية. يعكس ذلك اتجاهًا اجتماعياً لتحميل المتحرش المسؤولية المباشرة، وهو تطور يمكن اعتباره طارئاً مقارنة بمبررات أخرى قديمة كانت تحمل الضحية المسئولة. من جهة أخرى، تربط نسبة (31.62%) أسباب التحرش الجنسي بالظهور الخارجي للمرأة. هذه النسبة المرتفعة، قد تعكس استمرار النظرة التقليدية التي تُرجع السبب إلى المرأة نفسها، خاصة بسبب لباسها أو مظهرها. يظهر هنا البعد الثقافي الذي يُسقط اللوم على الضحية بدلاً من التركيز على الجاني وسلوكه. يُنظر كذلك إلى الاختلاط بين الجنسين كسبب مباشر، مما يكشف عن تيار فكري لا يزال يربط بين التحرش والاختلاط الاجتماعي، ويعتبره مصدرًا محتملاً لانتهاك الحدود الأخلاقية. هناك اتجاه يدين التنشئة والتربية الدينية (6.15%) حيث يُحمل جزءاً من المسئولية على ضعف القيم الدينية، سواء عند المتحرش أو المرأة، مما يبرز دور التنشئة الاجتماعية والدينية في تكوين السلوكات المقبولة. هناك كذلك ما يرتبط بنظرية المجتمع إلى المرأة المستوى الثقافي للمرأة (5.01%)، حيث يكشف



هذا العامل عن وجود تصورات مجتمعية قديمة تُعطي أهمية لتعليم المرأة كوسيلة للحماية من التحرش، وربما الربط بين ضعف المستوى الثقافي وعدم قدرة المرأة على التعامل مع مثل هذه المواقف. لكن هناك بعض المواقف التي تدين المرأة غير المحشمة (0.14%). لكن على الرغم من أن هذه النسبة ضئيلة، إلا أنها تشير إلى وجود تيارات أقلية تستمر في لوم المرأة بشكل كلي بسبب لباسها أو مظهرها، مما يعكس إرثاً ثقافياً محافظاً. هناك إحالة إلى عوامل متفرقة (شيء آخر: 4.86%) تعكس عوامل متنوعة غير محددة أو غير مذكورة في المبيان، مما يعني وجود أسباب فردية أو مجتمعية معقدة لم تذكر بشكل صريح.

من خلال ما سبق يمكن القول، أن الأغلبية تتجه نحو إلقاء المسؤولية على المتحرش (التربية والأخلاق)، وهو مؤشر إيجابي على تطور الوعي المجتمعي. أما استمرار لوم المرأة (المظهر الخارجي) يعكس بعدها ثقافياً محافظاً يحتاج إلى معالجة عبر برامج توعية وتثقيف.

وهنا تبرز أهمية التنشئة الاجتماعية والتربية الدينية في تشكيل السلوكيات. النظرة التقليدية إلى المرأة لا تزال حاضرة ولكنها في تراجع مقارنة بالمسؤولية الأخلاقية للفرد (المتحرش). هذا المبيان يُبرز صراعاً بين التقاليد الاجتماعية وتطور الوعي الفردي، وهو مجال خصب للتحليل السوسيولوجي في إطار الدراسات المتعلقة بالجender ودور الثقافة في تشكيل التصورات.

التماهي مع الجسد الأنثوي المحجب بالفضاء العام

من الوظائف الأنثروبولوجية للباس بكل المجتمعات هو إحداث دراع واق للإنسان ضد كل ما ينتمي في اعتبارها لما هو "نجاسة" (Duerr, 2000). لا تتوقف المجتمعات عن إبداع طرق للباس تتوافق مع ثقافتها ونمط حياتها، لكن من النادر أن نجد لباساً تفرضه ثقافة معينة يحفز المشاعر العامة إلى حد كبير ويثير الاهتمام كالحجاب الإسلامي (Sellami, 2012). يستدعي الحجاب في النقاش والتمثيل كل المستويات القانونية والدينية والسياسية والنفسية والاجتماعية.


يعود النقاش حول موضوع الحجاب ليأخذ أهمية كبيرة في السنوات الأخيرة سواء بالمجتمعات الغربية أو العربية والإسلامية. فهو تارة يحيل في النقاش العمومي إلى الارتباط بالقيم الإسلامية التي تؤسس لأخلاق دينية، كما يتم ربطه بقيم الحريات الفردية، ويعبر في الآن ذاته عن المواطنة واللائحة في أبعادها السياسية (killian, 2003). يوجد ما يسمى "بالحجاب الإسلامي" في قلب وقائع مختلفة ومتباينة تجعل منه رمزاً متعدد المعاني. فهو يكتسب معاني مختلفة تصل في بعض الأحيان حد التضاد، كما يحيل إلى بناءات متعددة مرتبطة بقراءات وتأنويلات مختلفة حسب السياق الثقافي لتمظهراته (Dialmy, 2008).

يعبر الحجاب بالمجتمعات الغربية مثلاً عن نوع من الانتماء الثقافي من خلاله يتم التأكيد عن هوية معينة تسمح للمدافعين والمؤمنين به من التفاوض للظفر بموقع واعتراف داخل فضاء متعدد فيه الانتماءات ومختلفة بذلك مع الأخلاق الإسلامية (Tabssum, 2006). فعلى سبيل المثال تتراجح المواقف النقدية تجاه الحجاب بالبلدان الإسلامية بين موقفين أساسيين. ينظر للحجاب من جهة كرمز من رموز اضطهاد المرأة على اعتبار أنه يعبر ويقوي من سلطة النظام الأبوي (Mernissi, 1985)، كما يتم النظر إليه من جهة أخرى كعامل أساسي لتفكيك الهيمنة الذكورية ويساعد المرأة في الوصول واستثمار الفضاء العام وتأكيد تواجدها كفاعل أساسي في الدينامية السياسية والاجتماعية (Abdelkhak, 1991).

تشير نتائج البحث الميداني على هذا المستوى، وكما يظهر على المبيان، إلى هيمنة تصور يمكن أن نصفه نسبياً بالتماهي مع التعبير الجسدي الأنثوي المحجب بالفضاء العام.



مبيان 27: توزيع العينة حسب الموقف من ارتداء الناس للحجاب.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

تعبر فئة عريضة من المجتمع المغربي (66.8%) عن مواقف مدافعة عن ارتداء الحجاب بالفضاء العام. ولا تتبادر هذه النسب بتباين المتغيرات حيث نجد تقريبا نفس النسب سواء بالفضاء الحضري، شبه حضري أو قروي، سواء تعلق الأمر بمتغير الجنس أو السن. هناك إذن اتجاهها عاما نحو تقبل بل تحيزا نحو تواجد الحجاب بالفضاء العام. ولعل التحيز يفسره الكثير باعتبار ارتداء الحجاب استجابة ل تعاليم دينية وأخلاقية، إضافة إلى اعتباره عند البعض سترة ووقار وهو في نظرنا لا يختلف كثيرا عن التمثل الأول. يزداد هذا الاعتقاد كلما كان المستوى التعليمي متقدرا. لكن المثير للاهتمام أن الفئة القليلة التي تعارض الحجاب بالفضاء العام منها من يعلل رفضه للحجاب باعتباره اضطهادا، لا تعبر فئات أخرى بشكل صريح عن الأسباب وراء الرفض (58.79 % لأسباب أخرى). ولعل هذا الصمت عن إبراز الدفعات يمكن فهمه سواء من خلال سوء فهم لمقتضيات المنع أو مواقف نفسية يستعصي التعبير عنها أو الخوف والتردد من الإفصاح عن الدوافع الحقيقة.

التعابيرات المثلية مرفوضة بالفضاء العام لدوافع دينية

تعتبر المثلية الجنسية من الممارسات الممنوعة بالعديد من المجتمعات، حيث تذهب بعض من هذه المجتمعات في تجريمها حد إصدار أحكام الإعدام فيمن يثبت عليه ممارستها. وإن كانت المثلية الجنسية تحيل إلى الانجذاب العاطفي والجنسي تجاه نفس الجنس، فهي الآن تعبّر عن ثقافة ترسخت في ذهن رجال ونساء خلال مساراتهن في المقاومة والدفاع عن الحرية.


يظهر أنه ولحدود الساعة لم تبرز أي نظرية تدعى أنها حاسمة في تفسير ظاهرة المثلية الجنسية رغم المحاولات المتعددة. وهكذا حاول مجموعة من الأطباء والأخصائيين النفسيين منذ القرن السابق البحث في الأسباب المنتجة للميلات الجنسية المثلية في الخلل الوظيفي الجسدي لكن دون جدوى، حيث بقيت كل هذه المحاولات في حدود الفرضيات التي تمنح من نظرية التطور. حاولت بعد ذلك بعض الاتجاهات في علم النفس الاستناد إلى فرويد والتفسير عن طريق ما يسمى بعقدة أوديب لكن باعت هذه التفسيرات بالفشل، ف جاء الدور على علماء الوراثة ليحاولوا بدورهم حيث ذهب أحد الباحثين سنة 1993



ويبدىء Dean Hamer إلى اكتشاف منطقة بالصبغي X تسمى بXq28 على اعتبار أنها المسؤولة عن السلوك المثلثي. ست سنوات بعد ذلك سيتم تفنيد كل هذه النتائج من طرف George Rice أحد أشهر علماء الأعصاب الكنديين. (Perreau, 2005).

لكن وبغض النظر عن أصل الظاهرة والأسباب المفسرة لها بيولوجية كانت أم عصبية أم وراثية أو غيرها، وتجاوزاً لسؤال هل المثلية الجنسية تعبّر عن اختيار واعي أم عن حتمية، تثير الظاهرة ردود فعل متباعدة بين القبول والتطبيع والرفض الحاد وذلك بحسب الثقافات والعصور. لكن وكما يقول Guy Hocquenghem : "إن ما يخلق المشكل ليس الرغبة المثلية بل الخوف من المثلية، ويجب أن نفسر لماذا تثير لفظة المثلية كل هذا الانفلات وكل مشاعر الحقد" (1972). ليس هناك المجال للبحث في الجواب عن هذا السؤال المركب والذي يحتاج مساحة أكبر لكن لا يأس من تلمس بعض المواقف المعبر عنها بالمجتمع المغربي حيال ظاهرة المثلية والتعبير عنها بالفضاء العام.

مبيان 28: توزيع العينة حسب معرفتهم باشخاص ذوي ميولات جنسية مثلية.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024


يظهر أن نسبة مهمة من العينة المستجوبة 69.51 % تقول إنها لم يسبق لها وأن تعرفت على شخص مثل (رجل أو امرأة). لكن يبدو أن هذه التعبير تحيل ضمنياً إلى نوع من إنكار الظاهرة وعدم تقبلها بل وعدم التطبيع معها. لكن تختلف درجة هذه المعرفة باختلاف السن والسكن والمستوى التعليمي. حيث أن الشباب وسكان الجهات والمدن الكبرى (الدار البيضاء ومراكش) والساكنة من ذوي التعليم العالي أكثر معرفة بالمثليين بحكم احتكاكهم بالفضاءات المختلطة التي يتواجد بها المثليين الجنسين، وبحكم الحرية التي تمنحها الجهات والمدن الكبرى ثم بحكم تواجد فئات من الشباب المتعلّم بالفضاء الافتراضي الذي يمنحك آخر فرصة لتتوارد كل الفئات الاجتماعية على اختلاف ميولاتها الدينية والعرقية والجنسية. فالفضاء الحضري والمدن الكبرى كما الفضاء الافتراضي تعرف كاماكن أكثر تسامحاً مع التعبيرات الاجتماعية المختلفة، ثقافية كانت أم جنسية دون كثير من التمييز أو الوصم.

لكن هذه المعرفة بالأشخاص المثليين لا تعني التطبيع أو قبول هذه الفئة بالفضاء العام حيث تعبّر نسبة ثلاثة أرباع العينة على اختلاف انتمائها (السن والجنس والسكن...) عن مواقف رافضة إلى رافضة



تماماً مع إظهار الرجال لميولاتهم الجنسية (73.39% باختلاف المدن)، وتعبر نسبة 42.20% عن هذه المواقف الرافضة بالنسبة للنساء. وانسجاماً مع هذه المواقف يتم النظر إلى المثلية لدى فئة معتبرة من المستجيبين لاعتبارها تارة "بانحراف عن الدين" أو "خلل نفسي" أو "انحراف عن الطبيعة" كما يظهر في المبيان التالي.

مبيان 29: توزيع العينة حسب موقفهم من الأشخاص ذوي ميولات جنسية مثالية.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

يظهر من خلال النتائج أن هناك تبايناً في التمثلات الاجتماعية وتنوعاً واضحاً في آراء الأفراد، مما يعكس تعقيد المواقف المجتمعية تجاه الميولات المثلية بين القبول والرفض. لابد من الإشارة إلى دور الثقافة والدين حيث تشير النسب المرتبطة بـ "الانحراف الديني" وـ "التقليد" إلى تأثير قوي للقيم الدينية والأفكار التقليدية على التصورات السائدة. لكن لا يجب أن ننسى أن هناك تزايد التسامح التدريجي حيث إن بعض الفئات التي تعتبر المثلية أمراً طبيعياً أو حرية فردية بدأت تظهر بنسب ملحوظة، مما يعكس تغيراً في القيم الاجتماعية لدى بعض الشرائح. لكن هناك بعض الغموض في المواقف حيث تشير الأرقام إلى وجود نسبة مهمة (10.78%) من الأشخاص الذين لم يحددوا موقفهم يعكس حساسية الموضوع أو نقصاً في المعلومات.

يمكن أن نقول على سبيل الاستخلاص أن سؤال المرأة وجسدها وحرية التصرف فيه لا تزال يخضع لتقاطبات أيديولوجية وثقافية تشير لتعدد المرجعيات الثقافية والاجتماعية بالمجتمع المغربي. فحينما يتعلق الأمر بحرية التصرف في جسد المرأة داخل الفضاء الخاص، يبدو أن السؤال لا يطرح خلافاً كبيراً بين المستجيبين بحسب المتغيرات الاجتماعية (السن، الجنس...). فأكثر من ثلثي المستجيبين متلقين إلى متلقين بشدة مع حرية المرأة في التصرف في جسدها داخل البيت مثلاً. لكن ييد وأن المواقف تختلف عندما ننتقل إلى سؤال حرية جسد المرأة بالفضاء العام حيث تميل الكفة إلى الموقف السلبي من هذه الحرية، حيث يظهر أن هناك أغلبية ترى أن حرية المرأة في الفضاء العام يجب أن تكون محددة أو مقيدة.



ارتباطاً بموضوع حرية المرأة بالفضاء العام يظهر أن سؤال الحجاب والتحرش ذو أهمية بالغة في كشف التعبيرات الاجتماعية عن هذه الحرية. يمكن أن نستخلص على هذا المستوى إلى هيمنة تصور يمكن أن نصفه نسبياً بالمتماهي مع التعبير الجنسي الأنثوي المحجب بالفضاء العام.

أما بخصوص سؤال التحرش يمكن القول أن الأغلبية الساحقة تتجه نحو إلقاء المسؤولية على المتحرش (التربية والأخلاق)، وهو مؤشر إيجابي على تطور الوعي المجتمعي، لكن هناك استمرار لوم المرأة (المظهر الخارجي) الذي يعكس بُعداً ثقافياً محافظاً يحتاج إلى معالجة عبر برامج توعية وتنقيف. تبرز أهمية التنشئة الاجتماعية والتربية الدينية في تشكيل السلوكيات. فالنظرة التقليدية إلى المرأة لا تزال حاضرة ولكنها في تراجع مقارنة بالمسؤولية الأخلاقية لفرد (المتحرش). فنتائج الدراسة على هذا المستوى تُبرّز صرامةً بين التقاليد الاجتماعية وتطور الوعي الفردي، وهو مجال خصب للتحليل السوسيولوجي في إطار الدراسات المتعلقة بالجender ودور الثقافة في تشكيل التصورات.

يظهر من خلال النتائج أن هناك تبايناً في التمثيلات الاجتماعية وتنوعاً واضحاً في آراء الأفراد، مما يعكس تعقيد المواقف المجتمعية تجاه الميولات المثلية بين القبول والرفض. لابد من الإشارة إلى دور الثقافة والدين حيث تشير النسب المرتبطة بـ "الانحراف الديني" وـ "التقليد" إلى تأثير قوي للقيم الدينية والأفكار التقليدية على التصورات السائدة. لكن لا يجب أن ننسى أن هناك تزايد التسامح التاريжи حيث بعض الفئات التي تعتبر المثلية أمراً طبيعياً أو حرية فردية بدأت تظهر بحسب ملحوظة، مما يعكس تغيراً في القيم الاجتماعية لدى بعض الشرائح. لكن هناك بعض الغموض في المواقف من بعض الأشخاص الذين لم يحددوا موقفهم مما يعكس حساسية الموضوع أو نقصاً في المعلومات.



حرية المرأة في الفضاء العام بين الشريعة والقانون

تمهيد

تتطلب ممارسة الحريات الفردية في الفضاء العام تدابير شريعية وقانونية، لتنظيمها بما يضمن التعايش والتقاسم الحر لهذا الفضاء. ويصبح الأمر مطلوباً أكثر عندما يتعلق الأمر بالمرأة نتيجة لما يمكن أن يمس إنسانيتها وكرامتها وهي تستخدمه أو تتمتع به في مجتمع يتسم بنوع من الهيمنة الذكورية. لذلك نتساءل هنا:

- كيف يتمثل المجتمع المغربي (من خلال العينة المستجوبة) الحرية الفردية للمرأة في الفضاء العام؟ وعلى أساس أية مرجعية شرعية ينبغي تدبير هذه الحرية، هل تبعاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، أم تبعاً لمبادئ حقوق الإنسان الكونية، أم تبعاً لكلا المرجعيتين؟
- ما مدى فهم ومعرفة عينة الدراسة ببعض القوانين الحالية التي تضمن حرية المرأة في الفضاء العام والخاص بالمغرب؟ وكيف تقييمها كنصوص وكتطبيق على أرض الواقع؟
- وإلى أي حد هناك استعداد لدى العينة المدروسة للانخراط في فعل جماعي، أو تعبئة جماعية لتعديل القوانين غير الملائمة أو المطالبة بوضع آخر أكثر ملاءمة وجودة، لدعم وتعزيز حرية المرأة في الفضاء العام؟


من خلال نتائج البحث الميداني الذي قام به فريق "منصات" في ربوع مختلفة من المغرب؛ سنحاول فرائتها وتحليلها بربطها بعدد من المتغيرات السوسيولوجية (الجنس، السن، المستوى الدراسي، الحالة العائلية، مجال الإقامة، المستوى السوسيو-اقتصادي والمهني) لاستخراج بعض من التوجهات العامة لدى العينة المستجوبة، والتي يمكن أن تساعدهم في فهم أعمق لمسألة حرية المرأة في الفضاء العام داخل مجتمع ما زال يعيش حالة تمزق بين مقاومة التقليد وزحف الحداثة.

حرية المرأة في الفضاء العام، بين التمثيل الإيجابي والتباس مرجعية التشريع

لقد بينت الدراسة عموماً، وجود تمثيل اجتماعي له منحى إيجابي بخصوص معنى ممارسة المرأة لحرياتها الفردية. حيث أن 71.68% من أفراد العينة اعتبروها بمثابة ممارسة حق الاختيار بدون ضغوط خارجية ، أو كاستقلالية فردية، أو كعدم تدخل في الحياة الشخصية. في حين لم تتجاوز نسبة الذين اعتبروا الحرية الفردية للمرأة كفوضاً وتسويباً وانفلاتاً 13.27%. بينما بقي حوالي 15% بدون موقف محدد.



مبيان 30: ماذَا تعنى الحرية الفردية للمرأة بالنسبة لك؟



المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

وهذا التمثل الإيجابي نسبته متقاربة بين الذكور 33.18 % والإإناث 37.51 %. في حين تزيد النسبة قليلاً عند الذكور الذين اعتبروها تسيباً وفوضى (9.66 %) مقارنة بنسبة الإناث (3.61 %).

نلحظ أيضاً أن هذا القبول الإيجابي تزيد نسبه عند الفئة العمرية الشابة بين 25-34 سنة (حوالي 25 %)، وعند الفئات ذات المستوى التعليمي الثانوي (17 %) والعالي (حوالي 30 %). وكذلك عند ساكنة المجال الحضري وبالخصوص المدن الكبرى (حوالي 25 %) وعموماً عند 54 % من ساكنة المجالات الحضرية والشبه حضرية، بينما لا تتجاوز نسبة 18 % في المجال القريري.

يدل ذلك على كون نسبة مهمة من الفئات الشابة ذكوراً وإناثاً، والحاصلة على تعليم ثانوي وعلائي، والقاطنة ب المجالات حضرية وشبه حضرية، لا ترى في حرية المرأة تسيباً أو فوضاً أو انفلاتاً بقدر ما تراها كاستقلالية وإمكانية للاختيار، وكحق في عيش حياة شخصية خاصة بدون ضغوط أو تدخلات من المحيط الاجتماعي.

وبما أن الحرية الفردية لا تضحي حرية بكل ما في الكلمة من معنى، إلا إذا كانت تُحس وتعاش وتمارس بنفس الدرجة من الرضا والأمان في الفضاء الحميمي أو الخاص كما في الفضاء العام بمختلف أركانه ومستوياته؛ وإلا يفقد أي حديث عن التحرر الفردي معناه إذا ارتبطت أشكال ممارسته فقط بالسراديب المظلمة والغرف المغلقة. لذلك فالحرية الفردية لا تكتمل ويصبح لها معنى فردي وجماعي واجتماعي، إلا إذا مورست مع، وأمام، وإلى جانب، الآخرين في مجال خاص أو عام على حد سواء بدون التعرض لضغط أو تدخل أو إكراه خارجي.

وعندما يتعلق الأمر بممارسة حرة في الفضاء العام سواء ك فعل أو قول أو تعبير؛ وحتى لا يتحول الأمر إلى فوضى وعدم التزام وغياب للمسؤولية لدى الفرد، يلزم تدخل منطق التنظيم والتقيين والتشريع لتثبيت هذه الممارسة الحرة بما يضمن التحرر والاستقلالية الفردية دون المساس بأسس العيش المشترك.




لذلك عملت هذه الدراسة على استطلاع مواقف المستجوبين والمستجوبات بخصوص المرجعية التي ينبغي اعتمادها لتنظيم عملية تمييع المرأة بحرياتها الفردية في الفضاء العام بالمغرب، هل هي مبادئ الشريعة الإسلامية أم مبادئ حقوق الإنسان الكونية؟ أم بالمزيج بينهما؟

لذلك قامت الدراسة باستكشاف الموقف المبدئي للعينة من الشريعة الدينية ومنظومة حقوق الإنسان في علاقتها بوضعية المرأة عموماً وتقييمها، وذلك من مدخل التساؤل التالي: هل وضعياتها ستكون أفضل بتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية أم بتطبيق مبادئ حقوق الإنسان الكونية؟

بهذا الخصوص أجاب 33.2% من أفراد العينة على أن وضعية المرأة عموماً، ستكون أفضل بتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية، في حين 14.98% فقط قالوا بوضوح بأنها ستكون أفضل بتطبيق مبادئ حقوق الإنسان. والذين لم يحددوا موقفهم لم تتجاوز نسبتهم 6.77%. لكن اللافت للنظر هو أن 45.1% عبروا عن موقف تويفي أو تليفي يتمثل في أن وضعية المرأة ستكون أحسن عند تطبيق مبادئ كل من الشريعة ومنظومة حقوق الإنسان في آن واحد. هل يعكس ذلك موقفاً وسطياً معتدلاً أم لبساً و عدم فهم عميق لمبادئ كلا المرجعيتين؟

بيان 31: هل تظن أن حال المرأة بمجتمعنا سيكون أفضل بتطبيق؟




المصدر: معطيات الدراسة الكلمية – منصات، 2024

وبإدخال متغير الجنس نلاحظ انخفاضاً في نسبة الذكور كما الإناث (لا تتجاوز النسبة 8% عند كليهما) التي تعتبر أن تطبيق مبادئ حقوق الإنسان يحسن من وضعية المرأة. أما بالنسبة لتحسينها بتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية فتجدها تتحفظ نسبياً عند الإناث (13.6%) وترتفع نسبياً عند الذكور (حوالي 20%). أما الاحتکام لمبادئها معاً لتحسين أوضاع النساء فيصل إلى 25.82% عند الإناث مقابل 19.19% عند الذكور.




مبيان 32: حسب متغير الجنس، هل تظن أن حال المرأة بمجتمعنا سيكون أفضل بتطبيق؟



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

أما حسب متغير السن، فللحظ أنه كلما صغر العمر زاد التوجه نحو قبول تطبيق مبادئ الشريعة. في الفئة العمرية 18- 44 سنة تصل النسبة إلى حوالي 24 %. في حين لم تتجاوز نسبة القبول لتطبيق مبادئ حقوق الإنسان في نفس الفئة العمرية 13 %. والقبول بتطبيق مبادئها معاً يزيد أيضاً في تلك الفئة العمرية إلى حوالي 35 % وتتحفظ النسبة لدى الفئات الأكبر سنًا (فوق 45 سنة) إلى حوالي 15 %.

مبيان 33: حسب الفئات العمرية، هل تظن أن حال المرأة بمجتمعنا سيكون أفضل بتطبيق؟



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

وبحسب متغير المستوى الدراسي، فقد رشحت النتائج عن قبول الفئات المتمدرسة وغير المتمدرسة بتطبيق مبادئ الشريعة بنسبة مقاربة، وتزيد نسبياً عند ذوي مستوى التعليم العالي لتصل حدود 10.09 %، وعند نفس الفئة يزيد قبول تطبيق مبادئ حقوق الإنسان إلى 7.37 % مقارنة بالفئات الأخرى التي لا تتجاوز نسب القبول بها 4 %. وللحظ نفس الأمر عند هذه الفئة ذات المستوى التعليمي العالي التي سجلت




أكبر نسبة من القبول للمرجعيتين معاً بنسبة 17.26% بينما تنزل النسبة إلى ما دون 10% عند باقي الفئات.

و عند إدخال متغير الحالة العائلية، نلاحظ أن تطبيق مبادئ الشريعة لتحسين أوضاع النساء مطلوب عند 16.03% من العزاب مقابل 13.4% من المتزوجين، وتنزل إلى ما دون 3% عند باقي الفئات. في حين تزيد أيضاً نسبة قبول المرجعية الحقوقية عند العزاب بنسبة 8.94% مقارنة بالفئات الأخرى التي تبقى نفسها ما دون 4%. أما بخصوص نسب قبول المرجعيتين معاً فتزيد عند العزاب بنسبة 21.81% مقارنة بالمتزوجين 17.67%， وتتحفظ إلى ما دون 4% عند باقي الحالات العائلية الأخرى.

أما حسب مجال الإقامة، فقد بينت الدراسة تقارباً في نسب القبول بتطبيق مبادئ الشريعة في المجال الحضري 11.43%， و 11.63% في المجال شبه الحضري، و 10.18% في المجال القروي. في حين تم تسجيل بعض الفروقات في النسب رغم انخفاضها عموماً بخصوص قبول تطبيق مبادئ حقوق الإنسان، حيث وصلت إلى 7.62% في المجال الحضري، و 4.01% في المجال الشبه حضري، و 3.35% في المجال القروي. وتبقى أعلى النسب مقارنة بما سبق مسجلة بخصوص قبول المرجعيتين لتصل إلى 18.13% في المجال الحضري، و 15.57% في المجال الشبه حضري، و 11.3% في المجال القروي.

بيان 34: حسب مجال الإقامة، هل تظن أن حال المرأة بمجتمعنا سيكون أفضل بتطبيق؟



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

هذا التوجه العام لقبول المرجعيتين معاً نجد أيضاً يخترق كل الفئات المهنية، بزيادة نسبة عند أصحاب المهن المرتبطة إلى حد كبير بالمستوى الدراسي من طلبة ومهنيي القطاع الخاص، وموظفي القطاع العام لكن بنسبيه ضئيلة لا تتجاوز 8%.

أما عند اعتماد متغير الدخل الشهري، فقد رشح نفس التوجه الوسطي الذي يقبل بتطبيق المرجعيتين معاً. هذا مع ضرورة الإشارة إلى صعوبة منهجية بهذا الخصوص تتمثل في كون حوالي 30.08% من أفراد العينة رفضوا التصريح بدخلهم من جهة، ومن جهة ثانية هيمنة إحصائية للفئة التي




صرحت بدخل لا يتجاوز 5000 درهم شهرياً على العينة في مجملها، مع ضعف تمثيلية الفئات ذات الدخل العالي نسبياً الذي يتجاوز 10.000 درهم. وهذه كلها عوامل تحد من استخراج دلالة أو مؤشر واضح يربط بين هذه المواقف والوضعية المادية للمبحوثين.

نلاحظ إذن، أنه ثمة توجه عام لدى أغلبية أفراد العينة باختلاف فئاتها واختلاف المتغيرات المعتمدة، يتسم بتبني موقف وسطي تويفي يعتبر أن تحسين أوضاع المرأة بمجتمعنا، مرتبط بتطبيق كل من مبادئ الشريعة الإسلامية ومبادئ المرجعية الكونية لحقوق الإنسان على حد سواء.

هذا الموقف التوفيقية، سيظهر بشكل أكثر وضوحاً وجلاءً عند قياس درجة الاتفاق من عدمه مع مسألة ضرورة مراعاة الخصوصيات المحلية للمجتمع المغربي (من عادات، وتقالييد، وأعراف، وشرع...) عند التعامل مع حرية المرأة تبعاً لمبادئ حقوق الإنسان الكونية. بحيث أن 86.79% من العينة متقدة بدرجة شديدة أو معتدلة مع ضرورة مراعاة هذه الخصوصيات المحلية. في حين أن الذين عبروا عن عدم موافقهم على ذلك، بشكل تام أو نسبي، فلم تتجاوز نسبتهم 6.24%.

بيان 35: توزيع مواقف العينة اتجاه تطبيق حقوق الإنسان مع مراعاة الخصوصية المحلية.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024


مما يتضح معه، أنه ثمة توجه عام لدى عينة الدراسة نحو نحو استيعاب وقبول حرية المرأة في إطار المحافظة على ما يشكل الأساس الهوياتي للمجتمع (من قيم دينية وتقالييد اجتماعية...) مع انفتاح محسوب على المنظومة الكونية لحقوق الإنسان في إطار منطق تويفي، إن لم نقل "تلفزيفي" "Bricoleur" ومنفتح على كل احتمالات التحول نحو المحافظة أو نحو الحداثة حسب دينامية السياقات الاجتماعية التي سيدفع بها الفرد نفسه.

لذلك عندما ستتجه الدراسة نحو البحث في مرجعية التشريع لتدارير حرية المرأة في الفضاء العام، سنجد أن الذين يعتقدون في كون مبادئ الشريعة داعمة ومعززة لهذه الحرية تلامس نسبتهم 57%， بينما



الذين لا يعتبرونها كذلك أي أنها تحد منها لم تتجاوز نسبتهم 28.38%. في حين بقي 14.65% بدون موقف محدد.

مبيان 36: توزيع مواقف العينة حول دور مبادئ الشريعة في الحد من حرية المرأة في الفضاء العام.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

وعند تفكيك هذه النسب العامة حسب متغير الجنس، نلحظ أنه ثمة تقارب في النسب بين الذكور والإإناث. فحوالي 30% من الإناث و28% من الذكور يعتبرون أن مبادئ الشريعة لا تحد من حرية المرأة في الفضاء العام، مقابل 13.4% من الإناث و14.98% من الذكور يعتبرونها تحد من ذلك.

أما حسب متغير السن، فالملاحظ أن نسبة مهمة (حوالي 43%) من الفئة العمرية الشابة بين 18-44 سنة يرون أن مبادئ الشريعة لا تحد من حرية المرأة في الفضاء العام، مقابل 22% من نفس الفئة العمرية التي ترى أنها تعوق ذلك. في حين ترى 15% من الفئة العمرية التي يزيد سنها على 45 سنة أن تعاليم الشريعة تدعم هذه الحرية مقابل 5% لا ترى ذلك.

وعند إدخال متغير المستوى الدراسي، يظهر توجه عام يبين أنه كلما ارتفع المستوى التعليمي زادت نسب قبول فكرة كون مبادئ الشريعة لا تحد من حرية المرأة في الفضاء العام، حيث ترتفع هذه النسبة من 8.43% عند ذوي المستوى الابتدائي إلى 21.25% عند ذوي المستوى الجامعي، مقابل 11.55% من هؤلاء الجامعيين يرون أنها تحد من ذلك. وتتحفظ النسب إلى ما دون 6% عند باقي المستويات التعليمية بالعينة.


أما متغير الحالة العائلية، فيظهر أن مبادئ الشريعة تدعم حرية المرأة في الفضاء العام في نظر 26.54% من العزاب و23.19% من المتزوجين. ولكنها تحد من هذه الحرية في نظر 8.8% من المتزوجين، و17.21% من العزاب.

في حين يبين متغير مجال الإقامة، أن الشريعة لا تحد من حرية المرأة في الفضاء العام عند 22.08% من قاطني المجال الحضري، وعند 18.86% من قاطني المجالات الشبه حضرية، وعند 16.03% من قاطني المجال القرري. وهي نسب تبقى متقاربة. بينما يزول هذا التقارب عندما يتم اعتبار



الشريعة عاملًا يحد من حرية المرأة عند 11.43% من ساكنة المجال الحضري، و10.45% من ساكنة المجالات الشبه حضرية، وتتنزل في الوسط القروي إلى نسبة 6.5%.

مبيان 37: توزيع موافق العينة حسب مجال الإقامة وحسب تأثير مبادئ الشريعة في الحد من حرية المرأة في الفضاء العام.



المصدر: معطيات الدراسة الكلمية – منصات، 2024

ومن الملاحظ أنه بإدخال متغير النشاط المهني والدخل المادي الشهري، لا تظهر فروقات بين الفئات المختلفة، حيث تبقى الأغلبية المطلقة تنظر للشريعة كداعمة لحرية المرأة في الفضاء العام، بينما نسب الرأي الذي يرى أنها لا تدعمها فتراوحـت في المجمل بين 1 و 4%.

غير أنه عند طرح السؤال بصيغة النفيـض، أي إذا ما كانت مبادئ حقوق الإنسان تزيد من حرية المرأة في الفضاء العام، سيوافق أيضاً - وهذه مفارقة - حوالي 57% من العينة على ذلك، في حين سيرفض 22.34% ذلك. وترتفع نسبـياً نسبة "لا أعرف" إلى حوالي 20.7%.

وبربط هذه النتائج بمتغير الجنس، نلاحظ تقارباً وارتفاعـاً نسبـياً في نسب الموافقة على هذه المسألة بين الذكور (28.06%) والإثـاث (28.91%). لكن نلاحظ أيضاً أن نسب الرفض متقاربة بينهما، لكنـها منخفضـة مقارنة بـنـسبـة القبول حيث النسبة 12.29% عند الذكور و 10.05% عند الإثـاث.

وقد عبر حوالي 45% من الفئـة العمرية الشـابة بين 18 – 44 سنة، عن قبول فكرة أن مبادئ حقوق الإنسان تزيد من مساحة حرية المرأة في الفضاء العام، بينما تـشتـت النـسبـ الأخرى وهي أقل، على باقي الفئـات العمرية.


في حين نـرـصد أن نـسبـة الموافـقة على ذلك تـزيد عند فـئـة العـزـاب 31.01% مقابل 20.43% عند المتـزـوجـين، لكنـ الفتـان تـقـارـبان في نـسبـ الرـفـض بـنـسبـة 10.78% عند العـزـاب و 8.28% عند المتـزـوجـين.

وقد ظـهرـ أيضاً من خـلالـ النـتـائـجـ، أنه ثـمـةـ تـأـثيرـ مـلـاحـظـ لـلـمـسـتـوىـ التـعـلـيمـيـ، حيث تـرـتفـعـ نـسبـةـ القـبـولـ كلـماـ اـرـتـفـعـ هـذـاـ المـسـتـوىـ حيث يـنـتـقلـ منـ 7.1%ـ عـنـ فـئـةـ المـسـتـوىـ الـابـتدـائـيـ، 7.84%ـ عـنـ المـسـتـوىـ



الإعدادي، 12.42 % عند ذوي المستوى الثانوي، لتصل إلى 24.77 % عند أصحاب المستوى الجامعي والعالي. غير أنه من الملاحظ أن ذو هذا المستوى الأخير ترتفع لديهم أيضاً نسبة الرفض - رغم ضآالتها - لتصل إلى 8.57 % مقارنة بـ 4 % معموماً.

مبيان 38: توزيع موافق العينة حسب المستوى التعليمي وحسب تأثير مبادئ حقوق الإنسان في زيادة حرية المرأة في الفضاء العام.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

كما تبين أن نسبة القبول ترتفع في المجالات الحضرية والشبه حضرية، لتصل مجتمعة إلى 42.90 % مقارنة بالمجال القروي الذي لم تزد فيه نسبة القبول 14.06 %.

في حين يبين المتغير المهني أن نسب قبول فكرة حرية المرأة في الفضاء العام تدعمها مبادئ حقوق الإنسان الكونية تزيد عند الطلبة 11.62 %، وأجراء القطاع العام والعامليين بالقطاع الخاص 18.20 % مقارنة بباقي الفئات المهنية.

مما يدل على أن سن الشباب، وارتفاع المستوى التعليمي والاستقرار المهني والمادي، والإقامة في المجالات الحضرية أو الشبه حضرية، تلعب دوراً في تبني أفكار إيجابية حول مرجعية حقوق الإنسان كضامن ومعزز لحريات المرأة في الفضاء العام.

يبدو إذن، أن التوجه العام السائد في العينة المدروسة، يعتبر أن كلاً من مبادئ الشريعة ومبادئ حقوق الإنسان، يعززان بنفس الدرجة حرية المرأة الفردية في الفضاء العام.

غير أن هذا الموقف الوسطي التوفيقى وإن دل على وجود إمكانية افتتاح لدى المجتمع، على المنظومة الحقوقية الحديثة رغم تقل التقليد الاجتماعي وتجذر القيم الدينية؛ فإنه يبقى مطبوعاً بقدر كبير من الالتباس والازدواجية يطرح بالضرورة مشكلة عويصة، ربما لا تدركها بوعي أغلبية العينة المدروسة. وهي مشكلة تتعلق بكيفية التوفيق والجمع في الآن نفسه بين مرجعيتين للتشريع مختلفتان في الأسس والمرتكزات. أولاهما ثيولوجية تمت من المقدس أو القول الإلهي، والثانية وضعية تمت من القول البشري والاجتهد الإنساني.



حرية المرأة في الفضاء العام وواقع الثقافة القانونية


للتدقيق بشكل أكبر في مسألة التشريع القانوني كأساس لضمان وحماية حرية المرأة في الفضاء العام، عملت الدراسة على استكشاف مدى وجود معرفة أو ثقافة قانونية لدى المجموعة المستجوبة، بخصوص بعض النصوص ذات العلاقة بالمسألة المطروحة، وكذا تقييم مدى تطبيقها على أرض الواقع الاجتماعي.

لمعرفة مدى وجود هذه الثقافة القانونية وترسخها، باعتبارها فهماً ومعرفة بالقوانين والتشريعات التي تضمن حرية التنقل والولوج للأماكن العمومية واستخدام الفضاءات العامة من طرف الجميع نساء ورجالاً. وهكذا، استحضرت الدراسة البعدين الذاتي والموضوعي، فالبعد الأول يسمح للمبحوث نفسه تقييم مستوى ثقافته القانونية، بينما البعد الثاني يتعلق بقياس درجة هذه الثقافة على ضوء اختبار موضوعي يخص معرفته بنص قانوني معين.

التقييم الذاتي للثقافة القانونية

وقد تم ذلك من خلال تقييم المبحوث نفسه لمدى معرفته بالفصل 24 من الدستور المغربي⁵ بصفته أسمى وثيقة قانونية بالبلاد. حيث اعتبر 37% أن معرفتهم بذلك تتراوح بين ضعيفة إلى ضعيفة جداً، و36.07% قيموها بالمتوسطة، في حين أن نسبة الذين اعتبروا معرفتهم جيدة به لم تتجاوز 5.12%. و19.71% لم يقدموا تقييماً محدداً لمعرفتهم القانونية بهذا الخصوص.

مبيان 39: ما مقدار معرفتك بالقوانين التي تضمن حرية التنقل والولوج للأماكن العامة؟



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

⁵- ينص الفصل 24 من دستور 2011 على حرية التنقل والاستقرار بالترباب الوطني والخروج منه والعودة إليه مضمونة للجميع وفق القانون.




و هذا التقييم المتمس بالاعتراف الذاتي بتواضع وضعف الثقافة القانونية لدى أغلبية المبحوثين، نجده بنسب مقاربة عند الذكور والإناث على حد سواء. فالتقييم بين درجة ضعيف جداً و ضعيف إلى درجة متوسط سنجده عند 36.13% من الذكور و 36.93% من الإناث.

وهذا التواضع والضعف في تقييم الثقافة القانونية سنجده أيضاً يخترق كل الفئات العمرية، بحيث لم تتجاوز نسبة الذين عبّروا عن معرفة كبيرة بمثل هذا الفصل 5.12% بجمع النسب المسجلة لدى كل الأعمار في العينة.

غير أنه عند إدخال متغير المستوى التعليمي، نبدأ بملاحظة بعض التغيير الطفيف في درجة الإلمام بهذا الفصل الدستوري، حيث عبر 4.58% من ذوي التعليم العالي عن معرفة كبيرة به، و 19.79% منهم عن دراية متوسطة به، مقابل 7.37% من ذوي المستوى الثانوي، في حين لم يتتجاوز تقييم هذه المعرفة بالمتوسطة والكبيرة حدود نسبة 1% عند ذوي المستويات التعليمية الأدنى.

مبيان 40: توزيع موافق العينة حسب المستوى التعليمي وحسب مقدار المعرفة بالقوانين التي تضمن حرية التنقل والولوج للأماكن العامة



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

أما حسب مجال الإقامة، فقد تبين أن 15.18% من ساكنة المجالات الحضرية و 13.53% من ساكنة المجالات الشبه حضرية، لهم إلمام قدره بالمتوسط بهذا الفصل مقابل 7.36% فقط من ساكنة المجال القروي. في حين أن المعرفة والدرأة الكبيرة بمقتضياته لم تتجاوز نسبة 1% في كل هذه المجالات السكنية.

بينما أظهر متغير المهنة، أن مستوى المعرفة بهذا الفصل الدستوري يتسم بالضعف والتواضع عند مجتمع النساء، فهي لا تتعدي في أعلاها نسب 5.58% لدى أجراء القطاع العام، و 7.37% لدى النساء العاملات بالقطاع الخاص، و 7.57% في فئة الطلبة.


وتدقيقاً لهذا التقييم الذاتي للثقافة القانونية، وحتى لا يبقى الأمر متعلقاً فقط بما هو دستوري وقانون عام وفضاء عمومي؛ عملت الدراسة على التأكد من مدى معرفة مستجوبى العينة بمضامين قانون يمس



حياتهم الخاصة وفضاءهم الخاص والحمي. يتعلق الأمر بمقتضيات نص قانوني ينظم أحوالهم الشخصية والعائلية مثل مدونة الأسرة.

هكذا سجد أن حوالي 39% قيموا معرفتهم بمقتضياتها بالضعفية والضعفية جداً. و42.51% عن معرفة متوسطة. ولم تتجاوز نسبة الذين قيموا معرفتهم بها بالجيدة نسبة 5%.


مبيان 41: توزيع العينة حسب مقدار المعرفة بمضمون مدونة الأسرة



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

وهذه المعرفة تتراوح ما بين ضعيفة وضعيّفة جداً عند 17.06% من الذكور و20.9% من الإناث. وهي معرفة متوسطة عند 20.4% من الإناث و22.47% من الذكور. في حين عبر 3.02% من الذكور عن دراية كبيرة بمقتضياتها لم تتجاوز نسبة الإناث 1.97%. ضعف وتواضع الإمام يلاحظ عند الإناث أكثر من الذكور رغم أنهن في مركز اهتمام مقتضيات مدونة الأسرة.

مبيان 42: توزيع العينة حسب متغير الجنس وحسب مقدار المعرفة بمضمون مدونة الأسرة



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024



في حين نلحظ أنه كلما انخفض السن زادت نسبيا درجات المعرفة بمقتضيات المدونة، فهي بدرجة متوسطة عند 12.09 % في الفئة العمرية 18-24 سنة، وهي بنسبة 14.85 % في الفئة العمرية 25-34 سنة، وهي تنخفض إلى ما دون نسبة 5 % لدى باقي الفئات. بينما نلاحظ أن ضعف المعرفة يخترق مختلف الفئات العمرية بنسب متقاربة.

وفي نفس المنحى، نلاحظ أنه كلما ارتفع المستوى التعليمي تم تجاوز ضعف الدراسة بمقتضيات المدونة. فقد عبر 9.76 % من ذوي المستوى الثانوي و20.98 % من ذوي التعليم العالي عن معرفة متوسطة و3.85 % من هؤلاء قيموا معرفتهم بالكبيرة. في حين يسود تواضع وضعف هذه المعرفة في المستويات التعليمية الأخرى كما في الأوساط المهنية المختلفة، فالتقدير بالمستوى المتوسط لمعرفتهم لم يتجاوز نسبة 8 % عند أجراء القطاع العام والخاص والطلبة، وانخفضت إلى ما دون ذلك عند باقي الفئات المهنية.

كما رصدت الدراسة أن منحى ضعف الإمام بمقتضيات المدونة ينتشر في أوساط قاطني مجالات الإقامة المختلفة. غير أن نسب التقييم المتوسطة تزيد نسبيا عند قاطني المجال الحضري بنسبة 18.66 %، وقاطني المجال الشبه حضري بنسبة 16.29 %، ولا تتعدي نسبة 7.56 % عند ساكنة المجالات الريفية.

يتبيّن إذن، ضعف أو تواضع الثقافة القانونية لدى أغلبية مستجوفي العينة، وذلك تبعاً لتقييمهم الذاتي لمعرفتهم بهذا الموضوع.

التقييم الموضوعي للثقافة القانونية

اعتمدت الدراسة في ذلك على تقييم مدى معرفة المبحوث بالفصل 1-1-503 من القانون 103.⁶ حيث تبيّن من خلال الدراسة أن الأغلبية الساحقة أي 86.2 % ليست لها أدنى فكرة عنه، مقابل 13.8 % فقط عبرت عن معرفة مسبقة بهذا النص القانوني.

⁶- ينص الفصل 1-1-503 من القانون 103 (م ضمن في القانون الجنائي المغربي) المتعلّق بمحاربة العنف ضد النساء، على تجريم التحرش الجنسي ومعاقبة كل من أمعن في مضايقة الغير سواء في الفضاء العام أو بواسطة رسائل ذات طبيعة جنسية.



مبيان 43: هل لديك فكرة عن القانون 1-1-503 من القانون الجنائي المغربي؟



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

وستجد الدراسة أن الجهل بهذا القانون مشكلة عابرة للفئات الاجتماعية المختلفة بالعينة المدروسة؛ حيث لم تتعذر نسبة الإناث اللواتي يعرفنه - رغم أنهن معنیات به بالدرجة الأولى كفئة مستهدفة - نسبة 5.06 % مقابل 8.74 % من الذكور. كما أن 11.43 % فقط من الفئة العمرية 18-44 سنة لهم علم به، وتتخفض النسبة بشكل واضح لدى الفئة العمرية ما فوق 45 سنة إلى 2.36 % فقط.


كما أن عامل المستوى التعليمي لم يغير من هذا المنحى بشكل كبير. حيث نسبة 2.26 % فقط من ذوي المستوى الثانوي لهم دراية بهذا القانون، مقابل 10.29 % من ذوي المستوى الجامعي. وتتخفض النسبة إلى ما دون 1 % في باقي المستويات التعليمية.

ونفس الأمر ملاحظ مع متغير مجال الإقامة، حيث لم تتجاوز نسبة العارفين بهذا القانون في المجال الحضري 7.82 %، ونسبة 3.15 % في المجال الشبه حضري، مقابل 2.83 % فقط في المجال القروي. كما أن اعتماد العامل السوسيو-مهني جعل نسبة العارفين به 4.18 % عند موظفي القطاع العام، ونسبة 1.99 % عند المشغليين بالقطاع الخاص. بينما فئة الطلبة باعتبارها فئة شابة منطلقة ومتدرسة ومعنية بحكم حياتها المستقبلية بمثل هذه القوانين، لم تتجاوز النسبة فيها 2.86 %.

وقد تبين بعد تعريف المبحوثين بمنطوق ومضمون الفصل 1-1-503 من القانون 103.13، أن حوالي 73 % يقبلونه ويوافقون عليه بدون تردد، ولم يعارضه بوضوح إلا 2.63 %. في حين تشتت النسب الأخرى بين الحياد أو عدم القدرة على تحديد موقف، أو القبول المشروط به تبعاً للحالات. مما يؤشر بوضوح على حاجة المجتمع لمثل هذه النصوص والتعريف بها لدى الجمهور العريض لحفظ حقوق النساء في الفضاء العام.



مبيان 44: توزيع العينة حسب الموقف من الفصل 1-1-503 من القانون 103.13



المصدر: معطيات الدراسة الحمية - منصات، 2024

وبربط هذا الموقف ببعض المتغيرات السوسيولوجية، سنلاحظ تقاربًا في نسب القبول لدى الإناث والذكور 37.78 % و 35.22 % توالياً، مع نسبة دالة 1.18 % من الإناث اللواتي رفضن صراحة هذا النص. بينما لم تتجاوز نسبة الرافضين له 1 % في كل الفئات العمرية والمستويات الدراسية. فقد تبين أن نسب قبول هذا النص القانوني تزيد كلما ارتفع المستوى التعليمي من 8.23 % لدى فئة بدون مستوى دراسي وصولاً إلى نسبة 31.81 % لدى فئة المستوى الجامعي والعالي.

في حين كانت فئة العزاب أكثر قبولاً له بنسبة 38.5 % مقابل 27 % من المتزوجين. كما ارتفعت نسب القبول في المجال الحضري إلى 31.47 %، مقابل 23.59 % في المجالات الشبه حضرية، وتتخفض إلى 17.94 % في المجال القروي.


بتركيز التقييمين الذاتي والموضوعي لدى المبحوثين والمحبوثات في عينتنا، نسجل ضعفاً واضحاً وتواضعاً جلياً في الثقافة القانونية لدى أغلبيتهم الساحقة بخصوص مسألة تهمهم في حياتهم اليومية والعائلية وفضائهم الخاص (الإمام بمقتضيات مدونة الأسرة) أو الإمام ببعض القوانين الأساسية (في الدستور والقانون الجنائي) التي تضمن حقوقهم عند استعمالهم للفضاءات العامة سواء كرجال وكنساء. مع العلم أنه يمكن لضعف المعرفة بتلك النصوص القانونية وأشباهها أن تنجم عنها آثار اجتماعية وتبعات جنائية كذلك.



حماية حرية المرأة في الفضاء العام: ضعف الترسانة القانونية و التعبئة الجماعية

لقد أسفرت الدراسة عن تكرارية موقف يعتبر القوانين الجارية التي تحفظ حريات النساء وكرامتهن وتضمن لوجهن للأماكن العامة بكل حرية وأمان غير كافية عند 53.29 % من العينة، مقابل 22.27 % اعتبروها كافية، في حين لم يعبر ربع العينة عن موقف محدد بهذا الخصوص.

مبيان 45: توزيع العينة حسب الموقف من ضمان القوانين لولوج النساء للأماكن العامة بحرية وأمان.




المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

وهكذا سنجد حوالي ربع الذكور وربع الإناث في العينة يعتبرون تلك القوانين غير كافية، مقابل 10.51 % من الإناث و 11.76 % من الذكور اعتبروها كافية. كما أن 40.67 % من الفئة الشابة في العينة بين 18-44 سنة تعتبرها غير كافية مقابل 18 % اعتبروها كافية.

وعندما يتم إدخال متغير المستوى التعليمي، ترتفع النسبة التي تحيل على عدم كفاية هذه القوانين لحماية المرأة في الفضاء العام كلما ارتفع المستوى التعليمي، فنجد أنها 5.57 % عند بدون مستوى دراسي، و 11.42 % عند ذوي المستوى الثانوي، لتصل إلى 20.72 % عند ذوي المستوى الجامعي أو العالي. أما النسبة التي تعبّر عن الرضا وكفاية هذه القوانين تبقى منخفضة مقارنة بالنسبة الأولى.



مبيان 46: توزيع العينة حسب المستوى التعليمي وحسب الموقف من ضمان القوانين لولوج النساء للأماكن العامة بحرية وأمان.




المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

كما نلاحظ أن نسب عدم كفاية هذه القوانين متقاربة بين المتزوجين 21.48 % والعزاب 25.89 %، غير أنها تتفاوت بشكل واضح بخصوص كفايتها فنجد 6.64 % فقط من المتزوجين يعتبرونها كافية، مقابل 14.06 % من العزاب يعتبرونها كذلك.

في حين يغلب تصور عدم كفاية هذه القوانين في مختلف مجالات الإقامة وإن بشكل متفاوت. فنجد أن النسبة عند قاطني المجال الحضري هي 21.35 %، وعند ساكنة المجالات الشبه حضرية 17.94 %، وعند قاطني المجال القروي لا تتجاوز النسبة 13.99 %. أما الذين قالوا بكمية ما هو موجود من قوانين فنسبهم في المجالات المذكورة آنفا على التوالي هي 10.84 %، و 6.70 %، و 4.73 %.

وإضافة لعدم كفاية هذه القوانين، فإن الموجود منها أيضا لا يجد طريقة للتطبيق بالمرة على أرض الواقع لحفظ حريات المرأة الفردية في الفضاء العام في نظر 33.38 % من العينة المستجوبة، أو يتم تطبيقها بشكل محدود أو انتقائي حسب الحالات عند 37.12 %. أما الذين اعتبروا أنها تطبق فعلا فلم تزد نسبتهم على 12.88 %. بينما اندمجت أجوبة 16.62 % من المستجوبين في خانة " لا أعرف ".

مبيان 47: توزيع العينة حسب الموقف من تطبيق القوانين على أرض الواقع.




المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

وسنلاحظ أن هذا التوجه العام للعينة بهذا الصدد يخترق مختلف الفئات الاجتماعية بها. فقد اعتبر 15.70 % من الذكور و 17.67 % من الإناث أنها لا تطبق. أو تطبق حسب الحالات عند 19.19 %



الذكور و 17.94% من الإناث. في حين لم تزد نسب الذين قالوا بأنها تطبق بالفعل 7.82% عند الذكور و 5.06% عند الإناث.

مبيان 48: توزيع العينة حسب متغير الجنس وحسب الموقف من تطبيق القوانين على أرض الواقع.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

وتظل نسب التطبيق الانقائي وحسب الحالات ونسب عدم التطبيق، هي الأكثر ارتفاعا عند مجتمع النساء العمرية و مختلف المستويات التعليمية و مجالات الإقامة والحالات العائلية المختلفة (بنسبة تتجاوز 30 % عموماً)، مقابل نسب لا تتجاوز 10 % كحد أقصى، والتي تحيل على أولئك الذين يرون أن تلك القوانين تطبق على أرض الواقع.

ما يدل على أن أغلب أفراد العينة المستجوبة، يطالبون ضمناً وتصريحاً بتنمية الترسانة القانونية لحماية المرأة وحرياتها وحقوقها في الفضاء العام كما الفضاء الخاص، وضمان تطبيقها. وكمؤشر على ذلك سبرت الدراسة آراء المبحوثين بخصوص مشروع إصلاح المدونة. حيث خرجت نسبة لها أهميتها ودلالتها هي كون 50.33% من المبحوثين يتلقون مع ضرورة إدخال تعديلات على مدونة الأسرة الحالية، مقابل 12.48% لا يرون ضرورة لذلك. في حين عبر حوالي ثلث العينة عن موقف "لا أعرف" والباقي رفض الإجابة.

مبيان 49: هل تتفق مع إدخال تعديلات على مدونة الأسرة؟




المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024



والملاحظ أنه عند تلك الفئة الموافقة على إدخال التعديلات على المدونة الحالية، توجه عام نحو تمكين المرأة بمزيد من الحقوق والمساواة. حيث عبر 40.29 % عن ضرورة إدخال تعديلات تمكن من المساواة المطلقة بين الرجال والنساء، و36.54 % بتمكين النساء من حقوق أكثر. بينما لم تزد نسبة الذين طالبوا بمزيد للحقوق للرجال عن 22.28 %. بمعنى أن المرأة وحقوقها وحرياتها تبقى في قلب محور التعديلات القانونية المأمولة سواء تلك التي تمس حياتها في الفضاء العام أو الفضاء الخاص.

وبتفكيك لهذه النسب العامة، نلاحظ أن 28.97 % من الإناث ركزن على ضرورة ضخ المزيد من حقوق النساء في مدونة الأسرة، في حين أن نسبة الذكور الذين قالوا بذلك لم تتجاوز 7.58 %. في المقابل 3.3 % فقط من الإناث من عبرن بصراحة عن المزيد من الحقوق للرجال بينما وصلت نسبة الذكور 18.98 %. مما يؤشر على استقطاب واضح على أساس النوع الاجتماعي عندما يتعلق الأمر بحقوق النساء والرجال. غير أن هذا الاستقطاب تقل حدته بين الذكور والإإناث عندما تعلقت المسألة بالطالبة بالمساواة المطلقة بينهما، حيث وصلت النسبة إلى 18.54 % عند الإناث مقابل 21.75 % عند الذكور.

بيان 50: توزيع العينة حسب متغير الجنس وحسب طبيعة التعديل المقترحة لتعديل المدونة.




المصدر: معطيات الدراسة الكمية – منصات، 2024

أما عند استئمار متغير السن، يظهر مطلب المساواة المطلقة كأولوية عند الفئة العمرية 18-44 سنة بنسبة تناهز 32 %، بينما هذا المطلب لا تزيد نسبة المطالبين به في الفئات العمرية ما فوق 45 سنة عن نسبة 8 %. ويأتي بعده مطلب المزيد من الحقوق للنساء عند فئة 44-18 سنة بنسبة 29 % مقابل 7 % في الفئات العمرية الأكبر. ويليه مطلب مزيد من الحقوق للرجال في فئة 44-18 سنة بنسبة 16 % مقابل حوالي 6 % في الفئات الأكبر سنا.



مبيان 51: توزيع العينة حسب الفئات العمرية وحسب طبيعة التعديلات المقترحة لتعديل المدونة.



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

يبدو إذن، أنه هناك انفتاح أكبر لدى فئات الشباب على مطالب THEM حقوق النساء ومساواتهن بالرجل بالدرجة الأولى، ويقل هذا الانفتاح الحقوقي كلما ارتفعت الأعمار.

أما المستوى التعليمي، فيُظهر ارتفاع نسب المطالبة بمزيد من الحقوق للنساء والمساواة المطلقة مع الرجال في الأوساط التي لها مستوى تعليمي ثانوي إلى عالي، حيث تصل النسبة بالجمع بين المستويين إلى 21.97 % بخصوص مطلب المزيد من الحقوق للنساء في المدونة، وإلى نسبة تناهز 26 % بخصوص مطلب المساواة المطلقة بينهما.

كما ظهر أن متغير الحالة العائلية لا يؤثر إلا بشكل ضئيل نسبياً على الموقف من هذه المطالب، حيث 8.38 % من المتزوجين يطالبون بمزيد من الحقوق للرجال مقابل 11.59 % من العزاب، بينما 13.73 % من المتزوجين يطالبون بحقوق أكبر للنساء مقابل 17.11 % من العزاب. في حين ترتفع نسب المطالبة بالمساواة المطلقة عند 14.44 % عند المتزوجين لتصل إلى 21.57 % عند العزاب. وهذا يدل على أن مطلب حقوق النساء والمساواة له أهميته عند الذين دخلوا مؤسسة الزواج وأولئك الذين لم يدخلوها بعد.

وقد ظهر من خلال مواقف المبحوثين بمختلف مجالات الإقامة، أن مطلب المساواة المطلقة بين الرجال والنساء في المدونة نجده عند 30.18 % بالجمع بين نسب قاطني المجالات الحضرية والشبه حضرية بينما لا تزيد النسبة على 9.8 % في المجال القريري. ويليه مطلب المزيد من الحقوق للنساء عند 26.83 % من ساكنة المجالات الحضرية والشبه حضرية مقابل 9.7 % في المجال القريري. أما بالنسبة للمزيد من الحقوق للرجال فلم تتجاوز نسبة 10 % في هذه المجالات السكنية الثلاثة.

يتبيّن إذن، وتبعاً لهذا الحزمه من المتغيرات السوسيولوجية، أن مسألة حقوق النساء والمساواة المطلقة في مقتضيات مدونة الأسرة تبقى مطلباً حاضراً عند مختلف الفئات الاجتماعية، وإن بنسبة مختلفة




ومتباعدة أحياناً. ولهذا دلاته الاجتماعية على تحولات تحديّية بدأت تمسّ مواقف وتمثّلات المجتمع للمرأة وحقوقها وحرياتها.

وتبقى الخلاصة الأساسية التي ترشح عن كل ما تم عرضه سابقاً من معطيات بخصوص تقييم بعض نصوص الترسانة القانونية المتعلقة بالمرأة وحرياتها وحقوقها في الفضاء العام كما الخاص؛ هي أننا أمام واقع عدم كفاية القوانين، أو واقع أن الموجود منها لا يجد طريقه للتطبيق في الواقع الاجتماعي بتجدد وشمولية كما عبرت عن ذلك نسب مهمة من العينة المدروسة. وفي الحالتين هناك ضرورة لتعديلها وتجويدها أو إيجاد الأطر التي تضمن تفعيلها وتطبيقاتها. مما يوجب استكشاف مدى ودرجة استعداد أفراد العينة لانخراط في فعل جماعي أو تعبئة جماعية بغية تحقيق هذه الأهداف.

بهذا الصدد رصدت الدراسة في مفارقة واضحة، عدم التنااسب بين حمل هذه المطالب الحقوقية والقانونية لتحسين أوضاع المرأة في الفضاء العام مع الوسائل الجماعية المعبأة لتحقيق ذلك. حيث تم رصد أن 90.93 % من أفراد العينة ليسوا منخرطين في أية جمعية حقوقية أو أي إطار جماعي آخر يهتم بقضايا المرأة بالمغرب، مقابل 6.96 % فقط صرحوا بانتسابهم لأحد الأطر الجمعوية أو المدنية من هذا الصنف.

بيان 52: هل أنت منخرط في جمعية حقوقية أو أي جمعية أخرى تهتم بقضايا المرأة بالمغرب؟



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

وبالرغم من كون الإناث معنويات أكثر بمسألة النضال من أجل حقوقهن وحرياتها، وحمايتها بنصوص قانونية صلبة؛ توصلت الدراسة إلى أن نسبة المنخرطات في جمعيات حقوقية أو مهتمة بقضايا المرأة لا تزيد على نسبة 3.68 %، وهذا الضعف ملاحظ أيضاً عند الذكور بنسبة في حدود 3.29 %.

هذا الضعف في الانخراط الجماعي كما الحقوقي ملاحظ أيضاً عند جميع الفئات العمرية، مع زيادة طفيفة جداً لدى الفئة العمرية الشابة 18-44 سنة بحيث تتراوح بين 1 و 4 %. وتنخفض إلى ما دون الواحد % لدى الفئات الأكبر سناً (فوق 45 سنة).

وكان من المتوقع أن تزيد نسب هذا الانخراط في علاقة بالمستوى التعليمي، إلا أنه لم يتجاوز نسبة 4.98 % عند ذوي المستوى الجامعي والعلمي، وانخفض إلى ما دون ذلك عند باقي المستويات إلى نسب قريبة من الصفر أحياناً. وهذا الضعف ملاحظ أيضاً عند مختلف الفئات المهنية بنسب ضئيلة جداً حيث لم




تجاوز 2.26 % عند موظفي القطاع العام، ونسبة 1.79 % عند الطلبة، في حين بقيت باقي الفئات المهنية في نسب ما دون 1 %.

ولم يلعب متغير مجال الإقامة دور تأثير كبير، حيث لم تتجاوز نسبة الانخراط الجماعي 3.48 % في المجالات الحضرية، ونسبة 2.30 % في المجالات الشبه حضرية، لتنخفض في المجال القروي إلى نسبة 1.18 %.

وقد تساءلت الدراسة حول ما إذا كان هذا الضعف في الانخراط والعمل الجماعي المنظم والمؤطر، يقابله أو يتم تعويضه أحياناً بحضور نشط وفعال على مستوى الانخراط في شكل من أشكال الفعل الجماعي / الجماهيري أو التعبئة الجماعية - حتى ولو كانت ظرفية - للمطالبة بتعديلات أو إصلاحات قانونية وحقوقية تهم المرأة.

بها الخصوص توصلت الدراسة إلى أن 86.99 % من المبحوثين لم يسبق لهم أن شاركوا في أي فعل جماعي يدعم حرية المرأة في الفضاء العام (من قبيل مسيرة، تظاهرة، توقيع عريضة)، مقابل 10.12 % صرحوا بقيامهم بذلك.

بيان 53: هل سبق لك أن شاركت في فعل جماعي (مسيرة، توقيع عريضة.. مثلا) دفاعاً عن حريات المرأة في الفضاء العام؟



المصدر: معطيات الدراسة الكمية - منصات، 2024

وهذا الضعف ملحوظ عند المعنيات بالدرجة الأولى ونقصد الإناث، بحيث لم تتجاوز نسبة اللواتي شاركن في فعل جماعي 5.39 % مقابل 4.73 % من الذكور. وحتى نسبة المشاركة لدى الفئة العمرية الأكثر شباباً وعنفواناً ونشاطاً (فئة 18-44 سنة) لم تتجاوز بالمجموع 8.68 %، ولم تزد أيضاً على نسبة 1 % عند الفئات العمرية الأخرى.

كما أن المستوى الدراسي، لم يرفع النسبة إلا إلى حدود 7.50 % عند ذوي المستوى الجامعي، وتتنزل إلى ما دون 2 % عند باقي المستويات الدراسية. نفس المنحى يلاحظ عند الفئات المهنية بحيث 2.59 % من أجراء وموظفي القطاع العام و 2.72 % من الطلبة من صرروا بمشاركتهم في مثل هذه الأفعال الجماعية.



وإذا كان قاطنو المجالات الحضرية يشاركون أكثر من قاطني المجالات الأخرى، فإن نسبتهم مع ذلك تبقى منخفضة بحيث لم تتجاوز 5.65 % مقابل نسبة 2.89 % عند ساكنة المجالات الشبه حضرية ونسبة 1.58 % عند ساكنى المجال القروي.

إضافة إلى رصد هذا الضعف المتعلق بالانحراف مع الآخرين والتعبئة الجماعية، رصدت الدراسة أيضاً أن نسبة مهمة من أفراد العينة المستجوبة، لا تتبع حتى الأخبار والنقاشات بخصوص ما يروج حول مشاريع تعديل قوانين تهم المرأة وحقوقها وحرياتها. وكمؤشر على ذلك أن 8.28 % فقط من المبحوثين صرحوا أنهم يتابعون بشكل مستمر الأخبار المتعلقة بمشروع تعديلات مدونة الأسرة، و42.18 % لا يتابعونها مطلقاً، ونسبة 48.16 % يتابعونها بشكل متقطع وغير منتظم.

فالمتابعة الدائمة والمنتظمة للنقاشات والأخبار حول التعديلات المقترحة لمدونة الأسرة مثلاً، رغم أهميتها وما ستحمله من انعكاسات وأثار على الحياة الاجتماعية والشخصية للرجال والنساء والأسر، نجد أن نسبتها ضعيفة عموماً. بحيث لم تتجاوز نسبة الإناث 3.75 % اللائي صرحن بأنهم متابعتن لذلك بشكل منتظم ودائم مقابل 4.53 % من الذكور. كما أن الأجيال الشابة بحكم أن جودة حاضرها ومستقبلها رهين بجودة إصلاح المدونة، لم تتجاوز نسبة المتابعين الدائمين 6.83 % في فئة 18-44 سنة، وتختفي إلى ما دون ذلك عند باقي الفئات العمرية. ونفس المنحى يرصد عند الفئات المتعلمة حيث لم تتجاوز نسبة 6.37 % كأعلى نسبة عند فئة ذوي المستوى الجامعي والعالي.

بناء على ما تقدم عرضه من معطيات ونتائج، يمكن صياغة الاستنتاج العام التالي، هو أنه رغم رصد تمثل اجتماعي إيجابي لحرية المرأة، ووعي بضرورة تعديل القوانين وتجويدها والعمل على تفعيلها وتطبيقاتها على أرض الواقع لحماية حريات النساء وحقوقهن في الفضاء العام والخاص؛ إلا أنه في المقابل تم رصد تفاصيل مهول وصادق واضح عن الانحراف في أي فعل جماعي جماعياً جماعياً كان أو جماهيرياً لتحقيق ذلك. مما يؤشر على غلبة المنطق الانتظاري l'attentisme على منطق الفعل الإرادوي le volontarisme، وعلى نهج لاستراتيجية "المسافر السري" "le passager clandestin" القائمة على منطق استفادة الفرد من المنافع دون تقديم كلفة موازية أو دون بذله لأي مجهد شخصي مع المجموعة. بمعنى أن الفاعل الاجتماعي لا يرى منفعة أو مصلحة في فعله (Boudon, 1979) أو يرى أن تكلفة الفعل هي أعلى من عدم الفعل (Olson, 1978) أو غياب الحوافر الأخلاقية والقيمية للفعل (Rawls, 1987).

وبالتالي ما يتبقى هو ذلك التعويل على فعل الدولة ونخبها، للتقرير في مختلف الجوانب القانونية التي تهم قضايا النساء وحرياتهن.

لذلك فالمطلوب لتدارير الضغوطات والإكراهات والتورطات الآتية من المحيط الثقافي والعلاقات الاجتماعية التي تؤثر على المرأة وحرياتها الفردية في الفضاء الأسري الخاص كما الفضاء العام، انتباه المجتمع بمختلف فئاته وشرائمه لأهمية النص القانوني وفعاليته بهذا الخصوص؛ وما يتطلبه ذلك من انحراف الجميع والتعبئة الجماعية وليس النخبوية فقط، من أجل تجويده وضمان تطبيقه على أرض الواقع، حتى يلعب دوره في ترسیخ وغرس القبول الاجتماعي والثقافي لحريات المرأة الفردية في الفضاء العام، لتعيشها وتمارسها كقدرة على الوجود به، والحركة فيه والتمتع به، واستخدامه باختيار ذاتي وبكل استقلالية.



خلاصة عامة

لقد أظهرت نتائج هذه الدراسة الميدانية أن مسألة حرية المرأة في الفضاء العام تشكل ظاهرة اجتماعية تعكس القواعلات المعقدة بين الأفراد و المجتمع، والأنظمة القانونية والثقافية السائدة. فانطلاقا من هذه المعطيات الميدانية يتبيّن أن المواقف والتendencies اتجاه ولوّج النساء للفضاء العام تتجه عموما نحو القبول، بحيث نلحظ أن هناك إقراراً بحق هذه الفئة في ولوّج بعض الأماكن العامة، لكن هذه المواقف تتارّجح بين القبول المطلق والرفض المطلق تبعاً لاختلاف وتباين طبيعة هذه الفضاءات، كما تختلف درجة القبول بالموازاة مع الاختلاف على مستوى عوامل مثل السن، والجنس، والمستوى الدراسي، والانتماء المعيشي والدخل والتي تلعب أدواراً مختلفة في تحديد مواقف الأفراد، حيث قد يكون لها تأثير في تفاعلهن مع التendencies الاجتماعية وفهمهن لحقوق المرأة وجودتها في الفضاء العام.

يتضح إذن أن المواقف تجاه حق المرأة في ولوّج الأماكن العامة تتفاوت بشكل ملحوظ بين الفئات الاجتماعية المختلفة. هذه النتائج تؤكّد أن الوضع المعيشي، الاجتماعي، الاقتصادي، والتعليمي يشكّل موجهاً رئيسياً في تحديد مواقف الأفراد من حقوق المرأة و حرياتها، مما يعكس التفاوتات العميقة التي تميز المجتمع.

بعبارة أخرى ، أظهرت الدراسة قبولاً بحرية المرأة في الفضاءات العامة. لكنه قبول مشروط. حيث رصدت نوعاً من الانتقائية بخصوص الأماكن التي على المرأة ولوّجها واستعمالها و تحديد زمنية ذلك. قبول ولوّجها لأماكن كالمقاهي والمطاعم مقابل رفض ولوّجها للملاهي الليلية و الفنادق مثلاً.

كما رصدت الدراسة نوعاً من التراتبية بخصوص استعمال الأماكن والفضاءات العامة، فقبول عمل المرأة أو صلاتها بالمسجد وما يتطلبه ذلك من حركة في الفضاء العام، ليس بنفس درجة قبول حركتها في المجال العام وهي تمارس رياضة أو تشاهدتها أو تبحث عن مكان للتrophic عن النفس .

و إضافة إلى كل ما سبق، أظهرت الدراسة أن استعمال واستهلاك المرأة للفضاءات العامة له كلفة جسدية ونفسية واجتماعية . يتمظهر على شكل توتر داخلي و شعور عام بعدم الأمان والراحة بفعل أشكال التحرش و المعاكسات المختلفة والنظارات المنتقدة للباس وحركة الجسد الأنثوي وتعبيراته؛ مما يطرح إضافة إلى مسألة التنشئة الاجتماعية والتربوية في مجتمعنا، مسألة أخرى تتعلق بالحق القانوني في استعمال الفضاء العام بكل حرية. بهذا الخصوص رصدت الدراسة ضعفاً في الثقافة القانونية لدى أغلبية العينة يترافق مع موقف لا يثق في فعالية النصوص الموجودة لحماية المرأة في الفضاء العام. و تكتمل هذه الدائرة باستقلالية الفاعل الاجتماعي الأساسي هنا، وتعني النساء ، من فاعليتهن الاجتماعية. حيث رصدت الدراسة ضعفاً واضحاً لديهن في الانخراط في الفعل الجماعي أو الجمعوي أو المدني للمطالبة بتجزيد القوانين و تطبيق الموجود منها على أرض الواقع حماية لهن ولحرياتهن.

لذلك ما رشح عن الدراسة من تفاوتات في المواقف و الممارسات وعدم اتساقها أحياناً عند المبحوث الواحد، وإذا كان يؤشر ميكرو-سوسيولوجيا (على مستوى الفرد) على ازدواجية أو تناقض



معروفي أو استراتيجية تكيف مع وضع معين، فإنه يؤشر ماкро-سوسيولوجيا على مجتمع لم يجسم بعد في مشروعه المجتمعي، مجتمع في حالة تذبذب واضح بين نقل التقليد وجاذبية الحادثة.

بقدر من المجازفة المعرفية والمنهجية يمكن القول أن الدراسة رشحت عن النموذج التالي: فرد ذكر أم أنثى ، شاب (ة) ، يعيش في مدينة كبرى نسبيا ذو مستوى تعليمي متقدم، مندمج مهنيا بدخل كاف، و غير متزوج ؛ يكون أكثر افتاحا و قبولا لحرية المرأة في الفضاءات العامة . مقارنة بشاب (ة) يعيش في شروط سوسيولوجية مختلفة. غير أن السؤال الذي يطرح نفسه و باللحاج هو إلى أي حد سيحافظ الشاب (ة) الأول على التزامها أو التزامها بمثل هذا الموقف في شروط عمرية و سوسيو-اقتصادية مختلفة؟

لا شك أن ترسیخ القناعات الشخصية بالحریات الفردية يتطلب تحويلها لفلسفة حياة متماسكة لدى شباب اليوم، أكثر منها شظايا أفكار للاستهلاك تتعিير بتغيير الشروط الاجتماعية والظروف الاقتصادية و المنافع الشخصية. الأمر الذي يتطلب انخراط مجموع الأنساق الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية والتربوية و القانونية لدعم هذه الخيارات الفردية و تقويتها.



المراجع المعتمدة

- Anglade, M.-P. (2016). Casablanca, « une ville à l'envers ». Urbanités métropolitaines au prisme de la marginalité sociale au Maroc. *Les Cahiers d'EMAM. Études sur le Monde Arabe et la Méditerranée*, n°28.
- Augé, M. (1992). *Non-lieux. Introduction à une anthropologie de la surmodernité*. Paris : Seuil.
- Berthelot, J. M. (1992). Du corps comme opérateur discursif ou les apories d'une sociologie du corps. *Sociologie et sociétés*, 24(1), 11–18.
<https://doi.org/10.7202/001061ar>
- Berry-Chikhaoui, I. (2009). Les notions de citadinité et d'urbanité dans l'analyse des villes du Monde arabe. Essai de clarification. *Les Cahiers d'EMAM*, pp. 9-20.
- Berry-Chikhaoui, I., & Deboulet, A. (2002). *Les compétences des citadins : enjeux et illustrations à propos du monde arabe*.
- Bouayed, N. (2018). La symbolique du voile dans *Rêves de femmes une enfance au harem de Fatima Mernissi*. *Revue Traduction et Langues*, 17(1), 24-33.
- Bourqia, R. (2017). *Penser l'école, penser la société : Réflexion sociologique sur l'éducation au Maroc*. Casablanca : La Croisée des Chemins.
- Brohm, J.-M. (2017). *Le corps, un référent philosophique paradoxalement*. In *Ontologies du corps (1)*. Presses universitaires de Paris Nanterre.
<https://doi.org/10.4000/books.pupo.7126>
- Boudon , R. (1979), la logique du social, Paris,Hachette,
- Castells, M. (2001). *La société en réseaux*. Paris : Fayard.
- Centola, D. (2018). *How Behavior Spreads: The Science of Complex Contagions*. Princeton & Oxford: Princeton University Press.
- Dacheux, E. (2010). Revisiter le concept d'espace public à la lumière de deux objets frontières : l'économie solidaire et BD. *Actes du XVIIe congrès de la société des sciences de l'information et de la communication : Au cœur et aux lisières des SIC*, Dijon, 23-25 Juin 2010.
- Dialmy, A. (2008). Les antinomies du port du voile. *Social Compass*, 55(4), 561-580.
- Dialmy, A. (2018). *Ville, sexualité et islamisme*. Casablanca : Éditions IMPR.
- Duerr, H.-P. (1998). *Nudité et Pudeur, Le mythe du processus de civilisation*. Paris : Éditions de la MSH.
- Dubar, C. (1991). *La socialisation : construction des identités sociales et professionnelles*. Paris : A. Colin.
- Dussuet, A. (2004). Le genre du territoire domestique. Dans C. Bard, *Le genre des territoires, féminin, masculin, neutre* (pp. 75-85). Angers : Presses de l'Université d'Angers.
- Gélineau, L. P.-Y.-C.-C. (2018). Pauvreté et intervention sociale en milieu rural. *Nouvelles pratiques sociales*, 30(01).
- Gillot, G. (2002). Espaces populaires, pratiques intimes : les jardins publics au Caire, à Rabat et à Damas. *Géocarrefour - Revue de géographie de Lyon*, 77(3), pp. 267-274.
- Goffman, E. (1973). *La mise en scène de la vie quotidienne*, v. 2, *Les relations en public*. Paris : Éditions de Minuit, Collection Sens commun.



- Georg Simmel, « Digression sur l'étranger » (1908), in : Yves Grafmeyer, Isaac Joseph, L'École de Chicago. La naissance de l'écologie urbaine, Paris, Aubier (coll. Champ Urbain), 1979
- Habermas, J. (1989). *The Structural Transformation of the Public Sphere: An Inquiry into a Category of Bourgeois Society*. USA.
- Habermas, J. (2023). *Espace public et démocratie délibérative : un tournant*. Gallimard.
- Haddiya, E. (2014). *Jeunesse, Éducation et changement social*. Rabat : RabatNet.
- Hegel, G. (1993). *Phénoménologie de l'esprit* (Vol. 1, traduction Gwendoline Jarczyk et Pierre-Jean Labarrière). Paris : Gallimard.
- Jodelet, D. (1999). *Les représentations sociales* (6e éd.). Paris : PUF.
- Karibi, K. (2015). *La mixité urbaine et l'espace public à Rabat*.
- Killian, C. (2003). The other side of the veil: North African women in France respond to the headscarf affair. *Gender & Society*, 17(4), 567-590.
- Lussault, M. (2003). *Dictionnaire de la géographie et de l'espace des sociétés*, in Lévy J., Lussault M. Paris, Berlin.
- Mahdi, M. (2018). *Culture et patrimoine des nomades : Les Bni Guil du Maroc oriental*. Rabat : Édition Dar Assalam.
- Mahdi, M. (2024). *Retour à Imlil : Naissance d'un territoire de développement*. Casablanca : La Croisée des Chemins.
- Majdouli, Z. (2024). « L'hospitalité urbaine photographiée. Enquête ethno-photographique dans un quartier utopique », HALSHS : archive ouverte en Sciences de l'Homme et de la Société, ID : 10670/1.4e5fe9...
- Marylène Lieber, « Le Sentiment d'insécurité au prisme du genre – Repenser la vulnérabilité des femmes dans les espaces publics », 2011. Le sentiment d'insécurité au prisme du genre. Repenser la vulnérabilité des (...) - Métropolitiques . Visité le 18/03/2025
- Massey Doreen, Citation de Marylène Lieber, Les femmes et le partage des espaces publics : pour la mixité, la revue de think-thank Terra Nova, 2018, P4.
- Mekrini, S. (2023). *Femmes dans la ville. Territorialités, urbanités et espaces publics : Le cas de Béni Mellal*. Open journal. Consulté le 15 février 2025 sur <https://journals.openedition.org/emam/5061>
- Monqid, S. (2006). *Les femmes marocaines et la modernité urbaine (le cas de la ville de Rabat) : stratégies d'appropriation des espaces privé-public*. Thèse de doctorat, Tours.
- Nussbaum, M. (2011). *Les émotions démocratiques : comment former le citoyen du XXIe siècle*. (S. Chavel, Trad.) Paris : Climats-Flammarion.
- Olson, M .(1979), la logique de l'action collective , Paris , Puf .
- Park, R. (1984). « La ville comme laboratoire social », in *École de Chicago : Naissance de l'écologie urbaine*. (T. t. Joseph, Trad.) Paris : Aubier.
- Popper, K. R. (1966). *The Open Society and Its Enemies* (Vol. 2). Princeton University Press, fifth edition.
- Rachik, A. (2020). *Sociologie urbaine du Maghreb : Ville, Individu et ségrégation sociale*. Casablanca : La Croisée des Chemins.
- Rachik, H. (2000). *Comment rester nomade*. Casablanca : Afrique Orient.
- Riikonen, T. (2010). Autrui dans le discours – Les identités des étudiantes musulmanes voilées à Montréal. *Regards croisés sur les études françaises*, 101.
- Rawls. J (1987), la théorie de la justice, Paris, Points.



- Sellami, M. (2012). Usage du voile et statut du corps chez les adolescentes tunisiennes. *Penser le corps au Maghreb*, 183-98.
- Simmel, G. (1989). *Philosophie de la modernité : la femme, la ville, l'individualisation*. Paris : Payot.
- Topalov, C. (2003). *Écrire l'histoire des sociologues de Chicago*. Genève.
- Wirth, L. (1984). *Le phénomène urbain comme mode de vie*, in *École de Chicago : Naissance de l'écologie urbaine*. (T. t. Joseph, Trad.) Paris : Aubier.

- حنفي, م. و. (2008). هابر ماس والإرث السياسي الكانطي. في *فلسفة الحق عند هابر ماس*. الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية.
- الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات 2017. (*التقرير السنوي*). الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات.
- Récupéré sur shorturl.at/mDV45.
- عاطف منصور وأخرون، (2022). الإسهام النسبي للصمود النفسي والمساندة الاجتماعية في جودة الحياة الأسرية لدى عينة من أمهات الأطفال ذوي اضطراب طيف التوحد في قطر. *Dirasat: Educational Sciences* (4)49.
- عجمي حامد وأخرون، (2020). بعض العوامل ذات العلاقة بمشكلة التحرش الجنسي من وجهة نظر طلاب الجامعات المصرية وتصور مقتراح لمواجهتها من منظور التربية الإسلامية. *التربية (الأزهر)*: مجلة علمية محكمة للبحوث التربوية والنفسية والاجتماعية , 39(39)، 122-188ج.
- .196



الفهرس

4	شكر وتقدير
6	أهم النتائج
11	مقدمة عامة
11	أهمية الدراسة وأبعادها
16	منهجية الدراسة و إجراءاتها
16	أداة البحث
17	زمنية البحث و خصائص العينة
20	النساء والولوج إلى الفضاء العام
20	الولوج إلى الأماكن العمومية: المدينة كمجال أكثر قبولاً للنساء
21	الدين يحدث الفارق: العمل والسفر والصلة خارج المنزل والإقامة في الفنادق
24	درجة أمان النساء في الفضاء العام: تمثلات متباعدة
25	حقوق النساء في الفضاء العام: الشباب وتفاوض مستمر مع المعايير الاجتماعية
27	حق النساء في الولوج للفضاء العام: فروقات دالة حسب المستوى الدراسي
30	تمثلات حقوق النساء في الفضاء العام: بين التجربة المهنية والقيم الاجتماعية
31	ارتفاع الدخل وولوج المرأة للفضاء العام: علاقة طردية في مستوى القبول
32	مطالب نسائية بالحق في المجال العام وتردد للذكور
34	المرأة والفضاء العام: العزاب والمطلقون أكثر تحررا
36	متغير المجال ودلالة تأثيره على مواقف المبحوثين
42	حرية الجسد بالفضاء العام
42	الجسد الأنثوي بين الفضاء العام والخاص
44	الضبط الاجتماعي للجسد الأنثوي بين الفضاء العام والخاص
49	التحرش ظاهرة حضرية شبابية، فاعلها ذكر وضحيتها أنثى
51	التماهي مع الجسد الأنثوي المحجب بالفضاء العام
52	التعابير المثلية مرفوضة بالفضاء العام لدفاع دينية
56	حرية المرأة في الفضاء العام بين الشريعة والقانون
56	حرية المرأة في الفضاء العام، بين التمثيل الإيجابي والتباس مرجعية التشريع
65	حرية المرأة في الفضاء العام وواقع الثقافة القانونية
65	التقييم الذاتي للثقافة القانونية
68	التقييم الموضوعي للثقافة القانونية
71	حماية حرية المرأة في الفضاء العام: ضعف الترسانة القانونية و التعبئة الجماعية
80	خلاصة عامة
81	المراجع المعتمدة

منصات

للباحث والدراسات الاجتماعية

منشورات سابقة



تواصل معنا

+212 (0) 5 20 12 84 95



contact@menassat.org



www.menassat.org



Menassat

